٧/٥ / بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

قَالَ شَيخُ الإسْلام أَحْمَدُ بنُ تَيمية ـ طَيَّب اللَّهُ ثَرَاه :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للّه، نستعينه ونستغفره، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللّه فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى اللّه عليه وعلى آله وسلم تسليما.

اعلم أن «الإيمان» و«الإسلام» يجتمع فيهما الدين كله، وقد كثر كلام الناس في «حقيقة الإيمان والإسلام»، ونزاعهم ،واضطرابهم. وقد صنفت في ذلك مجلدات ، والنزاع في ذلك من حين خرجت الخوارج بين عامة الطوائف .

٧/٦ / ونحن نذكر ما يستفاد من كلام النبي ﷺ ، مع ما يستفاد من كلام اللّه ـ تعالى ـ فيصل المؤمن إلى ذلك من نفس كلام اللّه ورسوله، فإن هذا هو المقصود . فلا نذكر اختلاف الناس ابتداء ، بل نذكر من ذلك ــ في ضمن بيان ما يستفاد من كلام اللّه ورسوله ــ ما يبين أن رد موارد النزاع إلى اللّه وإلى الرسول خير وأحسن تأويلا، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة.

فنقول : قد فرق النبي ﷺ في حديث جبريل ـ عليه السلام ـ بين مسمى «الإسلام» ومسمى «الإيمان» ومسمى «الإحسان» . فقال: « الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا اللّه، وأن محمداً رسول اللّه، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا».

وقال : « الإيمان: أن تؤمن باللّه ، وملائكته ، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»(١).

والفرق مذكور في حديث عمر الذي انفرد به مسلم، وفي حديث أبي هريرة الذي

---

(١) مسلم في الإيمان (٨/ ١) عن عمر بن الخطاب.

اتفق البخاري ومسلم عليه[1]، وكلاهما فيه: أن جبرائيل جاءه في صورة إنسان أعرابي فسأله. وفي حديث عمر: أنه جاءه في صورة أعرابي.

وكذلك فسر « الإسلام » في حديث ابن عمر المشهور، قال: « بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان »[2].

٧/٧ وحديث جبرائيل يبين أن الإسلام المبني على خمس هو الإسلام نفسه/ ليس المبني غير المبنى عليه، بل جعل النبي ﷺ الدين ثلاث درجات أعلاها: الإحسان، وأوسطها: الإيمان، ويليه: الإسلام، فكل محسن مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مؤمن محسناً، ولا كل مسلم مؤمنا، كما سيأتي بيانه ــ إن شاء الله ــ في سائر الأحاديث، كالحديث الذي رواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال له: « أسلم تسلم ». قال: وما الإسلام؟ قال: « أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك ». قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان ». قال: وما الإيمان ؟ قال: « أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه ورسله، وبالبعث بعد الموت». قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: « الهجرة ». قال: وما الهجرة؟قال: « أن تهجر السوء». قال: فأى الهجرة أفضل؟ قال: « الجهاد ». قال: وما الجهاد؟ قال: « أن تجاهد، أو تقاتل الكفار إذا لقيتهم، ولا تَغْلُل، ولا تَجْبُن ». ثم قال رسول الله ﷺ : « عملان هما أفضل الأعمال، إلا من عمل بمثلهما ــ قالها ثلاثا ــ حجة مبرورة، أو عمرة» رواه أحمد، ومحمد بن نصر المروزي[3].

ولهذا يذكر هذه «المراتب الأربعة» فيقول : «المسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم، والمهاجر من هجر السيئات، والمجاهد من جاهد نفسه لله». وهذا مروي عن النبي ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو[4]، وفَضَالة بن
٧/٨ عبيد[5] وغيرهما بإسناد جيد، وهو في السنن، وبعضه في الصحيحين[6]./ وقد ثبت عنه من غير وجه أنه قال: « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس

---

(١) البخاري في الإيمان (٥٠)، ومسلم في الإيمان (٩/ ٥)، كلاهما عن أبي هريرة.

(٢) البخاري في الإيمان (٨)، ومسلم في الإيمان (١٦/ ١٩-٢٢).

(٣) أحمد ٤/ ١١٤.

(٤) البخاري في الإيمان (١٠)، ومسلم في الإيمان (٤٠/ ٦٤)، وأبو داود في الجهاد(٢٤٨١)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٥) ابن ماجه في الفتن (٣٩٣٤)، وفي الزوائد: «إسناده صحيح، رجاله ثقات، وأبو هانئ اسمه حميد بن هانئ الخولاني»، وأحمد ٦/ ٢١، عن فضالة بن عبيد.

(٦) البخاري في الإيمان (١١)، ومسلم في الإيمان (٤٢/ ٦٦)، والترمذي في صفة القيامة (٢٥٠٤)، والنسائي في الإيمان(٤٩٩٩)، عن أبي موسى الأشعري.

على دمائهم وأموالهم»[1]. ومعلوم أن من كان مأموناً على الدماء والأموال؛ كان المسلمون يسلمون من لسانه ويده، ولولا سلامتهم منه لما ائتمنوه. وكذلك في حديث عبيد بن عمير، عن عمرو بن عَبَسة [2].

وفي حديث عبد اللّه بن عبيد بن عمير ـ أيضاً ـ عن أبيه ، عن جده؛ أنه قيل لرسول اللّه ﷺ : ما الإسلام؟ قال: « إطعام الطعام، وطِيبُ الكلام». قيل : فما الإيمان؟ قال: «السَّمَاحة والصبر». قيل : فمن أفضل المسلمين إسلاماً؟ قال: «من سَلِم المسلمون من لسانه ويده». قيل: فمن أفضل المؤمنين إيمانًا؟ قال: « أحسنهم خُلُقاً ». قيل: فما أفضل الهجرة؟ قال: «من هَجَر ما حَرَّم اللّه عليه». قال : أى الصلاة أفضل؟ قال: « طول القُنُوت». قال: أي الصدقة أفضل؟ قال : «جُهْد مُقل». قال: أي الجهاد أفضل؟ قال: «أن تجاهد بمالك ونفسك، فيُعقَرُ جَوَادُك، ويُراق دَمُك». قال أي الساعات أفضل؟ قال: «جَوْف الليل الغَابِر»[3].

ومعلوم أن هذا كله مراتب، بعضها فوق بعض، وإلا فالمهاجر لابد أن يكون مؤمناً، وكذلك المجاهد؛ ولهذا قال: «الإيمان: السماحة والصبر»، وقال في الإسلام: «إطعام الطعام، وطيب الكلام». والأول مستلزم للثاني؛ فإن من كان خلقه السماحة، فعل هذا بخلاف الأول؛ فإن الإنسان قد يفعل ذلك تَخَلُّقاً ، ولا يكون في خلقه سماحة وصبر . وكذلك قال: « أفضل المسلمين/ من سلم المسلمون من لسانه ويده». وقال: «أفضل المؤمنين ٧/٩
إيماناً أحسنهم خلقاً»[4]، ومعلوم أن هذا يتضمن الأول؛ فمن كان حسن الخلق فعل ذلك.

قيل للحسن البصري: ما حُسْن الخلق؟ قال: بَذْل النَّدَى[5]، وكَفُّ الأذى ، وطلاقة الوجه. فكف الأذى جزء من حسن الخلق.

وستأتي الأحاديث الصحيحة بأنه جعل الأعمال الظاهرة من الإيمان كقوله: «الإيمان بِضْعٌ وسبعون شُعْبَة، أعلاها قول لا إله إلا اللّه، وأدناها إمَاطَة الأذى عن الطريق»[6] . وقوله لوَفْد عبد القَيْس: «آمركم باللّه وحده، أتدرون ما الإيمان باللّه وحده؟شهادة أن لا إله

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ٨.

(٣) أحمد ٤/ ٣٨٥ ، وأبو داود في الصلاة (١٤٤٩)، والنسائي في الزكاة (٢٥٢٦)، والدارمي في الصلاة ١/ ٣٣١.
وقوله : « الغابر» أي الباقي . انظر: القاموس ، مادة «غبر».
وقوله : « جُهْد المُقِلّ» : أي قدر ما يحتمله حال القليل المال. انظر: النهاية ١/ ٣٢٠.

(٤) أبو داود فى السنة (٤٦٨٢)، والترمذى فى الرضاع (١١٦٢) وقال : « حسن صحيح » .

(٥) النَّدى: أصله المطر، والمراد: الخير. انظر: المصباح المنير، مادة «ندا».

(٦) مسلم في الإيمان (٣٥/ ٥٨)، وأبو داود في السنة (٤٦٧٦)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٤) .
وقوله: « إماطة الأذى»: أي تنحيته . انظر: النهاية ٤/ ٣٨٠.

إلا اللّه وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خُمُسَ ما غَنِمْتُم»(١).

ومعلوم أنه لم يرد أن هذه الأعمال تكون إيمانًا باللّه بدون إيمان القلب؛ لما قد أخبر في غير موضع، أنه لابد من إيمان القلب، فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان، وفي المسند عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام عَلاَنِيَة، والإيمان في القلب»(٢). وقال ﷺ: « إن في الجسد مُضْغَة ، إذا صَلُحَت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب»(٣). فمن صلح قلبه صلح جسده قطعاً، بخلاف العكس.

وقال سفيان بن عُيَيْنَة : كان العلماء فيما مَضى يكتب بعضهم إلى بعض بهؤلاء الكلمات: من أصلح سَرِيرَته، أصلح اللّه علانيته، ومن أصلح ما بينه/ وبين اللّه، أصلح اللّه ما بينه وبين الناس، ومن عمل لآخرته، كَفَاه اللّه أمر دنياه. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الإخلاص». ٧/١٠

فعلم أن القلب إذا صلح بالإيمان، صلح الجسد بالإسلام، وهو من الإيمان؛ يدل على ذلك أنه قال في حديث جبرائيل: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم»(٤). فجعل الدين هو الإسلام، والإيمان، والإحسان. فتبين أن ديننا يجمع الثلاثة، لكن هو درجات ثلاث: مسلم ثم مؤمن ثم محسن، كما قال تعالى : ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢]، والمقتصد والسابق كلاهما يدخل الجنة بلا عقوبة، بخلاف الظالم لنفسه. وهكذا من أتى بالإسلام الظاهر مع تصديق القلب، لكن لم يقم بما يجب عليه من الإيمان الباطن، فإنه معرض للوعيد، كما سيأتي بيانه إن شاء اللّه.

وأما « الإحسان » فهو أعم من جهة نفسه ، وأخص من جهة أصحابه من الإيمان . و«الإيمان» أعم من جهة نفسه، وأخص من جهة أصحابه من الإسلام. فالإحسان يدخل فيه الإيمان، والإيمان يدخل فيه الإسلام، والمحسنون أخص من المؤمنين، والمؤمنون أخص من المسلمين. وهذا كما يقال: في « الرسالة والنبوة »، فالنبوة داخلة في الرسالة، والرسالة أعم من جهة نفسها، وأخص من جهة أهلها؛ فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً، فالأنبياء أعم ، والنبوة نفسها جزء من الرسالة ، فالرسالة تتناول النبوة وغيرها بخلاف النبوة؛ فإنها لا تتناول الرسالة .

---

(١) البخاري في الإيمان (٥٣)، ومسلم في الإيمان (١٧/ ٢٤)، وأبو داود في السنة (٤٦٧٧).

(٢) أحمد ٣/ ١٣٤، ١٣٥، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ٥٧: « رجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة وقد وثقه ابن حبان . . . » .

(٣) البخاري في الإيمان (٥٢) ،ومسلم في المساقاة (١٥٩٩/ ١٠٧).

(٤) سبق تخريجه ص ٧.

/ والنبي ﷺ فسر «الإسلام والإيمان» بما أجاب به، كما يجاب عن المحدود بالحد، إذا قيل: ما كذا؟ قيل: كذا، وكذا. كما في الحديث الصحيح، لما قيل: ما الغِيبَة؟ قال: «ذِكْرُك أخاك بما يَكْرَه»(١). وفي الحديث الآخر: «الكِبْر بَطَر الحق، وغَمْط الناس»(٢). وبَطَر الحق: جحده ودفعه. وغَمْط الناس: احتقارهم وازدراؤهم. ٧/١١

وسنذكر ــ إن شاء الله تعالى ــ سبب تنوع أجوبته، وإنها كلها حق.

ولكن المقصود أن قوله: «بُنِي الإسلام على خمس»(٣)، كقوله: «الإسلام هو الخمس» كما ذكر في حديث جبرائيل(٤)؛ فإن الأمر مركب من أجزاء، تكون الهيئة الاجتماعية فيه مبنية على تلك الأجزاء ومركبة منها؛ فالإسلام مبني على هذه الأركان وسنبين ــ إن شاء الله ــ اختصاص هذه الخمس بكونها هي الإسلام، وعليها بني الإسلام، ولم خصت بذلك دون غيرها من الواجبات؟

وقد فسر «الإيمان» في حديث وَفْد عبد القيس بما فسر به الإسلام هنا، لكنه لم يذكر فيه الحج، وهو متفق عليه، فقال: «آمركم بالإيمان بالله وحده، هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم ــ أو خمساً من المغنم»(٥).

وقد روى في بعض طرقه: «الإيمان بالله، وشهادة أن لا إله إلا الله»(٦).

/ لكن الأول أشهر. وفي رواية أبي سعيد: «آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً»(٧)، وقد فسر ــ في حديث شعب الإيمان ــ الإيمان بهذا وبغيره، فقال: «الإيمان بِضْعٌ وستون ــ أو بضع وسبعون ــ شعبة، أفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شُعْبَة من الإيمان»(٨). ٧/١٢

وثبت عنه من وجوه متعددة أنه قال: «الحياء شعبة من الإيمان» من حديث ابن

---

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٨٩/ ٧٠)، وأبو داود في الأدب (٢٨٧٤)، والترمذي في البر والصلة (١٩٣٤)، وأحمد ٢/ ٣٨٤، كلهم عن أبي هريرة.

(٢) مسلم في الإيمان(٩١/ ١٤٧) عن عبد الله بن مسعود، وأبو داود في اللباس(٤٠٩١) عن أبي هريرة.

(٣) سبق تخريجه ص ٨.

(٤) سبق تخريجه ص ٧.

(٥، ٦) سبق تخريجهما ص ١٠.

(٧) مسلم في الإيمان (١٨/ ٢٦)، وأحمد ٣/ ٢٣.

(٨) سبق تخريجه ص ٩.

عمر[١]، وابن مسعود [٢]، وعمران بن حُصَين [٣]،وقال أيضاً: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» [٤]،وقال:«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[٥]، وقال:«واللّه لا يؤمن، واللّه لا يؤمن، واللّه لا يؤمن». قيل: من يا رسول اللّه؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»[٦]، وقال:«من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[٧]. وقال:«ما بعث اللّه من نبي إلا كان في أمته قوم يهتدون بهديه، ويَستَنُّون بسُنَّته. ثم إنه يخلف من بعدهم خُلُوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حَبَّة خَرْدَل» ،وهذا من أفراد مسلم[٨].

وكذلك في أفراد مسلم قوله: «والذي نفسي بيده، لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تَحَابُّوا،أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟/أفشوا السلام بينكم»[٩] ، وقال في الحديث المتفق عليه ــ من رواية أبي هريرة، ورواه البخاري من حديث ابن عباس ــ قال النبي ﷺ :« لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يَنْتَهِبُ النُّهْبَة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن»[١٠]. ٧/١٣

---

(١) البخاري في الأدب (٦١١٨)، ومسلم في الإيمان (٥٩/٣٦)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٥) ، وابن ماجه فى المقدمة (٥٨).

(٢) الترمذي في صفة القيامة (٢٤٥٨)، وأحمد ١/ ٣٨٧.

(٣) البخاري في الأدب (٦١١٧)، ومسلم في الإيمان (٣٧/ ٦٠، ٦١).

(٤) البخاري في الإيمان (١٥)، ومسلم في الإيمان (٤٤/ ٧٠)، عن أنس بن مالك.

(٥) البخاري في الإيمان (١٣)، ومسلم في الإيمان (٤٥/ ٧١)، عن أنس بن مالك.

(٦) البخاري في الأدب (٦٠١٦)، ومسلم فى الإيمان (٤٦/ ٧٣) بنحوه .

وقوله : « بوائقه» : أي غوائله وشروره، واحدها: بائقة. انظر : النهاية ١/ ١٦٢.

(٧) مسلم فى الإيمان (٤٩/ ٧٨).

(٨) مسلم في الإيمان (٥٠/ ٨٠)، وأحمد ١/ ٤٥٨ ، عن ابن مسعود .

وقوله :« حبة خردل» : الخردل: نوع من الشجر، وقيل : نبات بمصر يعرف بحشيشة السلطان . انظر: القاموس ، مادة « خردل » .

(٩) مسلم في الإيمان (٥٤/ ٩٣، ٩٤)، عن أبي هريرة .

(١٠) البخاري في المظالم (٢٤٧٥)، ومسلم في الإيمان (٥٧/ ١٠٠-١٠٥) ، عن أبي هريرة. والبخاري في الحدود (٦٧٨٢)، عن ابن عباس.

«النُّهبة »: النَّهَبُ: الغرة والسَّلَب، أي لا يختلس شيئًا له قيمة عالية. انظر: النهاية ٥/ ١٣٣.

فيقال: اسم «الإيمان» تارة يذكر مفرداً غير مقرون باسم الإسلام ،ولا باسم العمل الصالح،ولا غيرها، وتارة يذكر مقروناً، إما بالإسلام،كقوله في حديث جبرائيل: «ما الإسلام وما الإيمان؟»[1]،وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]،وقوله عز وجل: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦] .

وكذلك ذكر الإيمان مع العمل الصالح، وذلك في مواضع من القرآن، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾[البينة: ٧] ، وإما مقروناً بالذين أوتوا العلم، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالإِيمَانَ﴾ [الروم: ٥٦] ،وقوله: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]. وحيث ذكر الذين آمنوا فقد دخل فيهم الذين أوتوا العلم؛ فإنهم خيارهم، قال تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، وقال: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [النساء: ١٦٢].

/ ويذكر ــ أيضًا ــ لفظ المؤمنين مقروناً بالذين هادوا والنصارى والصابئين،ثم يقول: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، فالمؤمنون في ابتداء الخطاب غير الثلاثة، والإيمان الآخر عَمَّهُم؛ كما عَمَّهُم في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ وسنبسط هذا إن شاء اللّه تعالى . ٧/١٤

فالمقصود هنا العموم والخصوص بالنسبة إلى ما في الباطن والظاهر من الإيمان. وأما العموم بالنسبة إلى الملل، فتلك مسألة أخرى. فلما ذكر الإيمان مع الإسلام، جعل الإسلام هو الأعمال الظاهرة: الشهادتان، والصلاة، والزكاة ،والصيام، والحج. وجعل الإيمان ما في القلب من الإيمان باللّه، وملائكته ، وكتبه ، ورسله، واليوم الآخر. وهكذا في الحديث الذي رواه أحمد، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: « الإسلام علانية، والإيمان في القلب»[2].

وإذا ذكر اسم الإيمان مجرداً، دخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة،كقوله في حديث الشعب: « الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها: قول لا إله إلا اللّه، وأدناها: إماطة الأذى

(١) سبق تخريجه ص ٧.
(٢) سبق تخريجه ص ١٠.

عن الطريق»[1]. وكذلك سائر الأحاديث التي يجعل فيها أعمال البر من الإيمان.

ثم إن نفي «الإيمان» عند عدمها، دل على أنها واجبة، وإن ذكر فضل إيمان صاحبها ـ ولم ينف إيمانه ـ دل على أنها مستحبة؛ فإن اللّه ورسوله/ لا ينفي اسم مسمى أمر ـ أمر ٧/١٥
اللّه به ، ورسوله ـ إلا إذا ترك بعض واجباته ،كقوله: « لا صلاة إلا بأم القرآن»[2] ، وقوله: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له» [3]ونحو ذلك.

فأما إذا كان الفعل مستحباً في العبادة لم ينفها لانتفاء المستحب، فإن هذا لو جاز، لجاز أن ينفي عن جمهور المؤمنين اسم الإيمان والصلاة والزكاة والحج؛ لأنه ما من عمل إلا وغيره أفضل منه . وليس أحد يفعل أفعال البر مثل ما فعلها النبي ﷺ ؛ بل ولا أبو بكر ولا عمر. فلو كان من لم يأت بكمالها المستحب يجوز نفيها عنه، لجاز أن ينفي عن جمهور المسلمين من الأولين والآخرين، وهذا لا يقوله عاقل.

فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد أنه نفى الكمال الواجب الذي يذم تاركه، ويتعرض للعقوبة، فقد صدق. وإن أراد أنه نفي الكمال المستحب ،فهذا لم يقع قط في كلام اللّه ورسوله، ولا يجوز أن يقع ؛ فإن من فعل الواجب كما وجب عليه، ولم ينتقص من واجبه شيئاً ، لم يجز أن يقال: ما فعله لا حقيقة ولا مجازاً. فإذا قال للأعرابي المسيء في صلاته: « ارجع فَصَلِّ ،فإنك لم تُصَلِّ»[4]، وقال لمن صلى خلف الصف ـ وقد أمره بالإعادة ـ: « لا صلاة لفَذٍّ خلف الصف»[5] كان لترك واجب ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**﴾[الحجرات: ١٥]، يبين أن الجهاد واجب، وترك

---

(١) سبق تخريجه. ص ٩.

(٢) البخارى فى الأذان (٧٥٦) ،ومسلم في الصلاة (٣٩٤/ ٣٦)، والترمذي في أبواب الصلاة (٣١١) عن عبادة ابن الصامت، وأحمد ٢/ ٢٨٥، عن أبي هريرة.

(٣) أحمد ٣/ ١٣٥، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ١٠١ :«رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره».

(٤) البخاري في الأذان (٧٥٧)،ومسلم فى الصلاة (٣٩٧/ ٤٥) ،والترمذي في الصلاة (٣٠٣)،والنسائي في الافتتاح (٨٨٤)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٦٠)، كلهم عن أبي هريرة.

(٥) أبو داود في الصلاة (٦٨٢)، والترمذي في الصلاة (٢٣٠، ٢٣١) وقال: « حسن» ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٠٥) ، وأحمد ٤/ ٢٣، والطبراني ٢٢/ ١٤٠-١٤٦ (٣٧١-٣٨٨)، (٣٩٠-٣٩٢)، وهو عن وابصة بن معبد ، بلفظ: «أن رجلاً صلى خلف الصف وحده فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة». وأورده الهيثمي في المجمع ٢/ ٩٩ عن ابن عباس ، وقال: « رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه النضر أبو عمر، أجمعوا على ضعفه»، وعن أبى هريرة وقال: « رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد ابن القاسم وهو ضعيف».

الارتياب واجب.

/ والجهاد ـ وإن كان فرضاً على الكفاية ـ فجميع المؤمنين يخاطبون به ابتداء ،فعليهم ٧/١٦
كلهم اعتقاد وجوبه، والعزم على فعله إذا تعين؛ ولهذا قال النبي ﷺ :« من مات ولم يَغْزولم يُحَدِّث نفسه بغزو، مات على شُعْبَة نفاق» رواه مسلم(١). فأخبر أنه من لم يَهِمّ به، كان على شعبة نفاق.

وأيضاً، فالجهاد جنس، تحته أنواع متعددة، ولابد أن يجب على المؤمن نوع من أنواعه. وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ . أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[الأنفال: ٢-٤]. هذا كله واجب ؛ فإن التوكل على الله واجب من أعظم الواجبات، كما أن الإخلاص لله واجب، وحب الله ورسوله واجب. وقد أمر الله بالتوكل في غير آية أعظم مما أمر بالوضوء والغسل من الجنابة، ونهى عن التوكل على غير الله، قال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾[هود: ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التغابن: ١٣]، وقال تعالى: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، وقال تعالى :﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤].

وأما قوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ فيقال: من أحوال القلب وأعماله ما يكون من لوازم الإيمان الثابتة فيه، بحيث إذا كان الإنسان مؤمناً ، لزم ذلك بغير قصد منه ولا تَعمُّد له./ وإذا لم يوجد،دل على أن الإيمان ٧/١٧
الواجب لم يحصل في القلب، وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فأخبر أنك لا تجد مؤمناً يواد المحادين لله ورسوله، فإن نفس الإيمان ينافي موادته ،كما ينفي أحد الضدين الآخر. فإذا وجد الإيمان انتفى ضده، وهو موالاة أعداء الله، فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه، كان ذلك دليلاً على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب .

ومثله قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ . وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

(١) مسلم في الإمارة (١٩١٠/١٥٨) عن أبي هريرة.

وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيراً مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾[المائدة: ٨٠، ٨١] ، فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف «لو» ،التي تقتضي مع الشرط انتقاء المشروط، فقال :﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾، فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان باللّه والنبي وما أنزل إليه.

ومثله قوله تعالى: ﴿لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]،فإنه أخبر في تلك الآيات أن متوليهم لا يكون/ مؤمناً، ٧/١٨
وأخبر هنا أن متوليهم هو منهم،فالقرآن يصدق بعضه بعضًا، قال اللّه تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُّتَشَابِهاً مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ﴾الآية [الزمر: ٢٣]، وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢]: دليل على أن الذهاب المذكور بدون استئذانه لا يجوز، وأنه يجب ألا يذهب حتى يستأذن،فمن ذهب ولم يستأذن كان قد ترك بعض ما يجب عليه من الإيمان؛فلهذا نفى عنه الإيمان،فإن حرف« إنما» تدل على إثبات المذكور ونفي غيره.

ومن الأصوليين من يقول: إن «إن» للإثبات، و «ما» للنفي، فإذا جمع بينهما دلت على النفي والإثبات، وليس كذلك عند أهل العربية ، ومن يتكلم في ذلك بعلم، فإن «ما» هذه هي الكافة التي تدخل على «إن» .وأخواتها فتكفها عن العمل؛ لأنها إنما تعمل إذا اختصت بالجمل الإسمية، فلما كفت بطل عملها واختصاصها ، فصار يليها الجمل الفعلية والإسمية،فتغير معناها وعملها جميعاً بانضمام« ما» إليها،وكذلك كأنما وغيرها.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ . وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ . وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ . أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ . إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن/ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٤٧ - ٥١]. ٧/١٩

فإن قيل : إذا كان المؤمن حقاً هو الفاعل للواجبات التارك للمحرمات، فقد قال: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، ولم يذكر إلا خمسة أشياء، وكذلك قال في الآية الأخرى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

﴿يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢].

قيل: عن هذا جوابان:

أحدهما: أن يكون ما ذكر مستلزمًا لما ترك؛ فإنه ذكر وَجَلَ قلوبهم إذا ذكر اللّه، وزيادة إيمانهم إذا تليت عليهم آياته مع التوكل عليه، وإقام الصلاة على الوجه المأمور به باطناً وظاهراً، وكذلك الإنفاق من المال والمنافع، فكان هذا مستلزمًا للباقي؛ فإن وَجَل القلب عند ذكر اللّه يقتضى خشيته والخوف منه، وقد فسروا «وجلت» بـ «فرقت». وفي قراءة ابن مسعود: «إذ ذكر الله فرقت قلوبهم». وهذا صحيح؛ فإن الوَجَل في اللغة: هو الخوف، يقال: حُمْرَة الخَجَل، وصُفْرَة الوَجَل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قالت عائشة: يا رسول اللّه، هو الرجل يزني ويسرق ويخاف أن يعاقب؟ قال: «لا يا ابنة الصديق! هو الرجل يصلي ويصوم ويتصدق، ويخاف ألا يقبل منه»(١).

وقال السُّدِّي في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]: هو / الرجل يريد أن يظلم أو يَهِمَّ بمعصية فينزع عنه، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ ٧/٢٠
رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ. فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١]، وقوله: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]. قال مجاهد وغيره من المفسرين: هو الرجل يَهِمُّ بالمعصية، فيذكر مقامه بين يدي اللّه، فيتركها خوفاً من اللّه.

وإذا كان وجل القلب من ذكره يتضمن خشيته ومخافته، فذلك يدعو صاحبه إلى فعل المأمور، وترك المحظور. قال سهل بن عبد اللّه: ليس بين العبد وبين اللّه حجاب أغلظ من الدعوى، ولا طريق إليه أقرب من الافتقار، وأصل كل خير في الدنيا والآخرة الخوف من اللّه. ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، فأخبر أن الهدى والرحمة للذين يرهبون اللّه.

قال مجاهد وإبراهيم: هو الرجل يريد أن يذنب الذنب، فيذكر مقام اللّه، فيدع الذنب. رواه ابن أبي الدنيا، عن ابن الجَعْد، عن شعبة، عن منصور، عنهما، في قوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾. وهؤلاء هم أهل الفلاح المذكورون في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]. وهم «المؤمنون»، وهم

(١) الترمذى فى التفسير (٣١٧٥) وابن ماجه في الزهد (٤١٩٨)، وأحمد ٦/١٥٩.

«المتقون» المذكورون في قوله تعالى: ﴿الٓمٓ . ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة:١، ٢]، كما قال في آية البر: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٧]. وهؤلاء هم المتبعون للكتاب، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَىٰ﴾ [طه:١٢٣]. وإذا لم يضل فهو متبع مهتد،/ وإذا لم يَشْقَ فهو مرحوم. ٧/٢١
وهؤلاء هم أهل الصراط المستقيم الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، غير المغضوب عليهم، ولا الضالين. فإن أهل الرحمة ليسوا مغضوباً عليهم، وأهل الهدى ليسوا ضالين، فتبين أن أهل رهبة الله يكونون متقين لله، مستحقين لجنته بلا عذاب. وهؤلاء هم الذين أتوا بالإيمان الواجب.

ومما يدل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر:٢٨]، والمعنى: أنه لا يخشاه إلا عالم، فقد أخبر الله أن كل من خشي الله فهو عالم، كما قال في الآية الأخرى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:٩]، والخشية أبداً متضمنة للرجاء، ولولا ذلك لكانت قنوطاً؛ كما أن الرجاء يستلزم الخوف، ولولا ذلك لكان أمناً؛ فأهل الخوف لله والرجاء له هم أهل العلم الذين مدحهم الله. وقد روى عن أبي حيان التيمي أنه قال: العلماء ثلاثة: فعالم بالله ليس عالماً بأمر الله، وعالم بأمر الله ليس عالماً بالله، وعالم بالله عالم بأمر الله. فالعالم بالله هو الذي يخافه، والعالم بأمر الله هو الذى يعلم أمره ونهيه. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بحدوده»(١).

وإذا كان أهل الخشية هم العلماء الممدوحون في الكتاب والسنة، لم يكونوا مستحقين للذم، وذلك لا يكون إلا مع فعل الواجبات، ويدل عليه قوله تعالى:/ ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ . وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ ٧/٢٢
[إبراهيم:١٣، ١٤]، وقوله: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن:٤٦]، فوعد بنصر الدنيا وبثواب الآخرة لأهل الخوف، وذلك إنما يكون لأنهم أدوا الواجب، فدل على أن الخوف يستلزم فعل الواجب؛ ولهذا يقال للفاجر: لا يخاف الله. ويدل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء:١٧].

قال أبو العالية: سألت أصحاب محمد عن هذه الآية، فقالوا لي: كل من عصى الله فهو جاهل، وكل من تاب قبل الموت فقد تاب من قريب. وكذلك قال سائر المفسرين. قال

(١) مسلم في الصيام (١١١٠/ ٧٩) عن عائشة.

مجاهد : كل عاص فهو جاهل حين معصيته. وقال الحسن وقتادة وعطاء والسُّدِّي وغيرهم: إنما سموا جهالاً لمعاصيهم، لا أنهم غير مميزين. وقال الزجاج : ليس معنى الآية: أنهم يجهلون أنه سوء؛ لأن المسلم لو أتى ما يجهله كان كمن لم يواقع سوءاً ، وإنما يحتمل أمرين: أحدهما: أنهم عملوه وهم يجهلون المكروه فيه. والثاني: أنهم أقدموا على بصيرة وعلم بأن عاقبته مكروهة، وآثروا العاجل على الآجل، فسموا جهالاً لإيثارهم القليل على الراحة الكثيرة، والعافية الدائمة. فقد جعل الزجاج الجهل إما عدم العلم بعاقبة الفعل ، وإما فساد الإرادة ، وقد يقال: هما متلازمان، وهذا مبسوط في الكلام مع الجهمية.

والمقصود هنا أن كل عاص للّه فهو جاهل ، وكل خائف منه فهو عالم/ مطيع للّه، ٧/٢٣
وإنما يكون جاهلاً لنقص خوفه من اللّه؛ إذ لو تم خوفه من اللّه لم يعص. ومنه قول ابن مسعود ـ رضي اللّه عنه ـ : كفى بخشية اللّه علماً، وكفى بالاغترار باللّه جهلاً، وذلك لأن تصور المخوف يوجب الهرب منه، وتصور المحبوب يوجب طلبه، فإذا لم يهرب من هذا، ولم يطلب هذا ، دل على أنه لم يتصوره تصوراً تاماً، ولكن قد يتصور الخبر عنه، وتصور الخبر وتصديقه وحفظ حروفه غير تصور المخبر عنه، وكذلك إذا لم يكن المتصور محبوباً له ولا مكروهاً، فإن الإنسان يصدق بما هو مخوف على غيره ومحبوب لغيره، ولا يورثه ذلك هرباً ولا طلبا. وكذلك إذا أخبر بما هو محبوب له ومكروه ، ولم يكذب المخبر بل عرف صدقه، لكن قلبه مشغول بأمور أخرى عن تصور ما أخبر به، فهذا لا يتحرك للهرب ولا للطلب.

وفي الكلام المعروف عن الحسن البصري ــ ويروى مرسلاً عن النبي ﷺ ـ: « العلم علمان: فعلم في القلب، وعلم على اللسان. فعلم القلب هو العلم النافع، وعلم اللسان حجة اللّه على عباده»(١).

وقد أخرجا في الصحيحين عن أبي موسى ،عن النبي ﷺ أنه قال: « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأُتْرُجَّة، طعمها طَيِّب وريحها طيب. ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة ، طعمها طيب، ولا ريح لها. ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ، ريحها طيب وطعمها مر. ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحَنْظَلَة ، طعمها مر، ولا ريح لها»(٢). وهذا المنافق الذي يقرأ القرآن يحفظه ويتصور معانيه، وقد يصدق أنه/ كلام ٧/٢٤
اللّه،وأن الرسول حق، ولا يكون مؤمنا، كما أن اليهود يعرفونه كما يعرفون

(١) الدارمي في المقدمة ١/ ١٠٢.

(٢) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٠)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٧/ ٣٤٣)، عن أبي موسى الأشعري.

أبناءهم، وليسوا مؤمنين، وكذلك إبليس وفرعون وغيرهما. لكن من كان كذلك، لم يكن حصل له العلم التام والمعرفة التامة . فإن ذلك يستلزم العمل بموجبه لا محالة؛ ولهذا صار يقال لمن لم يعمل بعلمه: إنه جاهل ،كما تقدم.

وكذلك لفظ «العقل» ــ وإن كان هو في الأصل : مصدر عَقَل يَعْقِل عَقْلاً، وكثير من النظار جعله من جنس العلوم ــ فلابد أن يعتبر مع ذلك أنه علم يعمل بموجبه، فلا يسمى عاقلاً إلا من عرف الخير فطلبه، والشر فتركه؛ ولهذا قال أصحاب النار: ﴿ **لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ**﴾ [الملك: ١٠]، وقال عن المنافقين : ﴿**تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ** ﴾ [الحشر: ١٤] ، ومن فعل ما يعلم أنه يضره؛ فمثل هذا ما له عقل، فكما أن الخوف من الله يستلزم العلم به، فالعلم به يستلزم خشيته،وخشيته تستلزم طاعته، فالخائف من الله ممتثل لأوامره مجتنب لنواهيه، وهذا هو الذي قصدنا بيانه أولا. ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى : ﴿**فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ . سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ . وَيَتَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى . الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَىٰ**﴾ [الأعلى: ٩-١٢] .

فأخبرَ أن من يخشاه يتذكر ، والتذكر هنا مستلزم لعبادته ، قال الله تعالى :﴿**هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَن يُنِيبُ**﴾ [غافر: ١٣] ، وقال: ﴿**تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ**﴾ [ق: ٨] ؛ ولهذا قالوا في قوله:/ ﴿ **سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ**﴾ : سيتعظ بالقرآن من يخشى الله، وفي قوله :﴿**وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَن يُنِيبُ**﴾: إنما يتعظ من يرجع إلى الطاعة. وهذا لأن التذكر التام يستلزم التأثر بما تذكره، فإن تذكر محبوباً طلبه ، وإن تذكر مرهوباً هرب منه ، ومنه قوله تعالى : ﴿**سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾[البقرة: ٦]، وقال سبحانه: ﴿**إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَٰنَ بِالْغَيْبِ**﴾ [يس: ١١]، فنفى الإنذار عن غير هؤلاء مع قوله :﴿ **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾، فأثْبَت لهم الإنذار من وجه، ونفاه عنهم من وجه؛ فإن الإنذار هو الإعلام بالمخوف ،فالإنذار مثل التعليم والتخويف ، فمن عَلَّمْتَه فتعلَّم فقد تم تعليمه، وآخر يقول: علَّمته فلم يتعلم. وكذلك من خوَّفته فخاف ،فهذا هو الذي تم تخويفه. وأما من خُوِّف فما خاف، فلم يتم تخويفه. وكذلك من هديته فاهتدى، ثم هداه ، ومنه قوله تعالى: ﴿**هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ**﴾ [البقرة: ٢]، ومن هديته فلم يهتد ـ كما قال: ﴿**وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ**﴾ [فصلت: ١٧] ـ فَلم يتم هداه، كما تقول: قطعته فانقطع،وقطعته فما انقطع.

فالمؤثر التام يستلزم أثره، فمتى لم يحصل أثره لم يكن تاماً، والفعل إذا صادف محلاً قابلاً تم، وإلا لم يتم . والعلم بالمحبوب يورث طلبه، والعلم بالمكروه يورث تركه؛ ولهذا

٧/٢٥

يسمى هذا العلم : الداعي، ويقال : الداعي مع القدرة يستلزم وجود المقدور، وهو العلم بالمطلوب المستلزم لإرادة المعلوم المراد، وهذا كله إنما يحصل مع صحة الفطرة وسلامتها، وأما مع فسادها، فقد يحس الإنسان باللذيذ فلا يجد له لذة بل يؤلمه، وكذلك يلتذ بالمؤلم لفساد الفطرة، و الفساد / يتناول القوة العلمية والقوة العملية جميعاً ، كالممرور الذي يجد ٧/٢٦
العسل مراً، فإنه فسد نفس إحساسه حتى كان يحس به على خلاف ما هو عليه للمرة التي مازجته، وكذلك من فسد باطنه، قال تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ. وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام:١٠٩، ١١٠] .

وقال تعالى : ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف:٥]، وقال: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء:١٥٥]،وقال في الآية الأخرى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة:٨٨]. و«الغلف» جمع أغلف، وهو ذو الغلاف الذي في غلاف مثل الأقلف، كأنهم جعلوا المانع خلقة، أي خلقت القلوب وعليها أغطية، فقال اللّه تعالى: ﴿بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِم﴾ و ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾، وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد:١٦].

وكذلك قالوا : ﴿يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِّمَّا تَقُولُ﴾ [هود:٩١] ،قال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال:٢٣] أي: لأفهمهم ما سمعوه، ثم قال:ولو أفهمهم مع هذه الحال التي هم عليها، ﴿لَتَوَلَّوْا وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال:٢٣]، فقد فسدت فطرتهم فلم يفهموا ، ولو فهموا لم يعملوا، فنفى عنهم صحة القوة العلمية، وصحة القوة العملية، وقال: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ /سَبِيلاً﴾ [الفرقان:٤٤] ، وقال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ ٧/٢٧
يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف:١٧٩]، وقال: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لا يَسْمَعُ إِلاَّ دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة:١٧١]، وقال عن المنافقين : ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة:١٨].

ومن الناس من يقول: لما لم ينتفعوا بالسمع والبصر والنطق،جعلوا صماً بكماً عمياً[1]؛ أو لما أعرضوا عن السمع والبصر والنطق، صاروا كالصُّمِّ العُمي البُكْم، وليس

(١) في المطبوعة :« عمليا» وهو خطأ.

كذلك، بل نفس قلوبهم عميت وصمت وبكمت، كما قال الله تعالى: ﴿**فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ**﴾ [الحج:٤٦]، والقلب هو الملك، والأعضاء جنوده، وإذا صلح صلح سائر الجسد، وإذا فسد فسد سائر الجسد، فيبقى يسمع بالأذن الصوت كما تسمع البهائم ، والمعنى: لا يفقهه، وإن فقه بعض الفقه لم يفقه فقهًا تاماً، فإن الفقه التام يستلزم تأثيره في القلب محبة المحبوب، وبغض المكروه، فمتى لم يحصل هذا لم يكن التصور التام حاصلاً فجاز نفيه؛لأن ما لم يتم ينفى، كقوله للذي أساء في صلاته: «صَلِّ فإنك لم تُصَلِّ»(١)، فنفى الإيمان حيث نفى من هذا الباب.

وقد جمع الله بين وصفهم بوجل القلب إذا ذكر ، وبزيادة الإيمان إذا سمعوا آياته. قال الضحاك: زادتهم يقينا . وقال الربيع بن أنس: خشية . وعن ابن عباس : تصديقاً. وهكذا قد ذكر الله هذين الأصلين في مواضع، قال تعالى: ﴿**أَلَمْ /يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ**﴾ [الحديد : ١٦]. ٧/٢٨

والخشوع يتضمن معنيين: أحدهما : التواضع والذل. والثاني: السكون والطمأنينة، وذلك مستلزم للين القلب المنافى للقسوة ، فخشوع القلب يتضمن عبوديته لله وطمأنينته أيضاً؛ ولهذا كان الخشوع في الصلاة يتضمن هذا ، وهذا ؛ التواضع والسكون. وعن ابن عباس في قوله: ﴿**الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾ [المؤمنون:٢] قال: مخبتون أذلاء. وعن الحسن وقتادة: خائفون. وعن مقاتل: متواضعون. وعن علىّ: الخشوع في القلب، وأن تلين للمرء المسلم كنفك ، ولا تلتفت يمينا ولا شمالا .وقال مجاهد: غَضّ البصر وخَفْض الْجَنَاح، وكان الرجل من العلماء إذا قام إلى الصلاة يهاب الرحمن أن يشد بصره، أو أن يحدث نفسه بشيء من أمر الدنيا.

وعن عمرو بن دينار: ليس الخشوع الركوع والسجود، ولكنه السكون وحب حسن الهيئة في الصلاة.وعن ابن سيرين وغيره: كان النبي ﷺ وأصحابه يرفعون أبصارهم في الصلاة إلى السماء، وينظرون يمينًا وشمالاً حتى نزلت هذه : ﴿ **قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾ (٢) الآية [المؤمنون:١، ٢]، فجعلوا بعد ذلك أبصارهم حيث يسجدون، وما رؤى أحد منهم بعد ذلك ينظر إلا إلى الأرض . وعن عطاء: هو ألا تعبث بشيء من جسدك وأنت في الصلاة. وأبصر النبي ﷺ رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة

(١) سبق تخريجه ص١٤ .

(٢) ابن جرير ١٨/ ٣، و الدر المنثور ٥/ ٣.

فقال: « لو خشع/ قلب هذا لخشعت جوارحه» (١). ولفظ الخشوع ـ إن شاء الله ـ يبسط ٧/٢٩
في موضع آخر.

وخشوع الجسد تَبَعُ لخشوع القلب، إذا لم يكن الرجل مرائيا يظهر ما ليس في قلبه، كما روى : «تَعَوَّذُوا بالله من خشوع النفاق» (٢)،وهو أن يرى الجسد خاشعاً والقلب خالياً لاهياً، فهو ــ سبحانه ــ استبطأ المؤمنين بقوله: ﴿**أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ**﴾ [الحديد:١٦] ،فدعاهم إلى خشوع القلب لذكره وما نزل من كتابه، ونهاهم أن يكونوا كالذين طال عليهم الأمد فقست قلوبهم ، وهؤلاء هم الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً .

وكذلك قال في الآية الأخرى :﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ**﴾ [الزمر:٢٣] ، والذين يخشون ربهم، هم الذين إذا ذكر الله ــ تعالى ــ وجلت قلوبهم.

فإن قيل : فخشوع القلب لذكر الله وما نزل من الحق واجب. قيل : نعم، لكن الناس فيه على قسمين:مقتصد وسابق، فالسابقون يختصون بالمستحبات، والمقتصدون الأبرار : هم عموم المؤمنين المستحقين للجنة، ومن لم يكن من هؤلاء، ولا هؤلاء ، فهو ظالم لنفسه، وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ : « اللّهم، إنى أعوذ بك من عِلْمٍ لا ينفع، وقلب لا يخشع، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ودعاء لا يُسْمَع» (٣).

/ وقد ذم الله قسوة القلوب المنافية للخشوع في غير موضع، فقال تعالى: ﴿**ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً**﴾[البقرة:٧٤] . قال الزجاج : قَسَتْ في اللغة: غَلُظَتْ ويَبِسَتْ وعَسِيَتْ. فقسوة القلب، ذهاب اللين والرحمة والخشوع منه. والقاسي والعاسي: الشديد الصلابة ، وقال ابن قتيبة: قَسَتْ وعَسَتْ وعَتَتْ، أي يَبِسَتْ. ٧/٣٠

---

(١) الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ١/ ٦٩٢، ٦٩٣، من حديث أبي هريرة بسند ضعيف أنه من قول سعيد ابن المسيب، وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء ١/ ١٧٩ :« رواه ابن أبي شيبة في المصنف وفيه رجل لم يسم » .

(٢) البيهقي في الشعب (٦٩٦٧)، والكنز (٢٠٠٨٩)، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٣/ ٣٤٨: «أخرجه البيهقي في الشعب من حديث أبي بكر الصديق وفيه الحارث بن عبيد الأيادي ، ضعفه أحمد وابن معين» .

(٣) مسلم في الذكر (٢٧٢٢/ ٧٣) عن زيد بن أرقم، والترمذي في الدعوات (٣٤٨٢)، وقال: « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»،عن عبد الله بن عمرو، وابن ماجه في المقدمة(٢٥٠) عن أبي هريرة،وأحمد ٢/ ١٦٧ عن عبد الله بن عمرو.

وقوة القلب المحمودة غير قسوته المذمومة، فإنه ينبغي أن يكون قوياً من غير عنف، ولينا من غير ضعف. وفي الأثر: القلوب آنية اللّه في أرضه، فأحبها إلى اللّه أصلبها وأرقها وأصفاها. وهذا كاليد فإنها قوية لينة، بخلاف ما يقسو من العقب ،فإنه يابس لا لين فيه، وإن كان فيه قوة، وهو ــ سبحانه ــ ذكر وجل القلب من ذكره، ثم ذكر زيادة الإيمان عند تلاوة كتابه علماً وعملاً.

ثم لابد من التوكل على اللّه فيما لا يقدر عليه، ومن طاعته فيما يقدر عليه، وأصل ذلك الصلاة و الزكاة فمن قام بهذه الخمس كما أمر ، لزم أن يأتي بسائر الواجبات.

بل الصلاة نفسها إذا فعلها كما أمر، فهي تنهى عن الفحشاء والمنكر، كما روى عن ابن مسعود، وابن عباس: أن في الصلاة منتهى ومزدجراً عن معاصي اللّه،فمن لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر،لم يزدد بصلاته من اللّه إلا بعداً. وقوله: لم يزدد إلابُعْداً، إذا كان ما ترك من الواجب منها أعظم مما فعله، أبعده ترك الواجب الأكثر من اللّه أكثر مما قربه فعل الواجب الأقل،وهذا/ كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال:«تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، يَرْقُبُ الشمس حتى إذا كانت بين قَرْنَي شيطان، قام فنقر أربعاً لا يذكر اللّه فيها إلا قليلاً» (١) ،وقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ [النساء: ١٤٢] . ٧/٣١

وفي السنن عن عَمَّار ، عن النبي ﷺ أنه قال:« إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها إلا نصفها، إلا ثلثها» ،حتى قال:«إلا عشرها» (٢)،وعن ابن عباس قال: ليس لك من صلاتك إلا ما عَقَلْت منها. وهذا وإن لم يؤمر بإعادة الصلاة عند أكثر العلماء، لكن يؤمر بأن يأتي من التطوعات بما يجبر نقص فرضه. ومعلوم أن من حافظ على الصلوات بخشوعها الباطن، وأعمالها الظاهرة، وكان يخشى اللّه الخشية التي أمره بها، فإنه يأتي بالواجبات، ولا يأتي كبيرة، ومن أتى الكبائر ــ مثل الزنا، أو السرقة ، أو شرب الخمر، وغير ذلك ــ فلابد أن يذهب ما في قلبه من تلك الخشية والخشوع والنور، وإن بقي أصل التصديق في قلبه. وهذا من الإيمان الذي ينزع منه عند فعل الكبيرة، كما

(١) مسلم في المساجد (٦٢٢/ ١٩٥)، والترمذي في الصلاة (١٦٠) وقال: « حديث حسن صحيح» ، والنسائي في المواقيت (٥١١)،كلهم عن أنس .

وقوله :« قرْنى شيطان»:أي ناحيتي رأسه وجانبيه. وقيل: القَرْن :القوة، وهذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها، فكأن الشيطان سوَّل له ذلك، فإذا سجد لها كان الشيطان مقترن بها. انظر: النهاية ٤/ ٥٢.

(٢) أبو داود في الصلاة (٧٩٦)، والنسائي في الكبري في الصلاة (٦١٢/ ٢).

قال النبي ﷺ :«لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن» (١).

فإن المتقين كما وصفهم اللّه بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] ،فإذا طاف بقلوبهم طائف من الشيطان/ تذكروا ، ٧/٣٢
فيبصرون . قال سعيد بن جُبَيْر: هو الرجل يغضب الغَضْبَة، فيذكر اللّه، فيكْظِم الغَيْظ . وقال لَيْثٌ عن مجاهد : هو الرجل يَهِمُّ بالذنب ، فيذكر اللّه، فيدعه. والشهوة والغضب مبدأ السيئات، فإذا أبصر رجع،ثم قال: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢] أي : وإخوان الشياطين تمدهم الشياطين في الغي، ثم لا يقصرون. قال ابن عباس: لا الإنس تقصر عن السيئات. ولا الشياطين تمسك عنهم، فإذا لم يبصر بقى قلبه في غي، والشيطان يمده في غيه. وإن كان التصديق في قلبه لم يكذب. فذلك النور والإبصار. وتلك الخشية والخوف، يخرج من قلبه . وهذا: كما أن الإنسان يغمض عينيه فلا يرى شيئًا، وإن لم يكن أعمى، فكذلك القلب بما يغشاه من رَيْن (٢) الذنوب لا يبصر الحق . وإن لم يكن أعمى كعمى الكافر.

وهكذا جاء في الآثار : قال أحمد بن حنبل في كتاب «الإيمان»: حدثنا يحيى، عن أشعث، عن الحسن، عن النبي ﷺ قال:« ينزع منه الإيمان، فإن تاب أعيد إليه» (٣). وقال: حدثنا يحيى، عن عوف ،قال: قال الحسن:يجانبه الإيمان ما دام كذلك، فإن راجع راجعه الإيمان. وقال أحمد:حدثنا معاوية عن أبي إسحاق ، عن الأوزاعي، قال: وقد قلت للزهري حين ذكر هذا الحديث: «لا يزنى الزاني حين يزني وهو مؤمن»: فإنهم يقولون : فإن لم يكن مؤمنا فما هو؟ قال: فأنكر ذلك. وكره مسألتي عنه.

وقال أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن إبراهيم بن/ مهاجر، عن ٧/٣٣
مجاهد ،عن ابن عباس؛ أنه قال لغلمانه: من أراد منكم الباءة (٤) زوجناه ،لا يزني منكم زان إلا نزع اللّه منه نور الإيمان، فإن شاء أن يرده رده، وإن شاء أن يمنعه منعه.

وقال أبو داود السِّجِسْتَاني:حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ،حدثنا بَقِيَّة بن الوليد، حدثنا صفوان بن عمرو، عن عبد اللّه بن ربيعة الحضرمي؛ أنه أخبره عن أبي هريرة :أنه كان

(١) سبق تخريجه ص١٢ .

(٢) الرَّيْن: الغطاء. وأصله من ران الشيء على فلان رينًا: إذا غلبه. ثم أطلق المصدر على الغطاء. انظر: القاموس، مادة « ران».

(٣) أحمد ٢/ ٣٨٦. ، وإسناده صحيح

(٤) أي : النكاح. انظر: القاموس ،مادة «بوأ».

يقول: إنما الإيمان كثوب أحدكم، يلبسه مرة ويقلعه أخرى ،وكذلك رواه بإسناده عن عمر، وروى عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. وفي حديث عن أبي هريرة مرفوع إلى النبي ﷺ :«إذا زنى الزانى خرج منه الإيمان فكان كالظُّلَّة، فإذَا انقطع رجع إليه الإيمان»(١). وهذا ــ إن شاء اللّه ــ يبسط في موضع آخر.

/ فَصْــل ٧/٣٤

وقد جاءت أحاديث تَنَازع الناس في صحتها، مثل قوله:«لا صلاة إلا بوُضُوء ،ولا وضوء لمن لم يذكر اسم اللّه عليه» (٢) ،فأما الأول: فهو كقوله:« لا صلاة إلا بطهور» (٣) وهذا متفق عليه بين المسلمين؛ فإن الطهور واجب في الصلاة ، فإنما نفى الصلاة لانتفاء واجب فيها، وأما ذكر اسم اللّه ــ تعالى ــ على الوضوء، ففي وجوبه نزاع معروف، وأكثر العلماء لا يوجبونه، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وهو إحدى الروايتين عن أحمد، اختارها الخَرَقِي وأبو محمد وغيرهما. والثاني: يجب وهو قول طائفة من أهل العلم. وهو الرواية الأخرى عن أحمد، اختارها أبو بكر عبد العزيز، والقاضي أبو يعلى وأصحابه. وكذلك قوله:« لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» رواه الدارقطني(٤)، فمن الناس من يضعفه مرفوعاً ويقول :هو من كلام علي ــ رضي اللّه عنه ــ ومنهم من يثبته كعبد الحق .

وكذلك قوله:«لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل» قد رواه أهل السنن (٥). وقيل: إن رفعه لم يصح ، وإنما يصح موقوفاً على ابن عمر أو حفصة، فليس لأحد أن يثبت لفظا عن الرسول ،مع أنه أريد به نفي الكمال/ المستحب ،فإن صحت هذه الألفاظ دلت قطعاً على وجوب هذه الأمور، فإن لم تصح فلا ينقض بها أصل مستقر من الكتاب والسنة، وليس لأحد أن يحمل كلام اللّه ورسوله على وفق مذهبه، إن لم يتبين من كلام ٧/٣٥

(١) أبو داود في السنة (٤٦٩٠)، والترمذي في الإيمان (٢٦٢٥) من وجه آخر.

(٢) أبو داود في الطهارة(١٠١)،وابن ماجه في الطهارة (٣٩٨ــ ٤٠٠)،وأحمد٢/٤١٨، كلهم عن أبي هريرة.

(٣) مسلم في الطهارة (٢٢٤)، وأبو داود في الطهارة (٥٩)، والنسائي في الطهارة (١٣٩)، وابن ماجه في الطهارة (٢٧٢) وأحمد٢ / ٢٠، والحديث عن ابن عمر عند مسلم وابن ماجه وأحمد، وعند غيرهم عن أبي المليح عن أبيه.

(٤) الدارقطني ١/ ٤٢٠،وضعفه الألبانى فى الإرواء رقم (٤٩١) .

(٥) أبو داود في الصيام (٢٤٥٤)، والترمذي في الصوم (٧٣٠) وقال: « لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه»، والنسائي في الصيام (٢٣٣١) وابن ماجه في الصيام (١٧٠٠).

الله ورسوله ما يدل على مراد الله ورسوله، وإلا فأقوال العلماء تابعة لقول الله ـ تعالى ـ ورسوله ﷺ ليس قول الله ورسوله تابعاً لأقولهم.

فإذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء ، ولفظ الشارع قد اطرد في معنى ، لم يجز أن ينقض الأصل المعروف من كلام الله ورسوله بقول فيه نزاع بين العلماء. ولكن من الناس من لا يعرف مذاهب أهل العلم، وقد نشأ على قول لا يعرف غيره فيظنه إجماعاً ،كمن يظن أنه إذا ترك الإنسان الجماعة وصلى وحده برئت ذمته إجماعاً ، وليس الأمر كذلك، بل للعلماء قولان معروفان في إجزاء هذه الصلاة ، وفي مذهب أحمد فيها قولان؛ فطائفة من قدماء أصحابه ــ حكاه عنهم القاضي أبو يعلى في شرح المذهب ، ومن متأخريهم كابن عقيل وغيره ــ يقولون : من صلى المكتوبة وحده من غير عذر يسوغ له ذلك ،فهو كمن صلى الظهر يوم الجمعة، فإن أمكنه أن يؤديها في جماعة بعد ذلك فعليه ذلك، وإلا باء بإثمه،كما يبوء تارك الجمعة بإثمه ، والتوبة معروضة. وهذا قول غير واحد من أهل العلم، وأكثر الآثار المروية عن السلف من الصحابة والتابعين تدل على هذا.

وقد احتجوا بما ثبت عنه ﷺ ، أنه قال :«من سمع النداء/ ثم لم يجب من غير عذر، ٧/٣٦
فلا صلاة له»[1]،وأجابوا عن حديث التفضيل بأنه في المعذور الذي تباح له الصلاة وحده، كما ثبت عنه أنه قال :«صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاة القائم ، وصلاة المضطجع على النصف من صلاة القاعد» [2] ،والمراد به المعذور، كما في الحديث: أنه خرج وقد أصابهم وَعْكٌ [3]وهم يصلون قعوداً، فقال ذلك [4].

ولم يجوز أحد من السلف صلاة التطوع مضطجعاً من غير عذر، ولا يعرف أن أحداً من السلف فعل ذلك، وجوازه وجه في مذهب الشافعي ، وأحمد، ولا يعرف لصاحبه سلف صدق ، مع أن هذه المسألة مما تعم بها البلوى ؛ فلو كان يجوز لكل مسلم أن يصلي التطوع على جنبه، وهو صحيح لا مرض به ، كما يجوز أن يصلي التطوع قاعداً وعلى الراحلة، لكان هذا مما قد بينه الرسول ﷺ لأمته، وكان الصحابه تعلم ذلك، ثم مع قوة الداعي إلى الخير لابد أن يفعل ذلك بعضهم ، فلما لم يفعله أحد منهم، دل

(١) أبو داود في الصلاة (٥٥١)، وابن ماجه في المساجد (٧٩٣)، وهما عن ابن عباس.

(٢) الترمذي في الصلاة (٣٧١) وقال:« حديث حسن صحيح» ، والنسائي في قيام الليل (١٦٦٠)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٢٣١)، عن عمران بن حصين.

(٣) الوَعْك: الحُمَّى، وقيل : ألمها. انظر:النهاية ٥/ ٢٠٧.

(٤) الموطأ في صلاة الجماعة ١/ ١٣٦، ١٣٧ (٢٠) قال ابن عبد البر: « هذا الحديث منقطع ؛ لأن الزهري لم يلق ابن عمرو».

على أنه لم يكن مشروعاً عندهم، وهذا مبسوط في موضعه.

والمقصود هنا أنه ينبغي للمسلم أن يُقَدِّر قَدْرَ كلام اللّه ورسوله، بل ليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أراده، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد، فإن كثيراً من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله؛ يسلك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص
٧/٣٧ وهذا خطأ، بل جميع ما قاله اللّه ورسوله/ يجب الإيمان به، فليس لنا أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، وليس الاعتناء بمراده في أحد النصين دون الآخر بأولى من العكس، فإذا كان النص الذي وافقه يعتقد أنه اتبع فيه مراد الرسول، فكذلك النص الآخر الذي تأوله، فيكون أصل مقصوده معرفة ما أراده الرسول بكلامه، وهذا هو المقصود بكل ما يجوز من تفسير وتأويل عند من يكون اصطلاحه تغاير معناهما، وأما من يجعلهما بمعنى واحد، كما هو الغالب على اصطلاح المفسرين، فالتأويل عندهم هو التفسير. وأما التأويل في كلام اللّه ورسوله ، فله معنى ثالث غير معناه في اصطلاح المفسرين، وغير معناه في اصطلاح متأخري الفقهاء والأصوليين ؛ كما بسط في موضعه.

والمقصود هنا أن كل ما نفاه اللّه ورسوله من مسمى أسماء الأمور الواجبة، كاسم الإيمان، والإسلام ،والدين، والصلاة، والصيام، والطهارة ،والحج، وغير ذلك ، فإنما يكون لترك واجب من ذلك المسمى، ومن هذا قوله تعالى : ﴿**فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النساء: ٦٥] ،فلما نفى الإيمان حتى توجد هذه الغاية ، دل على أن هذه الغاية فرض على الناس، فمن تركها كان من أهل الوعيد، لم يكن قد أتى بالإيمان الواجب الذي وعد أهله بدخول الجنة بلا عذاب، فإن اللّه إنما وعد بذلك من فعل ما أمر به، وأما من فعل بعض الواجبات وترك بعضها، فهو معرض للوعيد .

٧/٣٨ ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول في كل ما شَجَرَ بين/ الناس ،في أمر دينهم ودنياهم، في أصول دينهم وفروعه، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء ، ألا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم، ويسلموا تسليماً، قال تعالى : ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيدًا . وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا**﴾ [النساء: ٦٠، ٦١]، وقوله : ﴿**إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ**﴾ وقد أنزل اللّه الكتاب والحكمة وهي السنة ،قال تعالى :﴿**وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ**

عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١] ، و قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾[النساء: ١١٣] .

والدعاء إلى ما أنزل اللّه يستلزم الدعاء إلى الرسول، والدعاء إلى الرسول يستلزم الدعاء إلى ما أنزله اللّه، وهذا مثل طاعة اللّه والرسول ، فإنهما متلازمان، فمن يطع الرسول فقد أطاع اللّه، ومن أطاع اللّه فقد أطاع الرسول.

وكذلك قوله تعالى : ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] فإنهما متلازمان ؛ فكل من شَاقَّ الرسول من بعد ما تبين له الهدى، فقد اتبع غير سبيل المؤمنين، وكل من اتبع غير سبيل المؤمنين فقد شاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، فإن كان يظن أنه متبع سبيل المؤمنين وهو مخطئ ، فهو بمنزلة من ظن أنه متبع للرسول وهو مخطئ.

٧/٣٩ وهذه الآية تدل على أن إجماع المؤمنين حجة ؛من جهة أن مخالفتهم/ مستلزمة لمخالفة الرسول ، وأن كل ما أجمعوا عليه فلابد أن يكون فيه نص عن الرسول، فكل مسألة يقطع فيها بالإجماع وبانتفاء المنازع من المؤمنين، فإنها مما بين اللّه فيه الهدى، ومخالف مثل هذا الإجماع يكفر، كما يكفر مخالف النص البين. وأما إذا كان يظن الإجماع ولا يقطع به، فهنا قد لا يقطع ــ أيضًا ــ بأنها مما تبين فيه الهدى من جهة الرسول، ومخالف مثل هذا الإجماع قد لا يكفر، بل قد يكون ظن الإجماع خطأ، والصواب في خلاف هذا القول، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفر به من مخالفة الإجماع وما لا يكفر.

و الإجماع هل هو قطعي الدلالة أو ظني الدلالة ؟ فإن من الناس من يطلق الإثبات بهذا أو هذا، ومنهم من يطلق النفي لهذا ولهذا، والصواب التفصيل بين ما يقطع به من الإجماع، ويعلم يقيناً أنه ليس فيه منازع من المؤمنين أصلاً، فهذا يجب القطع بأنه حق، وهذا لابد أن يكون مما بين فيه الرسول الهدى، كما قد بسط هذا في موضع آخر.

ومن جهة أنه إذا وصف الواجب بصفات متلازمة ، دل على أن كل صفة من تلك الصفات متى ظهرت وجب اتباعها ، وهذا مثل (الصراط المستقيم) الذي أمرنا اللّه بسؤال هدايته، فإنه قد وصف بأنه الإسلام ، ووصف بأنه اتباع القرآن، ووصف بأنه طاعة اللّه ورسوله، ووصف بأنه طريق العبودية، ومعلوم أن كل اسم من هذه الأسماء يجب اتباع مسماه، ومسماها كلها واحد وإن تنوعت صفاته؛ فأي صفة ظهرت وجب اتباع مدلولها، فإنه مدلول الأخرى. وكذلك أسماء اللّه ــ تعالى ــ وأسماء كتابه، وأسماء رسوله، هي

مثل أسماء دينه.

٧/٤٠ / وكذلك قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، قيل: حبل اللّه هو دين الإسلام. وقيل: القرآن. و قيل: عهده. وقيل: طاعته وأمره. وقيل: جماعة المسلمين، وكل هذا حق.

وكذلك إذا قلنا: الكتاب، والسنة ،والإجماع ، فمدلول الثلاثة واحد، فإن كل ما في الكتاب فالرسول موافق له، والأمة مجمعة عليه من حيث الجملة ، فليس في المؤمنين إلا من يوجب اتباع الكتاب، وكذلك كل ما سنه الرسول ﷺ فالقرآن يأمر باتباعه فيه، والمؤمنون مجمعون على ذلك، وكذلك كل ما أجمع عليه المسلمون ، فإنه لا يكون إلا حقاً موافقاً لما في الكتاب والسنة، لكن المسلمون يتلقون دينهم كله عن الرسول، وأما الرسول فينزل عليه وحي القرآن، ووحي آخر هو الحكمة، كما قال ﷺ: «ألا إني أوتِيتُ الكتابَ ومِثْلَه معه»(١).

وقال حسان بن عطية: كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة فيعلِّمه إياها كما يعلمه القرآن. فليس كل ما جاءت به السنة يجب أن يكون مفسراً في القرآن، بخلاف ما يقوله أهل الإجماع ، فإنه لابد أن يدل عليه الكتاب والسنة، فإن الرسول هو الواسطة بينهم وبين اللّه في أمره ونهيه، وتحليله وتحريمه، والمقصود ذكر الإيمان.

ومن هذا الباب قول النبي ﷺ :«لا يُبْغِض الأنصارَ رجل يؤمن باللّه واليوم الآخر»(٢). وقوله: «آية الإيمان حُبُّ الأنصار، وآية النفاق بُغْضُ الأنصار»(٣) . فإن من ٧/٤١ علم ما قامت به الأنصار من نصر اللّه ورسوله من أول/ الأمر. وكان محباً للّه ولرسوله، أحبهم قطعاً ، فيكون حبه لهم علامة الإيمان الذي في قلبه، ومن أبغضهم لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه اللّه عليه.

وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه اللّه ورسوله من المنكر الذي حرمه اللّه ورسوله من الكفر والفسوق والعصيان، لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه اللّه عليه، فإن لم يكن مبغضاً لشيء من المحرمات أصلا، لم يكن معه إيمان أصلاً ــ كما سنبينه إن شاء اللّه تعالى ــ وكذلك من لا يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه، لم يكن معه ما أوجبه اللّه عليه من الإيمان ، فحيث نفى اللّه الإيمان عن شخص، فلا يكون إلا لنقص ما يجب عليه من الإيمان، ويكون من المعرضين للوعيد، ليس من المستحقين للوعد المطلق.

---

(١) أبو داود في السنة (٤٦٠٤) وأحمد ٤/ ١٣١ .

(٢) مسلم في الإيمان (٧٦/ ١٣٠)، عن أبي هريرة ، وأحمد ١/ ٣٠٩، عن ابن عباس.

(٣) البخاري في الإيمان (١٧)، ومسلم في الإيمان (٧٤/ ١٢٨)، كلاهما عن أنس بن مالك.

وكذلك قوله ﷺ : «من غَشَّنا فليس منَّا، ومن حمل علينا السلاح فليس منَّا»(١) ، كله من هذا الباب ، لا يقوله إلا لمن ترك ما أوجب اللّه عليه، أو فعل ما حرمه اللّه ورسوله، فيكون قد ترك من الإيمان المفروض عليه ما ينفي عنه الاسم لأجله، فلا يكون من المؤمنين المستحقين للوعد، السالمين من الوعيد .

وكذلك قوله تعالى: ﴿**وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ . وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ . وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ . أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ./ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ** ٧/٤٢ **بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [النور: ٤٧ - ٥١] .

فهذا حكم اسم الإيمان إذا أطلق في كلام اللّه ورسوله ، فإنه يتناول فعل الواجبات ، وترك المحرمات، ومن نفى اللّه ورسوله عنه الإيمان، فلابد أن يكون قد ترك واجباً أو فعل محرماً ،فلا يدخل في الاسم الذي يستحق أهله الوعد دون الوعيد ،بل يكون من أهل الوعيد .

وكذلك قوله تعالى : ﴿**حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ**﴾ [الحجرات: ٧] .

قال محمد بن نصر المروزي : لما كانت المعاصي بعضها كفر، وبعضها ليس بكفر، فرق بينها، فجعلها ثلاثة أنواع: نوع منها كفر، ونوع منها فسوق وليس بكفر، ونوع عصيان وليس بكفر ولا فسوق ، وأخبر أنه كَرَّهها كلها إلى المؤمنين، ولما كانت الطاعات كلها داخلة في الإيمان ، وليس فيها شيء خارج عنه ،لم يفرق بينها فيقول : حبب إليكم الإيمان والفرائض ومسائر الطاعات؛ بل أجمل ذلك فقال: (**حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ**) . فدخل في ذلك جميع الطاعات ؛ لأنه قد حبب إلى المؤمنين الصلاة والزكاة ، وسائر الطاعات حب تديّن؛ لأن اللّه أخبر أنه حبب ذلك إليهم، وزينه في قلوبهم؛ لقوله : ﴿**حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ**﴾ ويكرهون جميع المعاصي؛ الكفر منها والفسوق ،وسائر المعاصي ،كراهة تدين؛ لأن اللّه أخبر أنه كره ذلك إليهم. ومن ذلك قول رسول اللّه ﷺ:/ « من سرَّتْه ٧/٤٣ حَسَنَتُه،وساءته سيئته،فهو مؤمن»(٢)؛لأن اللّه حبب إلى المؤمنين الحسنات،وكره إليهم السيئات.

---

(١) مسلم فى الإيمان (١٠١/ ١٦٤) .

(٢) الترمذي في الفتن (٢١٦٥)، وأحمد ١/ ١٨ عن ابن عمر ، وصحح إسناده أحمد شاكر (١١٤) .

قلت: وتكريهه جميع المعاصي إليهم ، يستلزم حب جميع الطاعات؛ لأن ترك الطاعات معصية؛ ولأنه لا يترك المعاصي كلها إن لم يتلبس بضدها، فيكون محباً لضدها وهو الطاعة، إذ القلب لابد له من إرادة ، فإذا كان يكره الشر كله، فلابد أن يريد الخير. والمباح بالنية الحسنة يكون خيراً ، وبالنية السيئة يكون شراً ، ولا يكون فعل اختياري إلا بإرادة ؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «أحب الأسماء إلى اللّه عبد اللّه وعبد الرحمن ، وأصدق الأسماء حارث وهمّام، وأقبحها: حَرْبٌ وَمُرَّة»(١).

وقوله: «أصدق الأسماء حارث وهمام»؛ لأن كل إنسان همام حارث، والحارث الكاسب العامل، والهمام الكثير الهم ــ وهو مبدأ الإرادة ــ وهو حيوان، وكل حيوان حساس متحرك بالإرادة ، فإذا فعل شيئًا من المباحات؛ فلابد له من غاية ينتهي إليها قصده، وكل مقصود إما أن يقصد لنفسه، وإما أن يقصد لغيره، فإن كان منتهى مقصوده ومراده عبادة اللّه وحده لا شريك له، وهو إلهه الذي يعبده لا يعبد شيئًا سواه، وهو أحب إليه من كل ما سواه ، فإن إرادته تنتهي إلى إرادته وجه اللّه، فيثاب على مباحاته التي يقصد الاستعانة بها على الطاعة، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «نَفَقَة الرجل على أهله يحتسبها صدقة»(٢) . وفي الصحيحين عنه أنه قال لسعد بن أبي وقاص ـ لما / مرض بمكة وعاده ـ: «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه اللّه إلا ازددت بها درجة ورفعة، حتى اللُّقْمَة ترفعها إلى في امرأتك»(٣) . وقال معاذ بن جبل لأبي موسى: إني أحتسب نَوْمَتِي كما أحتسب قَوْمَتِي. وفي الأثر: نوم العالِم تسبيحٌ . ٧/٤٤

وإن كان أصل مقصوده عبادة غير اللّه، لم تكن الطيبات مباحة له؛ فإن اللّه أباحها للمؤمنين من عباده، بل الكفار وأهل الجرائم والذنوب وأهل الشهوات، يحاسبون يوم القيامة على النعم التي تنعموا بها، فلم يذكروه ولم يعبدوه بها، ويقال لهم : ﴿**أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ**﴾ [الأحقاف: ٢٠] ،وقال تعالى: ﴿**ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ**﴾ [التكاثر: ٨] أي: عن شكره ، والكافر لم يشكر على النعيم الذي أنعم اللّه عليه به فيعاقبه على ذلك، واللّه إنما أباحها للمؤمنين، وأمرهم معها بالشكر ، كما قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ**﴾ [البقرة: ١٧٢] .

وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: « إن اللّه ليرضى عن العبد يأكل الأَكْلَةَ

---

(١) أبو داود في الأدب (٤٩٥٠) وأحمد ٤/ ٣٤٥ .

(٢) البخاري في الإيمان (٥٥) ، ومسلم في الزكاة (٢/ ١٠٠٢/ ٤٨)، وهما عن ابن مسعود.

(٣) البخاري في الجنائز (١٢٩٥) ، ومسلم في الوصية (٥/ ١٦٢٨).

فيحمده عليها، ويشرب الشَّرْبَةَ فيحمده عليها»[1]. وفي سنن ابن ماجه وغيره: « الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر»[2].

وكذلك قال للرسل : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً﴾[المؤمنون: ٥١]، وقال تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ /حُرُمٌ﴾ ٧/٤٥ [المائدة: ١]، وقال الخليل: ﴿وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ قال الله تعالى : ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦]. فالخليل إنما دعا بالطيبات للمؤمنين خاصة، واللّه إنما أباح بهيمة الأنعام لمن حرم ما حرمه اللّه من الصيد وهو محرم، والمؤمنون أمرهم أن يأكلوا من الطيبات ويشكروه.

ولهذا ميز ــ سبحانه وتعالى ــ بين خطاب الناس مطلقاً وخطاب المؤمنين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨- ١٧٠]، فإنما أذن للناس أن يأكلوا مما في الأرض بشرطين: أن يكون طيباً، وأن يكون حلالاً ، ثم قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ . إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢، ١٧٣] .

فأذن للمؤمنين في الأكل من الطيبات ولم يشترط الحل، وأخبر أنه لم يحرم عليهم إلا ما ذكره ، فما سواه لم يكن محرمًا على المؤمنين، و مع هذا فلم يكن أحله بخطابه، بل كان عفواً، كما في الحديث عن سلمان موقوفًا ومرفوعاً: «الحلال ما أحله اللّه في كتابه، والحرام ما حرمه اللّه في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفى عنه» [3].

/ وفي حديث أبي ثعلبة عن النبي ﷺ «إن اللّه فرض فرائض فلا تضيعوها، وحَدَّ ٧/٤٦ حدوداً فلا تعتدوها، وحرم حرمات فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها »[4].

وكذلك قوله تعالى : ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ

(١) مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٣٤/ ٨٩) عن أنس بن مالك.
(٢) ابن ماجه في الصيام (١٧٦٤)، والترمذي في صفة القيامة (٢٤٨٦)، وقال :« حديث حسن غريب».
(٣) الترمذى فى اللباس (١٧٢٦) وقال : « غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه » وابن ماجه فى الأطعمة (٣٣٦٧) والحاكم فى المستدرك (٤/ ١١٥) .
(٤) الحاكم فى المستدرك (١/ ١١٥) وسكت عنه .

مَيْتَةً﴾ [الأنعام: ١٤٥]. نفى التحريم عن غير المذكور، فيكون الباقي مسكوتًا عن تحريمه عفواً، والتحليل إنما يكون بخطاب؛ ولهذا قال في سورة المائدة ـ التي أنزلت بعد هذا ـ: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ إلى قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: ٤، ٥]، ففي ذلك اليوم أحل لهم الطيبات، وقبل هذا لم يكن محرمًا عليهم إلا ما استثناه.

وقد حرم النبي ﷺ كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مِخْلَب من الطير، ولم يكن هذا نسخاً للكتاب؛ لأن الكتاب لم يحل ذلك، ولكن سكت عن تحريمه، فكان تحريمه ابتداء شرع. ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث المروي من طرق من حديث أبي رافع، وأبي ثعلبة، وأبي هريرة، وغيرهم: «لا أُلْفِيَنَّ أحدكم متكئا على أريكته؛ يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: بيننا وبينكم هذا القرآن، فما وجدنا فيه من حلال أحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه». وفي لفظ: «ألا وإنه مثل القرآن أو أكثر، ألا وإني/ حرمت كل ذي ناب من السباع»[1]. فبين ٧/٤٧
أنه أنزل عليه وحي آخر وهو الحكمة غير الكتاب، وأن الله حرم عليه في هذا الوحي ما أخبر بتحريمه ولم يكن ذلك نسخًا للكتاب؛ فإن الكتاب لم يحل هذه قط، إنما أحل الطيبات، وهذه ليست من الطيبات، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. فلم تدخل هذه الآية في العموم؛ لكنه لم يكن حرمها؛ فكانت معفوا عن تحريمها، لا مأذونا في أكلها.

وأما الكفار، فلم يأذن الله لهم في أكل شيء، ولا أحل لهم شيئًا، ولا عفا لهم عن شيء يأكلونه، بل قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]. فشرط فيما يأكلونه أن يكون حلالاً، وهو المأذون فيه من جهة الله ورسوله، و الله لم يأذن في الأكل إلا للمؤمن به؛ فلم يأذن لهم في أكل شيء إلا إذا آمنوا؛ ولهذا لم تكن أموالهم مملوكة لهم ملكاً شرعياً؛ لأن الملك الشرعي هو المقدرة على التصرف الذي أباحه الشارع ﷺ، والشارع لم يبح لهم تصرفاً في الأموال، إلا بشرط الإيمان، فكانت أموالهم على الإباحة، فإذا قهر طائفة منهم طائفة قهراً يستحلونه في دينهم، وأخذوها منهم، صار هؤلاء فيها كما كان أولئك.

والمسلمون إذا استولوا عليها، فغنموها، ملكوها شرعاً؛ لأن الله أباح لهم الغنائم، ولم يبحها لغيرهم. ويجوز لهم أن يعاملوا الكفار فيما أخذه بعضهم من بعض بالقهر الذي يستحلونه في دينهم، ويجوز أن يشتري من بعضهم ما /سباه من غيره؛ لأن هذا ٧/٤٨

(١) سبق تخريجه ص٣٠.

بمنزلة استيلائه على المباحات ، ولهذا سمى الله ما عاد من أموالهم إلى المسلمين« فيئًا»؛ لأن الله أفاءه إلى مستحقه ؛ أي: رده إلى المؤمنين به الذين يعبدونه ، ويستعينون برزقه على عبادته ؛ فإنه إنما خلق الخلق ليعبدوه ؛ وإنما خلق الرزق لهم ليستعينوا به على عبادته.

ولفظ الفيء قد يتناول الغنيمة، كقول النبي ﷺ في غنائم حنين: «ليس لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم»(١) ، لكنه لما قال تعالى :﴿**وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ**﴾ [الحشر:٦]، صار لفظ «الفيء» إذا أطلق في عرف الفقهاء، فهو: ما أخذ من مال الكفار بغير إيجاف خيل ولا ركاب ، والإيجاف نوع من التحريك.

وأما إذا فعل المؤمن ما أبيح له قاصداً للعدول عن الحرام إلى الحلال لحاجته إليه، فإنه يثاب على ذلك كما قال النبي ﷺ :«وفي بُضْع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، يأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في الحرام كان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»(٢) . وهذا كقوله في حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب أن يؤخذ برخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته». رواه أحمد، وابن خزيمة في صحيحه وغيرهما(٣).

فأخبر أن الله يحب إتيان رخصه، كما يكره فعل معصيته. وبعض الفقهاء يرويه: «كما يحب أن تؤتى عزائمه»(٤). وليس هذا لفظ الحديث؛ وذلك لأن الرخص إنما أباحها الله لحاجة العباد إليها، والمؤمنون يستعينون بها على عبادته؛/ فهو يحب الأخذ بها، لأن ٧/٤٩
الكريم يحب قبول إحسانه وفضله؛ كما قال في حديث القصر:« صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»(٥) . ولأنه بها تتم عبادته وطاعته ، وما لا يحتاج إليه الإنسان من

---

(١) أبو داود في الجهاد (٢٧٥٥) والنسائي في قسم الفيء (٤١٣٨) ومالك في الموطأ في الجهاد (٢٢) .

(٢) مسلم في الزكاة (١٠٠٦/ ٥٣)، وأحمد ٥/ ١٦٧، ١٦٨، كلاهما عن أبي ذر.

وقوله :« بُضْع » : البُضْع: الفَرْج، والمراد : الجماع. انظر: النهاية ١/ ١٣٣.

(٣) أحمد ٢/ ١٠٨، وابن خزيمة (٩٥٠)، وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ١٦٥:« رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن».

(٤) البيهقي في السنن ٣/ ١٤٠، وفي شعب الإيمان (٣٨٨٩) عن عبد الله بن عمر.

(٥) مسلم في صلاة المسافرين (٦٨٦/ ٤)، وأبو داود في الصلاة (١١٩٩)، والترمذي في التفسير (٣٠٣٤)، وقال: «حديث حسن صحيح» والنسائي في تقصير الصلاة في السفر (١٤٣٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٦٥)، وأحمد ١/ ٢٥ ، كلهم عن عمر بن الخطاب .

قول وعمل، بل يفعله عبثًا ، فهذا عليه لا له، كما في الحديث : «كل كلام ابن ادم عليه لا له، إلا أمراً بمعروف، أو نهياً عن منكر أو ذكر اللّه»(١).

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال:«من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليَصْمُت»(٢) . فأمر المؤمن بأحد أمرين: إما قول الخير أو الصُّمَات؛ ولهذا كان قول الخير خيراً من السكوت عنه، والسكوت عن الشر خيراً من قوله؛ ولهذا قال اللّه تعالى : ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق:١٨].

وقد اختلف أهل التفسير: هل يكتب جميع أقواله؟ فقال مجاهد وغيره: يكتبان كل شيء حتى أنينه في مرضه، وقال عكرمة لا يكتبان إلا ما يؤجر عليه أو يؤزر. والقرآن يدل على أنهما يكتبان الجميع؛ فإنه قال: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾ نكرة في الشرط مؤكدة بحرف«من»؛ فهذا يعم كل قوله. وأيضاً، فكونه يؤجر على قول معين أو يؤزر ، يحتاج إلى أن يعرف الكاتب ما أمر به وما نهى عنه، فلابد في إثبات معرفة الكاتب به إلى نقل. وأيضاً فهو مأمور، إما بقول الخير، وإما بالصُّمات . فإذا عدل عما أمر به من الصُّمَات إلى فضول القول الذي ليس بخير، كان هذا عليه، فإنه يكون مكروهاً، والمكروه ينقصه؛ ولهذا قال / النبي ﷺ :«من حُسْنِ إسلام المرء تَرْكُه ما لا يَعنيه»(٣). فإذا خاض فيما لا يعنيه، نقص من حسن إسلامه، فكان هذا عليه، إذ ليس من شرط ما هو عليه، أن يكونه مستحقاً لعذاب جهنم وغضب اللّه، بل نقص قدره ودرجته عليه. ٧/٥٠

ولهذا قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة:٢٨٦] . فما يعمل أحد إلا عليه أو له، فإن كان مما أمر به، كان له. وإلا كان عليه ولو أنه ينقص قدره. والنفس طبعها الحركة لا تسكن قط، لكن قد عفا اللّه عما حدث به المؤمنون أنفسهم ما لم يتكلموا به أو يعملوا به، فإذا عملوا به دخل في الأمر والنهي. فإذا كان اللّه قد كره إلى المؤمنين جميع المعاصي، وهو قد حبب إليهم الإيمان الذي يقتضى جميع الطاعات، إذا لم يعارضه ضد باتفاق الناس، فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضى ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع، هل يستلزم الطاعة؟ فإنه وإن كان يدعو إلى الطاعة، فله معارض من النفس والشيطان، فإذا كان قد كره إلى المؤمنين المعارض ، كان المقتضى للطاعة سالماً عن هذا المعارض.

---

(١) الترمذي في الزهد (٢٤١٢)، وقال: « حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خُنَيْسى»، وابن ماجه في الفتن(٣٩٧٤) وهما عن أم حبيبة.

(٢) البخاري في الأدب (٦٠١٨)، ومسلم في الإيمان (٤٧/ ٧٤)، عن أبي هريرة.

(٣) الترمذي في الزهد (٢٣١٧)، وقال:« حديث غريب»، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٦)، وأحمد ١/ ٢٠١، كلهم عن أبي هريرة إلا أحمد فهو عن علي.

وأيضًا ،فإذا كرهوا جميع السيئات لم يبق إلا حسنات أو مباحات، والمباحات لم تبح إلا لأهل الإيمان الذين يستعينون بها على الطاعات، وإلا فاللّه لم يبح قط لأحد شيئًا أن يستعين به على كفر، ولا فسوق، ولا عصيان؛ ولهذا لعن النبي ﷺ عاصر الخمر ومعتصرها، كما لعن شاربها. والعاصر/ يعصر عنبًا يصير عصيراً يمكن أن ينتفع به في ٧/٥١
المباح، لكن لما علم أن قصد العاصر أن يجعلها خمراً، لم يكن له أن يعينه بما جنسه مباح على معصية اللّه، بل لعنه النبي ﷺ على ذلك؛ لأن اللّه لم يبح إعانة العاصي على معصيته، ولا أباح له ما يستعين به في المعصية. فلا تكون مباحات لهم إلا إذا استعانوا بها على الطاعات. فيلزم من انتفاء السيئات أنهم لا يفعلون إلا الحسنات؛ ولهذا كان من ترك المعاصي كلها، فلابد أن يشتغل بطاعة اللّه. وفي الحديث الصحيح: «كُلُّ الناس يَغْدُوا، فبائع نَفْسَه فمُعْتِقُهَا أو مُوبِقُهَا»(١) . فالمؤمن لابد أن يحب الحسنات، ولابد أن يبغض السيئات، ولابد أن يسره فعل الحسنة، ويسوؤه فعل السيئة، و متى قدر أن في بعض الأمور ليس كذلك كان ناقص الإيمان،

والمؤمن قد تصدر منه السيئة فيتوب منها، أو يأتي بحسنات تمحوها، أو يبتلى ببلاء يكفرها عنه ولكن لابد أن يكون كارهاً لها؛ فإن اللّه أخبر أنه حَبَّبَ إلى المؤمنين الإيمان، وكَرَّهَ إليهم الكفر والفسوق والعصيان، فمن لم يكره الثلاثة لم يكن منهم. ولكن محمد ابن نصر يقول: الفاسق يكرهها تديناً ، فيقال: إن أريد بذلك أنه يعتقد أن دينه حرمها، وهو يحب دينه، وهذه من جملته، فهو يكرهها. وإن كان يحب دينه مجملاً، وليس في قلبه كراهة لها، كان قد عدم من الإيمان بقدر ذلك، كما في الحديث الصحيح: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»(٢).

/ وفي الحديث الآخر الذي في الصحيح أيضاً ــ صحيح مسلم ـ: « فمن جاهدهم بيده ٧/٥٢

---

(١) مسلم في الطهارة (٢٢٣/ ١)، والترمذي في الدعوات (٣٥١٧) وقال: « حديث صحيح»، وابن ماجه في الطهارة (٢٨٠)، وأحمد ٥/ ٣٤٢، كلهم عن أبي مالك الأشعري.

وقوله: «يَغدُو» : أي يسير أول النهار، و« موبقها» : أي مهلكها. انظر : القاموس ، مادتي «غدو، وبق».

ومعنى الحديث : أن كل إنسان يسعى بنفسه ، فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها ويهلكها. انظر: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على الحديث في صحيح مسلم (٢٢٣/ ١).

(٢) مسلم في الإيمان (٤٩/ ٧٨) عن أبي بكر .

فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان مثقال حبَّة من خَرْدَل»(١).

فعلم أن القلب إذا لم يكن فيه كراهة ما يكرهه اللّه، لم يكن فيه من الإيمان الذي يستحق به الثواب. وقوله: «من الإيمان» أي: من هذا الإيمان، و هو الإيمان المطلق ، أي: ليس وراء هذه الثلاث ما هو من الإيمان، ولا قدر حبة خردل. والمعنى: هذا آخر حدود الإيمان، ما بقى بعد هذا من الإيمان شيء ، ليس مراده أنه من لم يفعل ذلك لم يبق معه من الإيمان شيء، بل لفظ الحديث إنما يدل على المعنى الأول.

/ فَصْـــل ٧/٥٣

ومن هذا الباب لفظ «الكفر» و «النفاق»، فالكفر إذا ذكر مفرداً في وعيد الآخرة، دخل فيه المنافقون، كقوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة :٥]،وقوله :﴿وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً﴾ [النساء:١٣٦]، وقوله : ﴿لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى . الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [الليل:١٥، ١٦]، وقوله: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ . قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ فِي ضَلالٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك:٨، ٩]، وقوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ . قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر:٧١، ٧٢]، وقوله : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ [العنكبوت:٦٨] ، وقوله : ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ . قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا . قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ . وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه:١٢٤-١٢٧] ، وقوله:/﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة:٦]، وأمثال هذه النصوص كثير في القرآن. ٧/٥٤

(١) مسلم في الإيمان (٥٠/ ٨٠) عن عبد الله بن مسعود.

فهذه كلها يدخل فيها المنافقون الذين هم في الباطن كفار ليس معهم من الإيمان شيء، كما يدخل فيها الكفار المظهرون للكفر، بل المنافقون في الدرك الأسفل من النار، كما أخبر الله بذلك في كتابه.

ثم قد يقرن الكفر بالنفاق في مواضع ، ففي أول البقرة ذكر أربع آيات في صفة المؤمنين ، وآيتين في صفة الكافرين، وبضع عشرة آية في صفة المنافقين، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وقال: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ إلى قوله: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٣- ١٥]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ في سورتين[1] [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية [الحشر: ١١] .

وكذلك لفظ«المشركين» قد يقرن بأهل الكتاب فقط، وقد يقرن بالملل الخمس ؛ كما في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧] .

والأول كقوله: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ /مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٧/٥٥
الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَٰئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦]، وقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ [آل عمران: ٢٠] . وليس أحد بعد مبعث محمد ﷺ إلا من الذين أوتوا الكتاب أو الأميين، وكل أمة لم تكن من الذين أوتوا الكتاب فهم من الأميين؛ كالأميين من العرب ومن الخزر والصقالبة والهند والسودان وغيرهم من الأمم الذين لا كتاب لهم، فهؤلاء كلهم أميون، والرسول مبعوث إليهم كما بعث إلى الأميين من العرب.

وقوله: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ـ وهو إنما يخاطب الموجودين في زمانه بعد النسخ والتبديل ـ يدل على أن من دان بدين اليهود والنصارى، فهو من الذين أوتوا الكتاب، لا يختص هذا اللفظ بمن كانوا متمسكين به قبل النسخ والتبديل، ولا فرق بين أولادهم وأولاد غيرهم ، فإن أولادهم إذا كانوا بعد النسخ والتبديل ممن أوتوا الكتاب، فكذلك غيرهم إذا كانوا كلهم كفاراً، وقد جعلهم الذين أوتوا الكتاب بقوله: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا

(١) في المطبوعة : «سوتين» ،والصواب ما أثبتناه.

الْكِتَاب﴾ [آل عمران: ٢٠]، وهو لا يخاطب بذلك إلا من بلغته رسالته، لا من مات؛ فدل ذلك على أن قوله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥] يتناول هؤلاء كلهم، كما هو مذهب الجمهور من السلف والخلف، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، وهو المنصوص عن أحمد في عامة أجوبته، لم يختلف كلامه إلا في نصارى بني تغلب، وآخر الروايتين عنه: أنهم تباح نساؤهم وذبائحهم، كما هو قول جمهور الصحابة.

٧/٥٦ / وقوله في الرواية الأخرى: لا تباح ـ متابعة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ لم يكن لأجل النسب، بل لكونهم لم يدخلوا في دين أهل الكتاب إلا فيما يشتهونه من شرب الخمر ونحوه، ولكن بعض التابعين ظن أن ذلك لأجل النسب، كما نقل عن عطاء، وقال به الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد، وفَرَّعُوا على ذلك فروعاً، كمن كان أحد أبويه كتابياً والآخر ليس بكتابي ونحو ذلك، حتى لا يوجد في طائفة من كتب أصحاب أحمد إلا هذا القول، وهو خطأ على مذهبه، مخالف لنصوصه، لم يعلق الحكم بالنسب في مثل هذا البتة كما قد بسط في موضعه.

ولفظ« المشركين» يذكر مفرداً في مثل قوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وهل يتناول أهل الكتاب؟ فيه قولان مشهوران للسلف والخلف. والذين قالوا: بأنها تعم، منهم من قال: هي محكمة، كابن عمر والجمهور الذين يبيحون نكاح الكتابيات؛ كما ذكره الله في آية المائدة، وهي متأخرة عن هذه. ومنهم من يقول: نسخ منها تحريم نكاح الكتابيات. ومنهم من يقول: بل هو مخصوص لم يرد باللفظ العام، وقد أنزل الله ـ تعالى ـ بعد صلح الحُدَيْبِيَة قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وهذا قد يقال: إنما نهى عن التمسك بالعِصْمَة من كان متزوجاً كافرة، ولم يكونوا حينئذ متزوجين إلا بمشركة وثنية، فلم يدخل في ذلك الكتابيات.

٧/٥٧ / فصـــل

وكذلك لفظ«الصالح»و «الشهيد»و «الصديق»، يذكر مفرداً؛ فيتناول النبيين، قال تعالى في حق الخليل: ﴿وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، وقال: ﴿وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [النحل: ١٢١]، وقال الخليل: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾[الشعراء: ٨٣]، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقال سليمان: ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾[النمل: ١٩]، وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح المتفق على

صحته لما كانوا يقولون في آخر صلاتهم: السلام على الله قبل عباده، السلام على فلان ـ فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم : « إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في الصلاة ، فليقل : التحيات لله ، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبد صالح لله في السماء والأرض»[1] الحديث.

وقد يذكر «الصالح»مع غيره ، كقوله تعالى: ﴿ **فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ** ﴾ [النساء: ٦٩] . قال الزجاج وغيره: الصالح: القائم بحقوق الله وحقوق عباده. ولفظ «الصالح» خلاف الفاسد؛/ فإذا أطلق فهو الذي ٧/ ٥٨ أصلح جميع أمره، فلم يكن فيه شيء من الفساد ، فاستوت سريرته وعلانيته، وأقواله وأعماله على ما يرضى ربه، وهذا يتناول النبيين ومن دونهم. ولفظ «الصديق» قد جعل هنا معطوفاً على النبيين، وقد وصف به النبيين في مثل قوله: ﴿ **وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا** ﴾ [مريم: ٤١] ، ﴿ **وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا** ﴾ [مريم: ٥٦] .

وكذلك «الشهيد»، قد جعل هنا قرين الصديق والصالح، وقد قال: ﴿ **وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ** ﴾ [الزمر: ٦٩] .ولما قيدت الشهادة على الناس وصفت به الأمة كلها في قوله: ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا** ﴾[البقرة: ١٤٣]، فهذه شهادة مقيدة بالشهادة على الناس ، كالشهادة المذكورة في قوله: ﴿**لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ**﴾ [النور: ١٣] ،وقوله: ﴿**وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ**﴾ [البقرة: ٢٨٢] . وليست هذه الشهادة المطلقة في الآيتين، بل ذلك كقوله: ﴿ **وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ** ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

/ فَصـــل ٧/ ٥٩

وكذلك لفظ «المعصية» و «الفسوق» و «الكفر»،فإذا أطلقت المعصية لله ورسوله دخل فيها الكفر والفسوق،كقوله : ﴿ **وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا** ﴾ [الجن: ٢٣] ، وقال تعالى: ﴿ **وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ** ﴾ [هود: ٥٩] ، فأطلق معصيتهم للرسل بأنهم عصوا هوداً معصية تكذيب

(١) مسلم فى الصلاة (٢ ٠ ٤/ ٥٥) .

لجنس الرسل، فكانت المعصية لجنس الرسل كمعصية من قال: ﴿ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ ﴾ [الملك: ٩]، ومعصية من كذب وتولى، قال تعالى: ﴿لا يَصْلاهَا إِلاَّ الأَشْقَى . الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، أي: كذب بالخبر، وتولي عن طاعة الأمر، وإنما على الخلق أن يصدقوا الرسل فيما أخبروا، ويطيعوهم فيما أمروا. وكذلك قال في فرعون: ﴿فَكَذَّبَ وَعَصَى ﴾ [النازعات: ٢١]، وقال عن جنس الكافر: ﴿ فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى. وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢] . فالتكذيب للخبر، والتولى عن الأمر. وإنما الإيمان تصديق الرسل فيما أخبروا، وطاعتهم فيما أمروا ، ومنه قوله: ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولاً . فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴾ [المزمل: ١٥، ١٦].

٦٠/ ٧ ولفظ « التولي » ـ بمعنى التولي عن الطاعة ـ مذكور في مواضع من القرآن، / كقوله: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح: ١٦]، وذمه ــ في غير موضع من القرآن ــ من تولى ، دليل على وجوب طاعة الله ورسوله وأن الأمر المطلق يقتضى وجوب الطاعة، وذم المتولى عن الطاعة؛ كما علق الذم بمطلق المعصية في مثل قوله: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴾. وقد قيل : إن «التأبيد» لم يذكر في القرآن إلا في وعيد الكفار؛ ولهذا قال: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣].

وقال فيمن يجور في المواريث : ﴿ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء: ١٤] . فهنا قيد المعصية بتعدي حدوده ، فلم يذكرها مطلقة، وقال : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ [طه: ١٢١] ، فهي معصية خاصة ، وقال تعالى: ﴿ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ١٥٢] ، فأخبر عن معصية واقعة معينة ، وهي معصية الرماة للنبي ﷺ ؛ حيث أمرهم بلزوم ثغرهم، وإن رأوا المسلمين قد انتصروا ، فعصى من عصى منهم هذا الأمر ، وجعل أميرهم يأمرهم لما رأوا الكفار منهزمين ، وأقبل من أقبل منهم على المغانم . وكذلك قوله: ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ [الحجرات: ٧] ، جعل ذلك ثلاث مراتب. وقد قال: ﴿ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ [الممتحنة: ١٢] ، فقيد المعصية ؛ ولهذا فسرت بالنياحة ، قاله ابن عباس ، وروى ذلك مرفوعاً [1] . وكذلك قال زيد بن أسلم :

---

(١) مسلم في الجنائز (٩٣٧/ ٣٣)، والنسائي في التفسير (٦٠٧)، كلاهما عن أم عطية.

لا يدعن ويلاً [1] ، ولا يخدشن/ وجهاً [2]،ولا ينشرن [3] شعراً، ولا يشققن ثوباً، وقد ٧/٦١
قال بعضهم : هو جميع ما يأمرهم به الرسول من شرائع الإسلام وأدلته كما قاله أبو سليمان الدمشقي.

ولفظ الآية عام أنهن لا يعصينه في معروف . ومعصيته لا تكون إلا في معروف؛ فإنه لا يأمر بمنكر، لكن هذا كما قيل : فيه دلالة على أن طاعة أولى الأمر إنما تلزم في المعروف، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال:«إنما الطاعة في المعروف» [4]، ونظير هذا قوله: ﴿**اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ**﴾ [الأنفال: ٢٤]،وهو لا يدعو إلا إلى ذلك. والتقييد هنا لا مفهوم له؛ فإنه لا يقع دعاء لغير ذلك، ولا أمر بغير معروف، وهذا كقوله تعالى: ﴿**وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا**﴾ [النور: ٣٣]، فإنهن إذا لم يردن تحصناً، امتنع الإكراه . ولكن في هذا بيان الوصف المناسب للحكم، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ**﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وقوله : ﴿**وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ**﴾ [البقرة: ٦١].

فالتقييد في جميع هذا للبيان والإيضاح ، لا لإخراج في وصف آخر؛ ولهذا يقول من يقول من النحاة: الصفات في المعارف للتوضيح لا للتخصيص، وفي النكرات للتخصيص، يعني في المعارف التي لا تحتاج إلى تخصيص، كقوله : ﴿**سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى**﴾ [الأعلى: ١، ٢]، وقوله : ﴿**الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ**﴾ [الأعراف: ١٥٧] ، وقوله: ﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ [الفاتحة :٢، ٣] . والصفات في النكرات إذا تميزت تكون للتوضيح أيضاً ، ومع هذا فقد عطف المعصية على الكفر والفسوق في قوله:﴿**وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ**﴾ [الحجرات: ٧] ، ومعلوم أن الفاسق عاص أيضاً .

---

(١) الويل : الحُزْن والهلاك،ومعنى الدعاء به أن يقال: يا حُزْني،ويا هلاكي احضر،فهذا وقتك وأوانك،فكأنهم نادين الويل أن يحضرهن لما عرض لهن من الأمر الفظيع.انظر: لسان العرب، مادة « ويل».

(٢) أي : يجرحن. انظر: المصباح المنير، مادة «خدش».

(٣) أي يفرقنه. انظر: المصباح المنير مادة « نشر».

(٤) البخاري في الأحكام (٧١٤٥) ومسلم في الإمارة (١٨٤٠/ ٣٩، ٤٠) عن علي.

/ فَصـــل

٧/٦٢

ومن هذا الباب « ظلم النفس»، فإنه إذا أطلق تناول جميع الذنوب، فإنها ظلم العبد نفسه، قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْقُرَىٰ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ . وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ لَّمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴾ [هود: ١٠٠، ١٠١] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، وقال في قتل النفس: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصص: ١٦]، وقالت بلقيس: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤] ،وقال آدم ــ عليه السلام ــ: ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٣]. ثم قد يقرن ببعض الذنوب، كقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وقوله: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] .

وأما لفظ« الظلم» المطلق ، فيدخل فيه الكفر وسائر الذنوب، قال تعالى : ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِن دُونِ اللَّهِ /فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ . وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾ [الصافات: ٢٢- ٢٤] . قال عمر بن الخطاب :ونظراؤهم. وهذا ثابت عن عمر، وروى ذلك عنه مرفوعاً (١). وكذلك قال ابن عباس : وأشباههم(٢). وكذلك قال قتادة والكلبي: كل من عمل بمثل عملهم؛ فأهل الخمر مع أهل الخمر، وأهل الزنا مع أهل الزنا. وعن الضحاك ومقاتل: قرناؤهم من الشياطين؛ كل كافر معه شيطانه في سلسلة، وهذا كقوله: ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ [التكوير: ٧] . قال عمر بن الخطاب ــ رضي اللّه عنه ــ : الفاجر مع الفاجر، والصالح مع الصالح . قال ابن عباس: وذلك حين يكون الناس أزواجاً ثلاثة. وقال الحسن وقتادة: ألحق كل امرئ بشيعته؛ اليهودي مع اليهود، والنصراني مع النصارى. وقال الربيع بن خثيم: يحشر المرء مع صاحب عمله ، وهذا كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ لما قيل له : الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم ، قال: «المرء مع من أحب» (٣)، وقال:« الأرواح جنود مجندة ؛ فما تعارف منها ائتلف ، وما

٧/٦٣

---

(١) ابن جرير ٢٣/ ٣١، والحاكم ٢/ ٤٣٠ وقال:«صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي .

(٢) ابن جرير ٢٣/ ٣١.

(٣) البخاري في الأدب (٦١٧٠)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٤٠/ ١٦٥)، كلاهما عن عبد الله بن مسعود.

تناكر منها اختلف» (١). وقال: «المرء على دين خليله ،فلينظر أحدكم من يخالل»(٢).

وزوج الشيء نظيره، وسمى الصنف زوجًا ؛ لتشابه أفراده، كقوله: ﴿أَنْبَتْنَا (٣) فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [الشعراء: ٧]، وقال: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩] . قال غير واحد من المفسرين : صنفين ونوعين مختلفين: السماء والأرض، والشمس والقمر، والليل والنهار، والبر والبحر، والسهل والجبل ، والشتاء والصيف، والجن والإنس، والكفر والإيمان، والسعادة والشقاوة،والحق والباطل، والذكر والأنثى ، والنور والظلمة ،والحلو والمر، وأشباه ذلك، / ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فتعلمون أن ٦٤ / ٧
خالق الأزواج واحد. وليس المراد أنه يحشر معهم زوجاتهم مطلقاً؛ فإن المرأة الصالحة قد يكون زوجها فاجراً ، بل كافراً، كامرأة فرعون. وكذلك الرجل الصالح، قد تكون امرأته فاجرة، بل كافرة، كامرأة نوح ولوط ، لكن إذا كانت المرأة على دين زوجها، دخلت في عموم الأزواج ؛ ولهذا قال الحسن البصري: وأزواجهم المشركات.

فلا ريب أن هذه الآية تناولت الكفار، كما دل عليه سياق الآية. وقد تقدم كلام المفسرين: أنه يدخل فيها الزناة مع الزناة، وأهل الخمر مع أهل الخمر. وكذلك الأثر المروي: إذا كان يوم القيامة قيل: أين الظلمة وأعوانهم؟ــ أو قال: وأشباههم ــ فيجمعون في توابيت من نار، ثم يقذف بهم في النار. وقد قال غير واحد من السلف: أعوان الظلمة من أعانهم، ولو أنهم لاق لهم دواة ،أو برى لهم قلماً، ومنهم من كان يقول: بل من يغسل ثيابهم من أعوانهم. وأعوانهم: هم من أزواجهم المذكورين في الآية ؛ فإن المعين على البر والتقوى من أهل ذلك، والمعين على الإثم والعدوان من أهل ذلك، قال تعالى: ﴿مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] ،والشافع الذي يعين غيره، فيصير معه شفعا بعد أن كان وتراً؛ولهذا فسرت الشفاعة الحسنة بإعانة المؤمنين على الجهاد ، والشفاعة السيئة بإعانة الكفار على قتال المؤمنين ــ كما ذكر ذلك ابن جرير، وأبو سليمان ــ وفسرت الشفاعة الحسنة بشفاعة الإنسان للإنسان ليجتلب له نفعاً ،/ أو يخلصه من بلاء ــ كما قال الحسن ومجاهد، وقتادة ٦٥ / ٧
وابن زيد . فالشفاعة الحسنة إعانة على خير يحبه اللّه ورسوله، من نفع من يستحق

(١) البخاري في الأنبياء (٣٣٣٦)، عن عائشة ، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٨/ ١٥٩) عن أبي هريرة.

(٢) أبو داود في الأدب (٤٨٣٣)، والترمذي في الزهد (٢٣٧٨)، وقال: « حديث حسن غريب»، وأحمد ٢/ ٣٠٣، ٣٣٤، كلهم عن أبي هريرة.

(٣) في المطبوعة :« وأنبتنا» ، والصواب ما أثبتناه.

النفع، ودفع الضر عمن يستحق دفع الضرر عنه. والشفاعة السيئة إعانته على ما يكرهه اللّه ورسوله، كالشفاعة التي فيها ظلم الإنسان، أو منع الإحسان الذي يستحقه. وفسرت الشفاعة الحسنة بالدعاء للمؤمنين، والسيئة بالدعاء عليهم، وفسرت الشفاعة الحسنة بالإصلاح بين اثنين ، وكل هذا صحيح، فالشافع زوج المشفوع له، إذ المشفوع عنده من الخلق إما أن يعينه على بر وتقوى، وإما أن يعينه على إثم وعدوان. وكان النبي ﷺ إذا أتاه طالب حاجة، قال لأصحابه: «اشفعوا تؤجروا ،ويقضى اللّه على لسان نبيه ماشاء»(١).

وتمام الكلام يبين أن الآية ــ وإن تناولت الظالم الذي ظلم بكفره ــ فهي أيضاً متناولة مادون ذلك، وإن قيل فيها: ﴿وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [الصافات: ٢٢]، فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش»(٢). وثبت عنه في الصحيح أنه قال: «ما من صاحب كنز إلا جعل له كنزه يوم القيامة شجاعاً أقرع، يأخذ بلهزمته :أنا مالك، أنا كنزك»(٣). وفي لفظ :« إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع ،يفر منه وهو يتبعه،حتى يطوقه في عنقه» ، وقرأ رسول اللّه ﷺ هذه الآية : ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾(٤) [آل عمران: ١٨٠] ،وفي حديث آخر: «مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع ، يتبع صاحبه حيثما ذهب، وهو يفر منه: هذا مالك الذي كنت تبخل به ، / فإذا رأى أنه لابد له منه، أدخل يده في فيه، فيقضمها كما يقضم الفحل» (٥). وفي رواية: « فلا يزال يتبعه، فيلقمه يده فيقضمها، ثم يلقمه سائر جسده» (٦). وقد قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤، ٣٥] . ٦٦/ ٧

وقد ثبت في الصحيح وغيره، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من صاحب كنز لا يؤدى زكاته إلا أحمى عليه في نار جهنم، فيجعل صفائح ،فيكوى بها جبينه وجنباه ،حتى يحكم اللّه بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار»(٧). وفي حديث أبي ذر: « بشر الكانزين برضف يحمى عليها في نار جهنم ، فتوضع على حلمة ثدي أحدهم ، حتى يخرج من نغض كتفيه ، ويوضع

(١) البخارى فى الزكاة (١٤٣٢) ومسلم فى البر والصلة (٢٦٢٧/ ١٤٥) .
(٢) البخارى فى الجهاد (٢٨٨٧) . (٣) البخارى فى الزكاة (١٤٠٣).
(٤) ابن ماجه فى الزكاة (١٧٨٤) . (٥) مسلم فى الزكاة (٢٨/٩٨٨) .
(٦) أحمد ٢/ ٤٨٩ وابن خزيمة فى صحيحه (٢٢٥٥) وابن حبان (موارد) (٨٠٣) .
(٧) مسلم في الزكاة (٢٦/٩٨٧)، و أحمد ٢/ ٢٦٢ وفى المطبوع: « أحمى عليها » .

على نغض كتفيه، حتى يخرج من حلمة ثدييه، يتزلزل وتكوى الجباه والجنوب والظهور حتى يلتقي الحر في أجوافهم»[1]. وهذا كما في القرآن، ويدل على أنه بعد دخول النار، فيكون هذا لمن دخل النار ممن فعل به ذلك أولاً في الموقف . فهذا الظالم لما منع الزكاة يحشر مع أشباهه، وماله الذي صار عبداً له من دون اللّه، فيعذب به ، وإن لم يكن هذا من أهل الشرك الأكبر الذين يخلدون في النار؛ ولهذا قال في آخر الحديث: «ثم يرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار». فهذا بعد تعذيبه خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يدخل الجنة.

وقد قال النبي ﷺ : «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب/ النمل»[2]. قال ابن عباس ٧/٦٧
وأصحابه: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق. وكذلك قال أهل السنة كأحمد بن حنبل وغيره، كما سنذكره ــ إن شاء اللّه ــ وقد قال اللّه تعالى : ﴿ **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ** ﴾ [التوبة: ٣١] . وفي حديث عدي بن حاتم ـ وهو حديث حسن طويل رواه أحمد والترمذي وغيرهما ــ وكان قد قدم على النبي ﷺ ، وهو نصراني فسمعه يقرأ الآية ، قال: فقلت له: إنا لسنا نعبدهم. قال: « أليس يحرمون ما أحل اللّه فتحرمونه، ويحلون ما حرم اللّه فتحلونه؟!» قال: فقلت: بلى. قال :«فتلك عبادتهم»[3]. وكذلك قال أبو البختري: أما إنهم لم يصلوا لهم، ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون اللّه ما أطاعوهم، ولكن أمروهم، فجعلوا حلال اللّه حرامه ، وحرامه حلاله، فأطاعوهم ،فكانت تلك الربوبية.

وقال الربيع بن أنس : قلت لأبي العالية: كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل ؟ قال: كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب اللّه ما أمروا به ونهوا عنه ،فقالوا: لن نسبق أحبارنا بشيء ، فما أمرونا به ائتمرنا،وما نهونا عنه انتهينا لقولهم. فاستنصحوا الرجال، ونبذوا كتاب اللّه وراء ظهورهم ، فقد بين النبي ﷺ أن عبادتهم إياهم كانت في تحليل الحرام وتحريم الحلال؛ لا أنهم صلوا لهم، وصاموا لهم ، ودعوهم من دون اللّه ،فهذه عبادة للرجال،وتلك عبادة للأموال،وقد بينها النبي ﷺ،وقد ذكر اللّه أن ذلك شرك بقوله: ﴿**لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ** ﴾، فهذا من الظلم الذي/ يدخل في قوله: ٧/٦٨

(١) مسلم في الزكاة (٩٨٧/ ٢٤) وأبو داود فى الزكاة (١٦٥٨) وأحمد ٢/ ٢٦٢
والرَّضف: الحجارة المحماة على النار. والنُّغْض: أعلى الكتف، وقيل : العظم الرقيق الذي على طرفه. انظر : النهاية ٢/ ٢٣١ ، ٥/ ٨٧.

(٢) أحمد ٤/ ٤٠٣ وقال الهيثمى فى المجمع ١٠/ ٢٢٦ : « رجال أحمد رجال الصحيح » .

(٣) الترمذى فى التفسير (٣٠٩٥) وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/ ٢٣٠ وعزاه للترمذى وغيره ولم يعزه لأحمد .

﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣]. فإن هؤلاء والذين أمروهم بهذا هم جميعاً معذبون، وقال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] . وإنما يخرج من هذا من عُبد مع كراهته لأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهم الذين سبقت لهم الحسنى، كالمسيح والعزير وغيرهما، فأولئك ﴿مُبْعَدُونَ﴾.

وأما من رضي بأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهو مستحق للوعيد، ولو لم يأمر بذلك، فكيف إذا أمر؟! وكذلك من أمر غيره بأن يعبد غير الله، وهذا من أزواجهم؛ فإن أزواجهم قد يكونون رؤساء لهم، وقد يكونون أتباعاً، وهم أزواج وأشباه لتشابههم في الدين، وسياق الآية يدل على ذلك؛ فإنه سبحانه قال: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾. قال ابن عباس: دلوهم. وقال الضحاك مثله. وقال ابن كيسان: قدموهم. والمعنى: قودوهم كما يقود الهادي لمن يهديه؛ ولهذا تسمى الأعناق الهوادى؛ لأنها تقود سائر البدن، وتسمى أوائل الوحش الهوادى.

﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ . مَا لَكُمْ لا تَنَاصَرُونَ﴾ [الصافات: ٢٤، ٢٥] أي: كما كنتم تتناصرون في الدنيا على الباطل. ﴿بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ .وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ . قَالُوا إِنَّكُمْ كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ . قَالُوا بَل لَّمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ .وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ بَلْ كُنتُمْ قَوْمًا طَاغِينَ . فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَائِقُونَ . فَأَغْوَيْنَاكُمْ /إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ . ٧/٦٩
فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ . إِنَّا كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ . إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ . وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [٢٦-٣٦].

وقال تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ . وَقَالَتْ أُولاهُمْ لأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨، ٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٧، ٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ

صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ . وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سبأ: ٣١-٣٣].

وقوله في سياق الآية : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [الصافات: ٣٥]، / ولا ريب أنها تتناول الشركين: الأصغر والأكبر، وتتناول ـ أيضاً ـ من ٧/٧٠ استكبر عما أمره اللّه به من طاعته، فإن ذلك من تحقيق قول : لا إله إلا اللّه؛ فإن الإله هو المستحق للعبادة، فكل ما يعبد به اللّه فهو من تمام تأله العباد له ،فمن استكبر عن بعض عبادته سامعاً مطيعاً في ذلك لغيره، لم يحقق قول: لا إله إلا اللّه ،في هذا المقام.

وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا ـ حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم اللّه وتحريم ما أحل اللّه ـ يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين اللّه فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم اللّه، وتحريم ما أحل اللّه ،اتباعاً لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله اللّه ورسوله شركاً ـ وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم ـ فكان من اتبع غيره في خلاف الدين ـ مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك، دون ما قاله اللّه ورسوله ـ مشركاً مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتاً، لكنهم أطاعوهم في معصية اللّه، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الطاعة في المعروف» [1]، وقال: « على المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره ، ما لم يؤمر بمعصية »[2] ، / وقال: « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق »[3] ، وقال: «من ٧/٧١ أمركم بمعصية اللّه فلا تطيعوه»[4].

ثم ذلك المحرم للحلال والمحلل للحرام ،إن كان مجتهداً قصده اتباع الرسول ،لكن

---

(١) سبق تخريجه ص٤٣ .

(٢) البخاري في الأحكام (٧١٤٤) عن عبد الله بن مسعود ، ومسلم في الإمارة (١٨٣٩/ ٣٨) عن ابن عمر.

(٣) أحمد ١/ ٤٠٩ ، وقال أحمد شاكر (٣٨٨٩): « إسناده ضعيف لانقطاعه » .

(٤) ابن ماجه في الجهاد (٢٨٦٣)، قال في الزوائد : « إسناده صحيح » وأحمد ٣/ ٦٧، كلاهما عن أبي سعيد .

خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع ـ فهذا لا يؤاخذه الله بخطئه، بل يثيبه على اجتهاده الذي أطاع به ربه. ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول، ثم اتبعه على خطئه، وعدل عن قول الرسول ـ فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمه الله، لاسيما إن اتبع في ذلك هواه ، ونصره باللسان واليد، مع علمه بأنه مخالف للرسول، فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه.

ولهذا اتفق العلماء على أنه إذا عرف الحق لا يجوز له تقليد أحد في خلافه، وإنما تنازعوا في جواز التقليد للقادر على الاستدلال، وإن كان عاجزاً عن إظهار الحق الذي يعلمه، فهذا يكون كمن عرف أن دين الإسلام حق وهو بين النصارى، فإذا فعل ما يقدر عليه من الحق، لا يؤاخذ بما عجز عنه، وهؤلاء كالنجاشي وغيره. وقد أنزل الله في هؤلاء آيات من كتابه ، كقوله تعالى: ﴿ **وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ** ﴾ [آل عمران: ١٩٩] ، وقوله: ﴿ **وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ** ﴾ [الأعراف: ١٥٩] ، وقوله : ﴿ **وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ** ﴾ [المائدة: ٨٣] .

٧/٧٢ وأما إن كان المتبع للمجتهد عاجزاً عن معرفة الحق على التفصيل، وقد فعل/ ما يقدر عليه مثله من الاجتهاد في التقليد ـ فهذا لا يؤاخذ إن أخطأ ، كما في القبلة. وأما إن قلد شخصاً دون نظيره بمجرد هواه، ونصره بيده ولسانه ،من غير علم أن معه الحق ـ فهذا من أهل الجاهلية، وإن كان متبوعه مصيباً، لم يكن عمله صالحاً. وإن كان متبوعه مخطئاً ، كان آثما، كمن قال في القرآن برأيه، فإن أصاب فقد أخطأ ، وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار. وهؤلاء من جنس مانع الزكاة الذي تقدم فيه الوعيد، ومن جنس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة[١]، فإن ذلك لما أحب المال حباً منعه عن عبادة الله وطاعته، صار عبداً له. وكذلك هؤلاء، فيكون فيه شرك أصغر، ولهم من الوعيد بحسب ذلك. وفي الحديث: «إن يسير الرياء شرك»[٢] . وهذا مبسوط عند النصوص التي فيها إطلاق الكفر والشرك على كثير من الذنوب.

والمقصود هنا أن الظلم المطلق يتناول الكفر، ولا يختص بالكفر، بل يتناول ما دونه أيضًا، وكل بحسبه، كلفظ «الذنب» و«الخطيئة» و«المعصية»، فإن هذا يتناول الكفر والفسوق والعصيان، كما في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول

(١) الخَميصَة: كساء أسود مُعْلَم الطرفين ، ويكون من خزٍّ أو صوف . انظر: المصباح المنير، مادة « خَمص».

(٢) ابن ماجه في الفتن (٣٩٨٩)، قال في الزوائد :« في إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف».

اللّه ،أي الذنب أعظم؟ قال:« أن تجعل للّه ندا وهو خلقك». قلت:ثم أي؟ قال:« ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت:ثم أي؟ قال:«ثم أن تزاني بحليلة جارك»(١)، فأنزل اللّه تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ./ إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ** ٧/٧٣ **غَفُورًا رَّحِيمًا . وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا** ﴾ [الفرقان:٦٨-٧١].

فهذا الوعيد بتمامه على الثلاثة، ولكل عمل قسط منه؛ فلو أشرك ولم يقتل ولم يزن، كان عذابه دون ذلك. ولو زنى وقتل ولم يشرك، كان له من هذا العذاب نصيب، كما في قوله: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾ [النساء:٩٣]. ولم يذكر:(أبداً). وقد قيل:إن لفظ «التأبيد» لم يجئ إلا مع الكفر، وقال اللّه تعالى: ﴿**وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً . يَا وَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاَنًا خَلِيلاً .لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنسَانِ خَذُولاً** ﴾[الفرقان:٢٧-٢٩]. فلاريب أن هذا يتناول الكافر الذي لم يؤمن بالرسول. وسبب نزول الآية كان في ذلك، فإن الظلم المطلق يتناول ذلك، ويتناول ما دونه بحسبه.

فمن خالَّ مخلوقاً في خلاف أمر اللّه ورسوله، كان له من هذا الوعيد نصيب، كما قال تعالى: ﴿**الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ** ﴾ [الزخرف:٦٧] ،وقال تعالى: ﴿**إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ** ﴾ [البقرة:١٦٦] .

قال الفضيل بن عياض: حدثنا الليث ،عن مجاهد: هي المودات التي كانت بينهم لغير اللّه. فإن المخالة تحاب وتواد؛ ولهذا قال:«المرء على دين خليله»(٢)، فإن المتحابين يحب أحدهما ما يحب الآخر بحسب الحب، فإذا اتبع أحدهما صاحبه على محبته ما يبغضه اللّه ورسوله، نقص من دينهما بحسب ذلك إلى أن ينتهي / إلى الشرك الأكبر، قال تعالى: ٧/٧٤ ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ**﴾ [البقرة:١٦٥] .

والذين قدموا محبة المال الذي كنزوه، والمخلوق الذي اتبعوه، على محبة اللّه ورسوله، كان فيهم من الظلم والشرك بحسب ذلك، فلهذا ألزمهم محبوبهم، كما في الحديث:«يقول اللّه تعالى:أليس عدلا مني أن أولي كل رجل منكم ما كان يتولاه في

(١) البخاري في التفسير (٤٧٦١) ومسلم في الإيمان (٨٦/ ١٤١، ١٤٢) .
(٢) الترمذي في الزهد (٢٣٧٨) وقال: «حسن غريب»،وأبو داود في الأدب (٤٨٣٣)، كلاهما عن أبي هريرة.

الدنيا» [1]. وقد ثبت في الصحيح : يقول: «ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون؛ فمن كان يعبد الشمس الشمس ، ومن كان يعبد القمر القمر، ومن كان يعبد الطواغيت الطواغيت، ويمثل للنصارى المسيح ، ولليهود عزير. فيتبع كل قوم ما كانوا يعبدون ، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها » [2] ، كما سيأتي هذا الحديث ـ إن شاء الله ـ فهؤلاء أهل الشرك الأكبر.

وأما عبيد المال الذين كنزوه ، وعبيد الرجال الذين أطاعوهم في معاصي الله، فأولئك يعذبون عذاباً دون عذاب أولئك المشركين، إما في عرصات[3] القيامة، وإما في جهنم ، ومن أحب شيئاً دون الله عذب به. وقال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خُلَّةٌ وَلاَ شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ [البقرة: ٢٥٤] . فالكفر المطلق هو الظلم المطلق ؛ ولهذا لا شفيع لأهله يوم القيامة كما نفي الشفاعة في هذه الآية، وفي قوله: ﴿**وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلاَ شَفِيعٍ يُطَاعُ. يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ**﴾ [غافر: ١٨، ١٩]، وقال : ﴿**فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ . وَجُنُودُ / إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ . قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ . تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ . إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَمَا أَضَلَّنَا إِلاَّ الْمُجْرِمُونَ . فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ . وَلاَ صَدِيقٍ حَمِيمٍ . فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الشعراء: ٩٤-١٠٢]. ٧/٧٥

وقوله: ﴿**إِذْ نُسَوِّيكُم**﴾ لم يريدوا به أنهم جعلوهم مساوين لله من كل وجه، فإن هذا لم يقله أحد من بني آدم، ولا نقل عن قوم قط من الكفار أنهم قالوا: إن هذا العالم له خالقان متماثلان، حتى المجوس ـ القائلين «بالأصلين: النور والظلمة» ـ متفقون على أن النور خير يستحق أن يعبد ويحمد، وأن الظلمة شريرة تستحق أن تذم وتلعن، واختلفوا: هل الظلمة محدثة أو قديمة؟ على قولين، وبكل حال لم يجعلوها مثل النور من كل وجه.

وكذلك مشركو العرب ،كانوا متفقين على أن أربابهم لم تشارك الله في خلق السموات والأرض، بل كانوا مقرين بأن الله وحده خلق السموات والأرض وما بينهما، كما أخبر الله عنهم بذلك في غير آية ،كقوله تعالى: ﴿**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ . اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ**

(١) أحمد ٦/ ١٤٥، ١٦٠ عن عائشة بمعناه.

(٢) البخاري في التوحيد (٧٤٣٧) ، ومسلم في الإيمان (١٨٢/ ٢٩٩) ، كلاهما عن أبي هريرة.

(٣) عَرَصات : جمع عَرْصَة ، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه . انظر: النهاية ٣/ ٥٨.

وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٦١-٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ . الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلاً لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ./ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً ٧/٧٦ مَّيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ . وَالَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ . لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ٩-١٤]. وهذه الصفات من كلام اللّه ـ تعالى ـ ليست من تمام جوابهم.

وقال تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ الأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ . سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلا تَذَكَّرُونَ . قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ.سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ الآيات [المؤمنون: ٨٤-٨٧]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ . بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠، ٤١] ، وكذلك قوله: ﴿آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ .أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُوا شَجَرَهَا أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ . أَمَّن جَعَلَ الأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ﴾ [النمل: ٥٩-٦١] ؟! أي : أإله مع اللّه فعل هذا ؟ وهذا استفهام إنكار ، وهم مقرون بأنه لم يفعل هذا إله آخر مع اللّه.

ومن قال من المفسرين: إن المراد : هل مع اللّه إله آخر؟ فقد غلط ؛ فإنهم كانوا يجعلون مع اللّه آلهة أخرى، كما قال تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَىٰ/ قُل لاَّ ٧/٧٧ أَشْهَدُ﴾ [الأنعام: ١٩] .

وقال تعالى : ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [هود: ١٠١].

وقال تعالى عنهم: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥] .

وكانوا معترفين بأن آلهتهم لم تشارك اللّه في خلق السموات والأرض، ولا خلق شيء، بل كانوا يتخذونهم شفعاء ووسائط، كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] .

وقال عن صاحب يس: ﴿وَمَا لِيَ لا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ .أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلا يُنقِذُونِ﴾ [يس: ٢٢، ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلا شَفِيعٍ أَفَلا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤]، وقال: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ . وَلا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣]، فنفى عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط من الملك، أو يكون عوناً للّه، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى عن الملائكة: ﴿وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاَّ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

٧/٧٨ فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون، هي منتفية يوم القيامة كما نفاها / القرآن. وأما ما أخبر به النبي ﷺ أنه يكون. فأخبر: أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولاً. فإذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه، يقال له: أي محمد، ارفع رأسك، وقل تُسْمَع، وسَلْ تُعْط، واشْفَع تُشفَّع. فيقول: أي رب، أمتي، فيحد له حداً فيدخلهم الجنة[1]. وكذلك في الثانية وكذلك في الثالثة، وقال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «من قال: لا إله إلا اللّه خالصاً من قلبه»[2]. فتلك الشفاعة هي لأهل الإخلاص بإذن اللّه، ليست لمن أشرك باللّه، ولا تكون إلا بإذن اللّه.

وحقيقته أن اللّه هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص والتوحيد، فيغفر لهم بواسطة دعاء الشافع الذي أذن له أن يشفع ليكرمه بذلك، وينال به المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون ﷺ، كما كان في الدنيا يستسقى لهم ويدعو لهم، وتلك شفاعة منه لهم، فكان اللّه يجيب دعاءه وشفاعته.

وإذا كان كذلك، فالظلم ثلاثة أنواع: فالظلم الذي هو شرك لا شفاعة فيه. وظلم الناس بعضهم بعضاً لابد فيه من إعطاء المظلوم حقه، لا يسقط حق المظلوم لا بشفاعة ولا غيرها، ولكن قد يعطى المظلوم من الظالم، كما قد يغفر لظالم نفسه بالشفاعة.

(١) البخارى فى التفسير (٤٤٧٦) ومسلم فى الإيمان (١٩٣/ ٣٢٢).
(٢) البخاري في العلم (٩٩)، وأحمد ٢/ ٣٧٣.

فالظالم المطلق ما له من شفيع مطاع، وأما الموحد فلم يكن ظالمًا مطلقاً، بل هو موحد مع ظلمه لنفسه، وهذا إنما نفعه في الحقيقة إخلاصه للّه، فبه صار من أهل الشفاعة.

٧/٧٩ ومقصود القرآن بنفي الشفاعة نفي الشرك ، وهو :أن أحداً لا يعبد إلا اللّه/ ولا يدعو غيره، ولا يسأل غيره، ولا يتوكل على غيره ،لا في شفاعة، ولا غيرها، فليس له أن يتوكل على أحد في أن يرزقه ، وإن كان اللّه يأتيه برزقه بأسباب.

كذلك ليس له أن يتوكل على غير اللّه في أن يغفر له ويرحمه في الآخرة، وإن كان اللّه يغفر له ويرحمه بأسباب من شفاعة وغيرها، فالشفاعة التي نفاها القرآن مطلقاً، ما كان فيها شرك وتلك منتفية مطلقاً؛ ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع ، وتلك قد بين الرسول ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد، والإخلاص،فهي من التوحيد ، ومستحقها أهل التوحيد.

وأما الظلم المقيد، فقد يختص بظلم الإنسان نفسه، وظلم الناس بعضهم بعضاً، كقول آدم ـ عليه السلام ـ وحواء :﴿**رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا**﴾ [الأعراف:٢٣] ، وقول موسى: ﴿**رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي**﴾ [النمل:٤٤] ، وقوله تعالى:﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ**﴾ [آل عمران:١٣٥] ، لكن قول آدم وموسى إخبار عن واقع لا عموم فيه، وذلك قد عرف ــ وللّه الحمد ــ أنه ليس كفراً.

وأما قوله: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**﴾ فهو نكرة في سياق الشرط ، يعم كل ما فيه ظلم الإنسان نفسه، وهو إذا أشرك ثم تاب، تاب اللّه عليه. وقد تقدم أن ظلم الإنسان لنفسه يدخل فيه كل ذنب كبير أو صغير مع الإطلاق، وقال تعالى : ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ**﴾ [فاطر:٣٢] . فهذا ظلم لنفسه مقرون بغيره، فلا يدخل فيه الشرك الأكبر.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود ؛ أنه لما أنزلت هذه الآية:﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ**﴾ [الأنعام:٨٢] شق ذلك على أصحاب النبي/ ﷺ وقالوا: أينا لم يظلم ٧/٨٠ نفسه؟ فقال النبي ﷺ : «إنما هو الشرك؛ ألم تسمعوا إلى قول العبد الصالح:﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾» [لقمان:١٣](١).

والذين شق ذلك عليهم ،ظنوا أن الظلم المشروط هو ظلم العبد نفسه ، و أنه لا يكون الأمن والاهتداء إلا لمن لم يظلم نفسه ، فشق ذلك عليهم ، فبين النبي ﷺ لهم ما

(١) البخارى فى التفسير (٤٧٧٦) ومسلم فى الإيمان (١٢٤/ ١٩٧) .

دلهم على أن الشرك ظلم في كتاب اللّه تعالى. وحينئذ فلا يحصل الأمن والاهتداء إلا لمن لم يلبس إيمانه بهذا الظلم، ومن لم يلبس إيمانه به كان من أهل الأمن والاهتداء ، كما كان من أهل الاصطفاء في قوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ إلى قوله: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [فاطر: ٣٢، ٣٣] . وهذا لا ينفي أن يؤاخذ أحدهم بظلم نفسه إذا لم يتب، كما قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧ ، ٨]، وقال تعالى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

وقد سأل أبو بكر النبي ﷺ عن ذلك ،فقال: يا رسول اللّه، وأينا لم يعمل سوءًا ؟ فقال: «يا أبا بكر ألستَ تَنْصَب، ألستَ تَحْزَن، ألستَ تُصيبك اللأوَاءُ؟ فذلك ما تُجْزَوْنَ به»[1]، فبين أن المؤمن الذي إذا تاب دخل الجنة، قد يجزى بسيئاته في الدنيا بالمصائب التي تصيبه، كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: « مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تُفَيِّئُهَا الرياح، تقومها تارة وتميلها أخرى. ومثل المنافق كمثل شَجَرة الأرْز ،لا تزال ثابتة على أصلها حتى يكون انْجعَافُهَا مرة واحدة»[2] وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: « ما يصيب المؤمن من وَصَب، ولا نَصَب، ولا هَمٍّ،ولا حَزَن، ولا غَمٍّ،ولا أذًى، حتى الشوكة يشاكها، إلا كَفَّر اللّه بها من خطاياه»[3]. وفي حديث سعد بن أبي وقاص: قلت: يا رسول اللّه، أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ، ثم الصالحون ، ثم الأمثل فالأمثل، يُبْتَلَى الرجل على حَسَب دينه، فإن كان في دينه صلابة، زِيدَ في بلائه، وإن كان في دينه رقة، خفف عنه ،ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشى على الأرض وليس عليه خطيئة» . رواه أحمد والترمذي وغيرهما[4]. وقال: «المرض حطَّةٌ يَحُطُّ الخطايا عن صاحبه، كما تَحُطُّ الشجرة اليابسة وَرَقَها» [5]، والأحاديث في هذا البَاب كثيرة. ٧/٨١

---

(١) أحمد ١/ ١١ ، وضعفه الشيخ أحمد شاكر لانقطاعه (٦٨)، وقال: «أخرجه الحاكم ٣/ ٧٤، ٧٥ وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي - وهو عجب منهما، فإن انقطاعه بين .

وقوله: « تَنْصَب» : أي تَتْعَب. انظر: القاموس، مادة «نصب». و«اللأواء» : الشدة وضيق المعيشة . انظر: النهاية ٤/ ٢٢١.

(٢) البخاري في المرضى (٥٦٤٣) ، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨١٠/ ٥٩) عن كعب بن مالك.

وقوله: «تفيئها »: أي تحركها وتميلها يمينا وشمالا. انظر : النهاية ٣/ ٤٨٢. و«شجرة الأرز»: الأرْز: شجر الأرذن، وهو خشب معروف، وقيل : هو شجر الصنوبَر. انظر : النهاية ١/ ٣٨. و« انْجِعَافُها»: أي انقلاعها. انظر: النهاية ١/ ٢٧٦.

(٣) البخاري في المرضى (٥٦٤١، ٥٦٤٢)،ومسلم في البر والصلة (٢٥٧٣/ ٥٢)، كلاهما عن أبي سعيد وأبي هريرة. وقوله:«وَصَب»: أي وَجَع. وقيل : الوَصَب: دوام الوجع ولزومه. انظر : النهاية ٥/ ١٩٠. و«نَصَب»: أي تَعب. انظر :النهاية ٥/ ٦٢.

(٤) الترمذى فى الزهد (٢٣٩٨) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجه فى الفتن (٤٠٢٣) وأحمد ١/ ١٧٢ .

(٥) البخارى فى المرضى (٥٦٦٠) بنحوه ومسلم فى البر والصلة (٢٥٧١/ ٤٥) بنحوه أيضا .

فمن سلم من أجناس الظلم الثلاثة، كان له الأمن التام، والاهتداء التام. ومن لم يسلم من ظلمه نفسه، كان له الأمن والاهتداء مطلقاً؛ بمعنى أنه لابد أن يدخل الجنة، كما وعد بذلك في الآية الأخرى، وقد هداه إلى الصراط المستقيم الذي تكون عاقبته فيه إلى الجنة، ويحصل له من نقص الأمن والاهتداء بحسب ما نقص من إيمانه بظلمه نفسه.

وليس مراد النبي ﷺ بقوله: «إنما هو الشرك»: أن من لم يشرك الشرك الأكبر، يكون له الأمن التام، والاهتداء التام، فإن أحاديثه الكثيرة مع نصوص القرآن، تبين أن أهل الكبائر معرضون للخوف، لم يحصل لهم الأمن التام ولا الاهتداء التام، الذي يكونون به مهتدين إلى الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين من غير عذاب يحصل لهم، بل معهم أصل الاهتداء إلى/ هذا ٧/٨٢
الصراط، ومعهم أصل نعمة الله عليهم، ولابد لهم من دخول الجنة، وقول النبي ﷺ: «إنما هو الشرك»: إن أراد به الشرك الأكبر، فمقصوده أن من لم يكن من أهله، فهو آمن مما وعد به المشركون من عذاب الدنيا والآخرة، وهو مهتد إلى ذلك. وإن كان مراده جنس الشرك، فيقال: ظلم العبد نفسه كبخله لحب المال ببعض الواجب، هو شرك أصغر، وحبه ما يبغضه الله حتى يكون يقدم هواه على محبة الله شرك أصغر، ونحو ذلك. فهذا صاحبه قد فاته من الأمن والاهتداء بحسبه؛ ولهذا كان السلف يدخلون الذنوب في هذا الظلم بهذا الاعتبار.

/ فَصْـــل ٧/٨٣

ومن هذا الباب لفظ «الصلاح» و «الفساد»، فإذا أطلق الصلاح تناول جميع الخير، وكذلك الفساد يتناول جميع الشر، كما تقدم في اسم الصالح، وكذلك اسم المصلح والمفسد، قال تعالى في قصة موسى: ﴿**أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالأَمْسِ إِن تُرِيدُ إِلاَّ أَن تَكُونَ جَبَّارًا فِي الأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَن تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ**﴾ [القصص: ١٩]، ﴿**وَقَالَ مُوسَىٰ لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ**﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ . أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ**﴾ [البقرة: ١١، ١٢].

والضمير عائد على المنافقين في قوله: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ**﴾ [البقرة: ٨]، وهذا مطلق يتناول من كان على عهد النبي ﷺ، ومن سيكون

بعدهم؛ ولهذا قال سلمان الفارسي: إنه عني بهذه الآية قوماً لم يكونوا خلقوا حين نزولها. وكذا قال السُّدِّي عن أشياخه: الفساد :الكفر والمعاصي. وعن مجاهد :ترك امتثال الأوامر واجتناب النواهي، والقولان معناهما واحد. وعن ابن عباس : الكفر. وهذا معنى قوله من قال: النفاق الذي صافوا به الكفار وأطلعوهم على أسرار المؤمنين. وعن أبي العالية ومقاتل: العمل بالمعاصي . وهذا أيضاً عام كالأولين.

٨٤ / ٧ / وقولهم: ﴿**إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ**﴾ فسر بإنكار ما أقروا به، أي: إنا إنما نفعل ما أمرنا به الرسول. وفسر: بأن الذي نفعله صلاح، ونقصد به الصلاح، وكلا القولين يروى عن ابن عباس، وكلاهما حق، فإنهم يقولون هذا وهذا، يقولون :الأول لمن لم يطلع على بواطنهم، ويقولون :الثاني لأنفسهم ولمن اطلع على بواطنهم. لكن الثاني يتناول الأول؛ فإن من جملة أفعالهم إسرار خلاف ما يظهرون،وهم يرون هذا صلاحًا، قال مجاهد: أرادوا أن مصافاة الكفار صلاح لا فساد . وعن السدي: إن فعلنا هذا هو الصلاح، وتصديق محمد فساد. وقيل : أرادوا أن هذا صلاح في الدنيا، فإن الدولة إن كانت للنبي ﷺ، فقد أمنوا بمتابعته، وإن كانت للكفار، فقد أمنوهم بمصافاتهم.

ولأجل القولين قيل في قوله: ﴿**أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ**﴾ أي: لا يشعرون أن ما فعلوه فساد لا صلاح. وقيل: لا يشعرون أن اللّه يطلع نبيه على فسادهم. والقول الأول يتناول الثاني ؛ فهو المراد، كما يدل عليه لفظ الآية، قال تعالى :﴿**إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ**﴾ [الأعراف:١٩٦] ،وقال : ﴿**قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ**﴾ [يونس:٨١] ،وقول يوسف : ﴿**تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**﴾ [يوسف:١٠١].

وقد يقرن أحدهما بما هو أخص منه، كقوله: ﴿**وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾ [البقرة:٢٠٥] قيل : بالكفر. وقيل: بالظلم،وكلاهما صحيح، وقال تعالى: ﴿ **تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لاَ يُرِيدُونَ** ٨٥ / ٧ /**عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلاَ فَسَادًا**﴾ [القصص: ٨٣]، وقد تقدم قوله تعالى: ﴿**إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾ [القصص:٤]، وقال تعالى : ﴿**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا**﴾ [المائدة:٣٢] ، وقتل النفس الأول من جملة الفساد ، لكن الحق في القتل لولى المقتول ، وفي الردة والمحاربة والزنا الحق فيها

لعموم الناس؛ ولهذا يقال: هو حق للّه؛ ولهذا لا يعفى عن هذا ، كما يعفى عن الأول؛ لأن فساده عام، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ ﴾ الآية [المائدة: ٣٣] . قيل : سبب نزول هذه الآية العُرَنِيُّون الذين ارتدوا وقتلوا وأخذوا المال. وقيل : سببه ناس معاهدون نقضوا العهد وحاربوا. وقيل : المشركون؛ فقد قرن بالمرتدين المحاربين وناقضي العهد المحاربين وبالمشركين المحاربين. وجمهور السلف والخلف على أنها تتناول قطاع الطريق من المسلمين، والآية تتناول ذلك كله؛ ولهذا كان من تاب قبل القدرة عليه من جميع هؤلاء ، فإنه يسقط عنه حق اللّه تعالى.

وكذلك قرن «الصلاح والإصلاح» بالإيمان في مواضع كثيرة ،كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٧٧]، ﴿فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨]. ومعلوم أن الإيمان أفضل الإصلاح، وأفضل العمل الصالح، كما جاء في الحديث الصحيح أنه قيل : يا رسول اللّه، أي الأعمال أفضل ؟قال: «إيمان باللّه»(١). وقال تعالى : ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ /صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ﴾ [طه: ٨٢]، ٧/٨٦
وقال: ﴿ إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ [مريم: ٦٠]، وقال: ﴿إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠] ، وقال في القذف: ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٩]، وقال في السارق: ﴿فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٣٩]، وقال: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ [النساء: ١٦]؛ ولهذا شرط الفقهاء في أحد قوليهم في قبول شهادة القاذف أن يصلح، وقدروا ذلك بسنة ، كما فعل عمر بصَبِيغ بن عَسْل ، لما أجله سنة ، وبذلك أخذ أحمد في توبة الداعي إلى البدعة أنه يؤجل سنة، كما أجل عمر صبيغ بن عسل.

/ فَصْـــل ٧/ ٨٧

فإن قيل : ما ذكر من تنوع دلالة اللفظ بالإطلاق والتقييد في كلام اللّه ورسوله، وكلام كل أحد ، بين ظاهر لا يمكن دفعه ، لكن نقول: دلالة لفظ الإيمان على الأعمال مجاز ، فقوله ﷺ: «الإيمان بضع وستون ـ أو بضع وسبعون ـ شعبة، أعلاها قول: لا إله

(١) البخاري في العتق (٢٥١٨) ، و مسلم في الإيمان (٨٤/ ١٣٦) ، كلاهما عن أبي ذر.

إلا اللّه، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»[1] مجاز، وقوله: «الإيمان أن تؤمن باللّه وملائكته وكتبه ورسله» إلى آخره[2]، حقيقة . وهذا عمدة المرجئة، والجَهْمِيَّة، والكَرَّامِيَّة، وكل من لم يدخل الأعمال في اسم الإيمان.

ونحن نجيب بجوابين:

أحدهما : كلام عام في لفظ الحقيقة والمجاز.

والثاني: ما يختص بهذا الموضع. فبتقدير أن يكون أحدهما مجازاً؛ ما هو الحقيقة من ذلك من المجاز؟ هل الحقيقة هو المطلق ، أو المقيد، أو كلاهما حقيقة حتى يعرف أن لفظ الإيمان إذا أطلق على ماذا يحمل؟

فيقال أولا: تقسيم الألفاظ الدالة على معانيها إلى حقيقة ومجاز ، وتقسيم دلالتها أو المعاني المدلول عليها، إن استعمل لفظ الحقيقة والمجاز في المدلول أو في الدلالة ،فإن هذا كله قد يقع في كلام المتأخرين، ولكن المشهور/أن الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ، ٧/ ٨٨
وبكل حال فهذا التقسيم هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم، كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو، كالخليل وسيبويه وأبي عمرو بن العلاء ونحوهم.

وأول من عرف أنه تكلم بلفظ «المجاز» أبو عبيدة مُعَمَّر بن المُثَنَّى في كتابه، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة، وإنما عنى بمجاز الآية ما يعبر به عن الآية؛ ولهذا قال من قال من الأصوليين - كأبي الحسين البصري وأمثاله ـ إنما تعرف الحقيقة من المجاز بطرق منها: نص أهل اللغة على ذلك بأن يقولوا: هذا حقيقة ، وهذا مجاز، فقد تكلم بلا علم، فإنه ظن أن أهل اللغة قالوا هذا، ولم يقل ذلك أحد من أهل اللغة، ولا من سلف الأمة وعلمائها، وإنما هذا اصطلاح حادث ، والغالب أنه كان من جهة المعتزلة ونحوهم من المتكلمين، فإنه لم يوجد هذا في كلام أحد من أهل الفقه والأصول والتفسير والحديث ونحوهم من السلف.

وهذا الشافعي ،هو أول من جرد الكلام في أصول الفقه لم يقسم هذا التقسيم، ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز . وكذلك محمد بن الحسن له في المسائل المبنية على العربية كلام معروف في «الجامع الكبير» وغيره، ولم يتكلم بلفظ الحقيقة والمجاز. وكذلك سائر الأئمة لم يوجد/لفظ المجاز في كلام أحد منهم إلا في كلام أحمد بن حنبل؛ فإنه قال في ٧/ ٨٩

(١) سبق تخريجه ص ٩ .
(٢) سبق تخريجه ص ٧ .

كتاب «الرد على الجهمية» في قوله: (إنا ، ونحن) ونحو ذلك في القرآن: هذا من مجاز اللغة؛ يقول الرجل : إنا سنعطيك، إنا سنفعل، فذكر أن هذا مجاز اللغة.

وبهذا احتج على مذهبه من أصحابه من قال: إن في القرآن مجازاً ،كالقاضي أبي يعلى، وابن عقيل ، وأبي الخطاب وغيرهم . وآخرون من أصحابه منعوا أن يكون في القرآن مجاز، كأبي الحسن الخَرَزِيّ . وأبي عبد اللّه بن حامد، وأبي الفضل التميمي بن أبي الحسن التميمي، وكذلك منع أن يكون في القرآن مجاز، محمد بن خُوَيْز منداد، وغيره من المالكية ،ومنع منه داود بن علي ،وابنه أبو بكر،ومنذر بن سعيد البَلُّوطِيّ وصنف فيه مصنفاً.

وحكى بعض الناس عن أحمد في ذلك روايتين . وأما سائر الأئمة فلم يقل أحد منهم، ولا من قدماء أصحاب أحمد: إن في القرآن مجازاً ، لا مالك ولا الشافعي ولا أبو حنيفة، فإن تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز، إنما اشتهر في المائة الرابعة ، وظهرت أوائله في المائة الثالثة، وما علمته موجوداً في المائة الثانية، اللهم إلا أن يكون في أواخرها، والذين أنكروا أن يكون أحمد وغيره نطقوا بهذا التقسيم، قالوا: إن معنى قول أحمد: من مجاز اللغة : أي : مما يجوز في اللغة أن يقول الواحد العظيم الذي له أعوان: نحن فعلنا كذا ونفعل كذا ، ونحو ذلك . قالوا : ولم يرد أحمد بذلك أن اللفظ استعمل في غير ما وضع له.

٧/٩٠ وقد أنكر طائفة أن يكون في اللغة مجاز، لا في القرآن ولا غيره، كأبي/إسحاق الإسفرائيني. وقال المنازعون له : النزاع معه لفظي ، فإنه إذا سلم أن في اللغة لفظاً مستعملاً في غير ما وضع له لا يدل على معناه إلا بقرينة، فهذا هو المجاز وإن لم يسمه مجازاً. فيقول من ينصره: إن الذين قسموا اللفظ : حقيقة، ومجازاً، قالوا :الحقيقة: هو اللفظ المستعمل فيما وضع له . والمجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، كلفظ الأسد والحمار، إذا أريد بهما البهيمة، أو أريد بهما الشجاع والبَلِيد. وهذا التقسيم والتحديد يستلزم أن يكون اللفظ قد وضع أولا لمعنى، ثم بعد ذلك قد يستعمل في موضوعه، وقد يستعمل في غير موضوعه؛ ولهذا كان المشهور عند أهل التقسيم أن كل مجاز فلابد له من حقيقة وليس لكل حقيقة مجاز؟ فاعترض عليهم بعض متأخريهم وقال: اللفظ الموضوع قبل الاستعمال لا حقيقة ولا مجاز، فإذا استعمل في غير موضوعه، فهو مجاز لا حقيقة له.

وهذا كله إنما يصح لو علم أن الألفاظ العربية وضعت أولا لمعان، ثم بعد ذلك استعملت فيها؛ فيكون لها وضع متقدم على الاستعمال. وهذا إنما صح على قول من يجعل اللغات اصطلاحية، فيدعى أن قوما من العقلاء اجتمعوا واصطلحوا على أن يسموا هذا بكذا، وهذا بكذا، ويجعل هذا عاماً في جميع اللغات. وهذا القول لا نعرف أحداً من المسلمين قاله قبل أبي هاشم بن الجُبَّائي، فإنه وأبا الحسن الأشعري كلاهما قرأ على أبي علي الجبائي، لكن الأشعري رجع عن مذهب المعتزلة، وخالفهم في القدر والوعيد، وفي الأسماء والأحكام، وفي/ صفات اللّه ـ تعالى ـ وبين من تناقضهم وفساد قولهم ما ٧/٩١
هو معروف عنه. فتنازع الأشعري وأبو هاشم في مبدأ اللغات ؛ فقال أبو هاشم: هي اصطلاحية ، وقال الأشعري : هي توقيفية. ثم خاض الناس بعدهما في هذه المسألة؛ فقال آخرون: بعضها توقيفي ، وبعضها اصطلاحي . وقال فريق رابع بالوقف.

والمقصود هنا أنه لا يمكن أحد أن ينقل عن العرب، بل ولا عن أمة من الأمم ،أنه اجتمع جماعة فوضعوا جميع هذه الأسماء الموجودة في اللغة،ثم استعملوها بعد الوضع، وإنما المعروف المنقول بالتواتر استعمال هذه الألفاظ فيما عنوه بها من المعاني ، فإن ادعى مدع أنه يعلم وضعاً يتقدم ذلك، فهو مبطل، فإن هذا لم ينقله أحد من الناس، ولا يقال: نحن نعلم ذلك بالدليل؛ فإنه إن لم يكن اصطلاح متقدم، لم يمكن الاستعمال.

قيل: ليس الأمر كذلك، بل نحن نجد أن اللّه يلهم الحيوان من الأصوات ما به يعرف بعضها مراد بعض،وقد سمى ذلك منطقاً وقولاً في قول سليمان: ﴿**عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ**﴾ [النمل:١٦]،وفي قوله: ﴿**قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ**﴾ [النمل:١٨]، وفي قوله : ﴿**يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ**﴾ [سبأ:١٠] . وكذلك الآدميون ؛ فالمولود إذا ظهر منه التمييز، سمع أبويه أو من يربيه ينطق باللفظ ، ويشير إلى المعنى ، فصار يفهم أن ذلك اللفظ يستعمل في ذلك المعنى، أي : أراد المتكلم به ذلك المعنى، ثم هذا يسمع لفظا بعد لفظ حتى يعرف لغة القوم الذين نشأ بينهم من غير أن يكونوا قد اصطلحوا معه على وضع متقدم، بل ولا أوقفوه على معاني الأسماء،/ وإن كان أحياناً قد يسأل عن مسمى ٧/٩٢
بعض الأشياء فيوقف عليها، كما يترجم للرجل اللغة التي لا يعرفها فيوقف على معاني ألفاظها، وإن باشر أهلها مدة علم ذلك بدون توقيف من أحدهم.

نعم، قد يضع الناس الاسم لما يحدث مما لم يكن من قبلهم يعرفه فيسميه، كما يولد لأحدهم ولد فيسميه اسماً إما منقولاً وإما مرتجلاً، وقد يكون المسمى واحداً لم يصطلح مع غيره، وقد يستوون فيما يسمونه ، وكذلك قد يحدث للرجل آلة من صناعة، أو

يصنف كتاباً، أو يبني مدينة ونحو ذلك؛ فيسمى ذلك باسم ؛لأنه ليس من الأجناس المعروفة حتى يكون له اسم في اللغة العامة، وقد قال اللّه تعالى: ﴿**الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ . خَلَقَ الإِنسَانَ . عَلَّمَهُ الْبَيَانَ**﴾ [الرحمن: ١ ـ ٤] ، و﴿ **قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ** ﴾ [فصلت: ٢١]، وقال: ﴿ **الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ**﴾ [الأعلى: ٢، ٣]، فهو سبحانه يلهم الإنسان المنطق ، كما يلهم غيره.

وهو ـ سبحانه ـ إذا كان قد علم آدم الأسماء كلها، وعرض المسميات على الملائكة ـ كما أخبر بذلك في كتابه ـ فنحن نعلم أنه لم يعلم آدم جميع اللغات التي يتكلم بها جميع الناس إلى يوم القيامة، وأن تلك اللغات اتصلت إلى أولاده، فلا يتكلمون إلا بها، فإن دعوى هذا كذب ظاهر، فإن آدم ـ عليه السلام ـ إنما ينقل عنه بنوه، وقد أغرق اللّه عام الطوفان جميع ذريته إلا من في السفينة ، وأهل السفينة انقطعت ذريتهم إلا أولاد نوح، ولم يكونوا يتكلمون بجميع ما تكلمت به الأمم بعدهم. فإن اللغة الواحدة؛ كالفارسية، والعربية، والرومية والتركية، فيها من الاختلاف والأنواع ما لا يحصيه إلا اللّه، والعرب أنفسهم، / لكل قوم لغات لا يفهمها غيرهم، فكيف يتصور أن ينقل هذا جميعه عن أولئك ٧/٩٣
الذين كانوا في السفينة، وأولئك جميعهم لم يكن لهم نسل، وإنما النسل لنوح وجميع الناس من أولاده ، وهم ثلاثة: سام وحام ويافث، كما قال اللّه تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ** ﴾ [الصافات: ٧٧] . فلم يجعل باقياً إلا ذريته ، وكما روى ذلك عن النبي ﷺ : «أن أولاده ثلاثة». رواه أحمد وغيره[١].

ومعلوم أن الثلاثة لا يمكن أن ينطقوا بهذا كله، ويمتنع نقل ذلك عنهم؛ فإن الذين يعرفون هذه اللغة لا يعرفون هذه ، وإذا كان الناقل ثلاثة، فهم قد علموا أولادهم، وأولادهم علموا أولادهم، ولو كان كذلك لاتصلت. ونحن نجد بني الأب الواحد يتكلم كل قبيلة منهم بلغة لا تعرفها الأخرى والأب واحد، لا يقال: إنه علم أحد ابنيه لغة وابنه الآخر لغة؛ فإن الأب قد لا يكون له إلا ابنان، واللغات في أولاده أضعاف ذلك.

والذي أجرى اللّه عليه عادة بني آدم، أنهم إنما يعلمون أولادهم لغتهم التي يخاطبونهم بها أو يخاطبهم بها غيرهم، فأما لغات لم يخلق اللّه من يتكلم بها فلا يعلمونها أولادهم. وأيضاً ،فإنه يوجد بنو آدم يتكلمون بألفاظ ما سمعوها قط من غيرهم.

---

(١) الترمذى فى التفسير (٣٢٣٠) وقال : « حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن بشير » ولم نعثر عليه فى المسند .

والعلماء ـ من المفسرين وغيرهم ـ لهم في الأسماء التي علمها اللّه آدم قولان معروفان عن السلف:

أحدهما: أنه إنما علمه أسماء من يعقل، واحتجوا بقوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة:٣١]. قالوا: وهذا الضمير لا يكون إلا لمن يعقل، وما لا يعقل يقال فيها: عرضها؛ ولهذا قال أبو العالية: علمه أسماء الملائكة؛ لأنه لم يكن ـ حينئذ ـ من يعقل إلا الملائكة، ولا كان إبليس قد انفصل عن الملائكة، ولا كان له ذرية. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: علمه أسماء ذريته، وهذا يناسب الحديث الذي رواه الترمذي وصححه عن النبي ﷺ: «أن آدم سأل ربه أن يريه صور الأنبياء من ذريته، فرآهم، فرأى فيهم من وَبِيص[1]. فقال: يا رب، من هذا؟ قال: ابنك داود»[2]. فيكون قد أراه صور ذريته، أو بعضهم وأسماءهم، وهذه أسماء أعلام لا أجناس. / ٧/٩٤

والثاني: أن اللّه علمه أسماء كل شيء، وهذا هو قول الأكثرين، كابن عباس وأصحابه. قال ابن عباس: علمه حتى الفَسْوَة[3] والفُسَيَّة والقَصْعَة والقُصَيْعَة[4]، أراد أسماء الأعراض والأعيان مكبرها ومصغرها. والدليل على ذلك ما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال ـ في حديث الشفاعة: «إن الناس يقولون: يا آدم، أنت أبو البشر، خلقك اللّه بيده، ونفخ فيك من روحه، وعلمك أسماء كل شيء»[5].

وأيضاً قوله: ﴿الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ لفظ عام مؤكد، فلا يجوز تخصيصه بالدعوى. وقوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾؛ لأنه اجتمع من يعقل ومن لا يعقل، فغلب من يعقل، كما قال: ﴿فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ﴾ [النور:٤٥]. قال عكرمة: علمه أسماء الأجناس دون أنواعها، كقولك: إنسان وجن وملك وطائر. وقال مقاتل، وابن السائب، وابن قتيبة: علمه أسماء ما خلق في الأرض من الدواب والهوام والطير.

/ ومما يدل على أن هذه اللغات ليست متلقاة عن آدم: أن أكثر اللغات ناقصة عن اللغة العربية، ليس عندهم أسماء خاصة للأولاد والبيوت والأصوات، وغير ذلك مما يضاف ٧/٩٥

---

(١) في المطبوعة: «يبص»، والصواب ما أثبتناه. ومعنى وبيص: بريق. النهاية في غريب الحديث ٥/١٤٦.

(٢) الترمذي في التفسير (٣٠٧٦) بمعناه، وقال: «حديث حسن صحيح».

(٣) هي ريح يخرج بغير صوت يُسمع. انظر: المصباح المنير، مادة «فسو».

(٤) في المطبوعة: «القصبة» والصواب ما أثبتناه.

(٥) سبق تخريجه ص٥٤.

إلى الحيوان، بل إنما يستعملون في ذلك الإضافة. فلو كان آدم ـ عليه السلام ـ علمه الجميع لعلمها متناسبة. وأيضاً ، فكل أمة ليس لها كتاب ليس في لغتها أيام الأسبوع ، وإنما يوجد في لغتها اسم اليوم والشهر والسنة؛ لأن ذلك عرف بالحس والعقل، فوضعت له الأمم الأسماء ؛ لأن التعبير يتبع التصور، وأما الأسبوع فلم يعرف إلا بالسمع. لم يعرف أن اللّه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش، إلا بإخبار الأنبياء الذين شرع لهم أن يجتمعوا في الأسبوع يوماً يعبدون اللّه فيه ، ويحفظون به الأسبوع الأول الذي بدأ اللّه فيه خلق هذا العالم، ففي لغة العرب والعبرانيين ومن تلقى عنهم أيام الأسبوع ، بخلاف الترك ونحوهم ، فإنه ليس في لغتهم أيام الأسبوع؛ لأنهم لم يعرفوا ذلك، فلم يعبروا عنه.

فعلم أن اللّه ألْهَم النوع الإنساني أن يعبر عما يريده ويتصوره بلفظه ، وإن أول من علم ذلك أبوهم آدم، وهم علموا كما علم،وإن اختلفت اللغات،وقد أوحى الله إلى موسى بالعبرانية، وإلى محمد بالعربية؛ والجميع كلام الله، وقد بين اللّه بذلك ما أراد من خلقه وأمره، وإن كانت هذه اللغة ليست الأخرى، مع أن العبرانية من أقرب اللغات إلى العربية، حتى إنها أقرب إليها من لغة بعض العجم إلى بعض.

فبالجملة، نحن ليس غرضنا إقامة الدليل على عدم ذلك، بل يكفينا أن يقال:/ هذا ٧/٩٦
غير معلوم وجوده، بل الإلهام كاف في النطق باللغات من غير مواضعة متقدمة، وإذا سمى هذا توقيفاً،فليسم توقيفاً،وحينئذ فمن ادعى وضعاً متقدماً على استعمال جميع الأجناس، فقد قال ما لا علم له به. وإنما المعلوم بلا ريب هو الاستعمال. ثم هؤلاء يقولون: تتميز الحقيقة من المجاز بالاكتفاء باللفظ، فإذا دل اللفظ بمجرده فهو حقيقة، وإذا لم يدل إلا مع القرينة، فهو مجاز، وهذا أمر متعلق باستعمال اللفظ في المعنى لا بوضع متقدم.

ثم يقال ثانيا : هذا التقسيم لا حقيقة له ، وليس لمن فرق بينهما حد صحيح يميز به بين هذا وهذا، فعلم أن هذا التقسيم باطل، وهو تقسيم من لم يتصور ما يقول، بل يتكلم بلا علم فهم مبتدعة في الشرع، مخالفون للعقل؛ وذلك أنهم قالوا:الحقيقة : اللفظ المستعمل فيما وضع له ، والمجاز : هو المستعمل في غير ما وضع له ، فاحتاجوا إلى إثبات الوضع السابق على الاستعمال وهذا يتعذر . ثم يقسمون الحقيقة إلى لغوية، وعرفية، وأكثرهم يقسمها إلى ثلاث: لغوية، وشرعية، وعرفية.

فالحقيقة العرفية: هي ما صار اللفظ دالاً فيها على المعنى بالعرف لا باللغة ، وذلك المعنى يكون تارة أعم من اللغوي ، وتارة أخص ، وتارة يكون مبايناً له ، لكن بينهما

علاقة استعمل لأجلها . فالأول: مثل لفظ «الرقبة» و «الرأس» ونحوهما ، كان يستعمل في العضو المخصوص، ثم صار يستعمل في جميع البدن. والثاني :مثل لفظ «الدابة» ونحوها، كان يستعمل في كل ما دب، ثم صار/ يستعمل في عرف بعض الناس في ذوات ٧/٩٧
الأربع، وفي عرف بعض الناس في الفرس ، وفي عرف بعضهم في الحمار . والثالث: مثل لفظ «الغائط» و «والظعينة» و «الراوية» و «المزادة» ؛ فإن الغائط في اللغة هو المكان المنخفض من الأرض، فلما كانوا ينتابونه لقضاء حوائجهم سموا ما يخرج من الإنسان باسم محله، والظعينة اسم الدابة، ثم سموا المرأة التي تركبها باسمها، ونظائر ذلك.

والمقصود أن هذه الحقيقة العرفية لم تصر حقيقة لجماعة تواطؤوا على نقلها ،ولكن تكلم بها بعض الناس وأراد بها ذلك المعنى العرفي، ثم شاع الاستعمال ،فصارت حقيقة عرفية بهذا الاستعمال؛ ولهذا زاد من زاد منهم في حد الحقيقة في اللغة التي بها التخاطب، ثم هم يعلمون، ويقولون: إنه قد يغلب الاستعمال على بعض الألفاظ ، فيصير المعنى العرفي أشهر فيه، ولا يدل عند الإطلاق إلا عليه، فتصير الحقيقة العرفية ناسخة للحقيقة اللغوية. واللفظ مستعمل في هذا الاستعمال الحادث للعرفي، وهو حقيقة من غير أن يكون لما استعمل فيه ذلك تقدم وضع ،فعلم أن تفسير الحقيقة بهذا لا يصح.

وإن قالوا: نعني بما وضع له ما استعملت فيه أولاً، فيقال: من أين يعلم أن هذه الألفاظ التي كانت العرب تتخاطب بها عند نزول القرآن وقبله،لم تستعمل قبل ذلك في معنى شيء آخر، وإذا لم يعلموا هذا النفي؛ فلا يعلم أنها حقيقة، وهذا خلاف ما اتفقوا عليه. وأيضاً ،فيلزم من هذا ألا يقطع بشيء من الألفاظ أنه حقيقة،وهذا لا يقوله عاقل.

/ثم هؤلاء الذين يقولون هذا ، نجد أحدهم يأتي إلى ألفاظ لم يعلم أنها استعملت إلا ٧/٩٨
مقيدة، فينطق بها مجردة عن جميع القيود، ثم يدعي أن ذلك هو حقيقتها من غير أن يعلم أنها نطق بها مجردة، ولا وضعت مجردة، مثل أن يقول :حقيقة العين هو العضو المبصر، ثم سميت به عين الشمس، والعين النابعة، وعين الذهب؛ للمشابهة . لكن أكثرهم يقولون: إن هذا من باب المشترك ، لا من باب الحقيقة والمجاز، فيمثل بغيره ، مثل لفظ الرأس. يقولون: هو حقيقة في رأس الإنسان. ثم قالوا : رأس الدرب لأوله، ورأس العين لمنبعها، ورأس القوم لسيدهم ،ورأس الأمر لأوله ، ورأس الشهر، ورأس الحول، وأمثال ذلك، على طريق المجاز، وهم لا يجدون قط أن لفظ الرأس استعمل مجرداً، بل يجدون أنه استعمل بالقيود في رأس الإنسان، كقوله تعالى: ﴿**وَامْسَحُوا**

بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة:٦] ونحوه، وهذا القيد يمنع أن تدخل فيه تلك المعاني.

فإذا قيل: رأس العين، ورأس الدرب، ورأس الناس، ورأس الأمر، فهذا المقيد غير ذاك المقيد الدال ، ومجموع اللفظ الدال هنا غير مجموع اللفظ الدال هناك، لكن اشتركا في بعض اللفظ، كاشتراك كل الأسماء المعرفة في لام التعريف ، ولو قدر أن الناطق باللغة نطق بلفظ رأس الإنسان أولاً؛ لأن الإنسان يتصور رأسه قبل غيره، والتعبير أولاً هو عما يتصور أولاً، فالنطق بهذا المضاف أولاً، لا يمنع أن ينطق به مضافاً إلى غيره ثانياً، ولا يكون هذا من المجاز كما في سائر المضافات. فإذا قيل: ابن آدم أولا ً، لم يكن قولنا: ابن/ الفرس، وابن الحمار مجازاً. وكذلك إذا قيل: بنت الإنسان، لم يكن ٧/٩٩
قولنا: بنت الفرس مجازاً. وكذلك إذا قيل: رأس الإنسان أولا،لم يكن قولنا: رأس الفرس مجازاً ، وكذلك في سائر المضافات إذا قيل : يده أو رجله.

فإذا قيل: هو حقيقة فيما أضيف إلى الحيوان، قيل : ليس جعل هذا هو الحقيقة بأولى من أن يجعل ما أضيف إلى الإنسان رأس، ثم قد يضاف إلى ما لا يتصوره، أكثر الناس من الحيوانات الصغار التي لم تخطر ببال عامة الناطقين باللغة. فإذا قيل : إنه حقيقة في هذا ، فلماذا لا يكون حقيقة في رأس الجبل والطريق والعين؟ وكذلك سائر ما يضاف إلى الإنسان من أعضائه، وأولاده، ومساكنه، يضاف مثله إلى غيره ،ويضاف ذلك إلى الجمادات ؛فيقال: رأس الجبل ،ورأس العين، وخطم الجبل أي أنفه، وفم الوادي، وبطن الوادي ، وظهر الجبل ، وبطن الأرض وظهرها، ويستعمل مع الألف وهو لفظ الظاهر والباطن في أمور كثيرة ، والمعنى في الجميع :أن الظاهر لما ظهر فتبين ، والباطن لما بطن فخفى . وسمي ظهر الإنسان ظهراً لظهوره ،وبطن الإنسان بطناً لبطونه. فإذا قيل: إن هذا حقيقة، وذاك مجاز ، لم يكن هذا أولى من العكس.

وأيضا من الأسماء ما تكلم به أهل اللغة مفرداً، كلفظ الإنسان ونحوه، ثم قد يستعمل مقيداً بالإضافة كقولهم: إنْسَانُ العين[١]، وإبْرَة الذِّرَاع[٢]، ونحو ذلك، وبتقدير أن يكون في اللغة حقيقة ومجاز، فقد ادعى بعضهم أن هذا من المجاز، وهو غلط ، فإن المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولا، وهنا لم يستعمل اللفظ ، بل ركب مع لفظ آخر ، فصار وضعاً آخر بالإضافة .

---

(١) إنسان العين : هو المثال يرى في سواد العين. انظر : القاموس ، مادة « أنس».

(٢) إبْرَة الذراع: هي طَرَف الذراع من اليد . انظر: القاموس، مادة «أبر».

٧/١٠٠ / فلو استعمل مضافاً في معنى ، ثم استعمل بتلك الإضافة في غيره كان مجازاً، بل إذا كان بعلبك وحضرموت ونحوهما مما يركب تركيب مزج، بعد أن كان الأصل فيه الإضافة، لا يقال : إنه مجاز. فما لم ينطق به إلا مضافاً أولى ألا يكون مجازاً.

وأما من فرق بين الحقيقة والمجاز؛ بأن الحقيقة ما يفيد المعنى مجرداً عن القرائن، والمجاز ما لا يفيد ذلك المعنى إلا مع قرينه، أو قال: الحقيقة : ما يفيده اللفظ المطلق. والمجاز : مالا يفيد إلا مع التقييد، أو قال :الحقيقة:هي المعنى الذي يسبق إلى الذهن عند الإطلاق، والمجاز: ما لا يسبق إلى الذهن. أو قال:المجاز: ما صح نفيه، والحقيقة: مالا يصح نفيها ، فإنه يقال: ما تعني بالتجريد عن القرائن، والاقتران بالقرائن؟

إن عنى بذلك القرائن اللفظية، مثل كون الاسم يستعمل مقروناً بالإضافة ، أو لام التعريف، ويقيد بكونه فاعلاً ومفعولاً ومبتدأ وخبراً، فلا يوجد قسط في الكلام المؤلف اسم إلا مقيداً، وكذلك الفعل، إن عني بتقييده أنه لابد له من فاعل وقد يقيد بالمفعول به وظرفي الزمان والمكان، والمفعول له ومعه، والحال ،فالفعل لا يستعمل قط إلا مقيداً، وأما الحرف فأبلغ ، فإن الحرف أتي به لمعنى في غيره. ففي الجملة لا يوجد قط في كلام تام اسم ولا فعل ولا حرف إلا مقيداً بقيود تزيل عنه الإطلاق . فإن كانت القرينة مما يمنع
٧/١٠١ الإطلاق عن كل/ قيد، فليس في الكلام الذي يتكلم به جميع الناس لفظ مطلق عن كل قيد، سواء كانت الجملة إسمية أو فعلية.

ولهذا كان لفظ «الكلام» و«الكلمة» في لغة العرب، بل وفي لغة غيرهم، لا تستعمل إلا في المقيد. وهو الجملة التامة إسمية كانت أو فعلية أو ندائية،إن قيل:إنها قسم ثالث.

فأما مجرد الاسم أو الفعل أو الحرف الذي جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل ـ فهذا لا يسمى في كلام العرب قط كلمة، وإنما تسمية هذا كلمة اصطلاح نحوي، كما سموا بعض الألفاظ فعلاً، وقسموه إلى فعل ماض ومضارع وأمر، والعرب لم تسم قط اللفظ فعلاً، بل النحاة اصطلحوا على هذا ، فسموا اللفظ باسم مدلوله، فاللفظ الدال على حدوث فعل في زمن ماض سموه فعلاً ماضياً، وكذلك سائرها.

وكذلك حيث وجد في الكتاب والسنة ، بل وفي كلام العرب نظمه ونثره ، لفظ كلمة؛ فإنما يراد به المفيد التي تسميها النحاة جملة تامة ، كقوله تعالى: ﴿ **وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا . مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا**﴾ [الكهف : ٤ ، ٥] ،وقوله تعالى: ﴿ **وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ**

﴿الْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠] ، وقوله تعالى: ﴿تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وقوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ [الزخرف: ٢٨]، وقوله: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦]، وقول النبي ﷺ: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»(١).

٧/١٠٢ / وقوله: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»(٢)، وقوله: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، ما يظن أن تبلغ به ما بلغت، يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سَخَطِ الله، ما يظن أن تبلغ به ما بلغت، يكتب الله بها سخطه إلى يوم القيامة» (٣)، وقوله: «لقد قلت بعدك أربع كلمات، لو وزِنَتْ بما قلته منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله عدد خَلْقه، سبحان الله زِنَة عرشه، سبحانه الله رضا نفسه، سبحان الله مِداد كلماته»(٤).

وإذا كان كل اسم أو فعل أو حرف يوجد في الكلام، فإنه مقيد لا مطلق، لم يجز أن يقال للفظ الحقيقة: ما دل مع الإطلاق والتجرد عن كل قرينة تقارنه.

فإن قيل: أريد بعض القرائن دون بعض، قيل له: اذكر الفصل بين القرينة التي يكون معها حقيقة، والقرينة التي يكون معها مجاز، ولن تجد إلى ذلك سبيلاً تقدر به على تقسيم صحيح معقول. ومما يدل على ذلك أن الناس اختلفوا في العام إذا خص، هل يكون استعماله فيما بقي حقيقة أو مجازاً؟ وكذلك لفظ «الأمر» إذا أريد به الندب، هل يكون حقيقة أو مجازاً؟ وفي ذلك قولان لأكثر الطوائف؛ لأصحاب أحمد قولان، ولأصحاب الشافعي قولان، ولأصحاب مالك قولان.

٧/١٠٣ ومن الناس من ظن أن هذا الخلاف يطرد في التخصيص المتصل، كالصفة/ والشرط والغاية والبدل، وجعل يحكي في ذلك أقوال من يفصل، كما يوجد في كلام طائفة من المصنفين في أصول الفقه، وهذا مما لم يعرف أن أحداً قاله، فجعل اللفظ العام المقيد في الصفات والغايات والشروط مجازاً، بل لما أطلق بعض المصنفين أن اللفظ العام إذا خص يصير مجازاً، ظن هذا الناقل أنه عنى التخصيص المتصل، وأولئك لم يكن في اصطلاحهم

---

(١) البخاري في مناقب الأنصار (٣٨٤١) ومسلم في الشعر (٢٢٥٦/ ٢، ٦).

(٢) البخاري في الأيمان والنذور (٦٦٨٢) ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٤/ ٣١).

(٣) الترمذي في الزهد (٢٣١٩) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في الفتن (٣٩٦٩).

(٤) مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٦/ ٧٩) وأبو داود في الصلاة (١٥٠٣).

عام مخصوص إلا إذا خص بمنفصل. وأما المتصل فلا يسمون اللفظ عاماً مخصوصاً البتة، فإنه لم يدل إلا متصلاً والاتصال منعه العموم، وهذا اصطلاح كثير من الأصوليين وهو الصواب. لا يقال :لما قيد بالشرط والصفة ونحوهما، أنه داخل فيما خص من العموم، ولا في العام المخصوص ، لكن يقيد فيقال: تخصيص متصل ، وهذا المقيد لا يدخل في التخصيص المطلق.

وبالجملة، فيقال: إذا كان هذا مجازاً، فيكون تقييد الفعل المطلق بالمفعول به وبظرف الزمان والمكان مجازاً، وكذلك بالحال، وكذلك كل ما قيد بقيد ، فيلزم أن يكون الكلام كله مجازاً ،فأين الحقيقة؟

فإن قيل: يفرق بين القرائن المتصلة والمنفصلة فما كان مع القرينة المتصلة فهو حقيقة ، وما كان مع المنفصلة كان مجازاً ، قيل: تعنى بالمتصل ما كان فى اللفظ أو ما كان موجوداً حين الخطاب ؟ فإن عنيت الأول، لزم أن يكون ما علم من حال المتكلم أو المستمع أولاً قرينة منفصلة. فما استعمل بلام التعريف لما يعرفانه، كما يقول : قال النبي ﷺ وهو عند المسلمين رسول اللّه ،أو قال :الصديق ، وهو عندهم أبو بكر، وإذا قال الرجل لصاحبه: اذهب إلى/الأمير أو القاضي أو الوالي يريد ما يعرفانه أنه يكون مجازاً ، وكذلك الضمير ٧/١٠٤
يعود إلى معلوم غير مذكور، كقوله: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَاه**﴾ [القدر:١]، وقوله: ﴿**حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ**﴾ [ص :٣٢] ،وأمثال ذلك ، أن يكون هذا مجازاً ؛ وهذا لا يقوله أحد. وأيضا، فإذا قال لشجاع: هذا الأسد فعل اليوم كذا، ولبليد: هذا الحمار قال اليوم كذا، أو لعالم أو جواد: هذا البحر جرى منه اليوم كذا،أن يكون حقيقة ؛ لأن قوله هذا قرينة لفظية، فلا يبقى قط مجازاً.

وإن قال : المتصل أعم من ذلك، وهو ما كان موجودا حين الخطاب ، قيل له : فهذا أشد عليك من الأول؛ فإن كل متكلم بالمجاز لابد أن يقترن به حال الخطاب ما يبين مراده، وإلا لم يجز التكلم به.

فإن قيل: أنا أجوز تأخير البيان عن مورد الخطاب إلى وقت الحاجة. قيل: أكثر الناس لا يجوزون أن يتكلم بلفظ يدل على معنى وهو لا يريد ذلك المعنى إلا إذا بين ، وإنما يجوزون تأخير بيان ما لم يدل اللفظ عليه، كالمجملات. ثم نقول : إذا جوزت تأخير البيان، فالبيان قد يحصل بجملة تامة، وبأفعال من الرسول وبغير ذلك. ولا يكون البيان المتأخر إلا مستقلاً بنفسه، لا يكون مما يجب اقترانه بغيره. فإن جعلت هذا مجازاً ، لزم أن يكون ما يحتاج في العمل إلى بيان مجازاً، كقوله: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ**

وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣] .

ثم يقال : هب أن هذا جائز عقلاً، لكن ليس واقعاً في الشريعة أصلا، وجميع ما يذكر من ذلك باطل، كما قد بسط في موضعه، فإن الذين قالوا :/ الظاهر الذي لم يرد ٧/ ١٠٥
به ما يدل عليه ظاهره قد يؤخر بيانه، احتجوا بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] وادعوا أنها كانت معينة، وأخر بيان التعيين. وهذا خلاف ما استفاض عن السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ،من أنهم أُمروا ببقرة مطلقة ،فلو أخذوا بقرة من البقر فذبحوها، أجزأ عنهم، ولكن شددوا فشدد اللّه عليهم، والآية نكرة في سياق الإثبات، فهي مطلقة ،والقرآن يدل سياقه على أن اللّه ذمهم على السؤال بـ «ما هي؟»، ولو كان المأمور به معيناً، لما كانوا ملومين. ثم إن مثل هذا لم يقع قط في أمر اللّه ورسوله، أن يأمر عباده بشيء معين، ويبهمه عليهم مرة بعد مرة، ولا يذكره بصفات تختص به ابتداء.

واحتجوا بأن اللّه أخر بيان لفظ الصلاة والزكاة والحج ، وأن هذه الألفاظ لها معان في اللغة بخلاف الشرع. وهذا غلط ؛ فإن اللّه إنما أمرهم بالصلاة بعد أن عرفوا المأمور به، وكذلك الصيام ، وكذلك الحج، ولم يؤخر اللّه قط بيان شيء من هذه المأمورات، ولبسط هذه المسألة موضع آخر.

وأما قول من يقول: إن الحقيقة: ما يسبق إلى الذهن عند الإطلاق، فمن أفسد الأقوال، فإنه يقال: إذا كان اللفظ لم ينطق به إلا مقيداً؛ فإنه يسبق إلى الذهن في كل موضع منه ما دل عليه ذلك الموضع. وأما إذا أطلق ، فهو لا يستعمل في الكلام مطلقاً قط، فلم يبق له حال إطلاق محض حتى يقال: إن الذهن يسبق إليه أم لا .

وأيضاً فأي ذهن؟ فإن العربي الذي يفهم كلام العرب، يسبق إلى/ ذهنه من اللفظ ما لا ٧/ ١٠٦
يسبق إلى ذهن النبطي، الذي صار يستعمل الألفاظ في غير معانيها ، ومن هنا غلط كثير من الناس ؛ فإنهم قد تعودوا ما اعتادوه، إما من خطاب عامتهم، وإما من خطاب علمائهم باستعمال اللفظ في معنى ،فإذا سمعوه في القرآن والحديث ظنوا أنه مستعمل في ذلك المعنى، فيحملون كلام اللّه ورسوله على لغتهم النبطية، وعادتهم الحادثة. وهذا مما دخل به الغلط على طوائف، بل الواجب أن تعرف اللغة والعادة والعرف الذي نزل في القرآن والسنة، وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ ، فبتلك اللغة والعادة والعرف خاطبهم اللّه ورسوله، لا بما حدث بعد ذلك.

وأيضاً ، فقد بينا في غير هذا الموضع، أن اللّه ورسوله لم يدع شيئًا من القرآن

والحديث إلا بين معناه للمخاطبين، ولم يحوجهم إلى شيء آخر، كما قد بسطنا القول فيه في غير هذا الموضع. فقد تبين أن ما يدعيه هؤلاء من اللفظ المطلق من جميع القيود، لا يوجد إلا مقدراً في الأذهان، لا موجوداً في الكلام المستعمل. كما أن ما يدعيه المنطقيون من المعنى المطلق من جميع القيود لا يوجد إلا مقدراً في الذهن، لا يوجد في الخارج شيء موجود خارج عن كل قيد؛ ولهذا كان ما يدعونه من تقسيم العلم إلى تصور وتصديق، وأن التصور هو تصور المعنى الساذج الخالي عن كل قيد لا يوجد. وكذلك ما يدعونه من البسائط التي تتركب منها الأنواع، وأنها أمور مطلقة عن كل قيد ، لا توجد. وما يدعونه من أن واجب الوجود هو وجود مطلق عن كل أمر ثبوتي، لا يوجد .

٧/ ١٠٧ / فهذه الصفات المطلقات عن جميع القيود ،ينبغي معرفتها لمن ينظر في هذه العلوم. فإنه بسبب ظن وجودها ضل طوائف في العقليات والسمعيات، بل إذا قال العلماء: مطلق ومقيد، إنما يعنون به مطلقاً عن ذلك القيد، ومقيد بذلك القيد. كما يقولون: الرقبة مطلقة في آية كفارة اليمين ومقيدة في آية القتل ، أي مطلقة عن قيد الإيمان، وإلا فقد قيل: ﴿**فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**﴾ [النساء:٩٢] . فقيدت بأنها رقبة واحدة، وأنها موجودة، وأنها تقبل التحرير. والذين يقولون بالمطلق المحض يقولون :هو الذي لا يتصف بوحدة ولا كثرة، ولا وجود ولا عدم، ولا غير ذلك، بل هو الحقيقة من حيث هي هي، كما يذكره الرازي تلقياً له عن ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة. وقد بسطنا الكلام في هذا الإطلاق والتقييد، والكليات و الجزئيات في مواضع غير هذا ، وبينا من غلط هؤلاء في ذلك ما ليس هذا موضعه.

وإنما المقصود هنا الإطلاق اللفظي وهو :أن يتكلم باللفظ مطلقاً عن كل قيد، وهذا لا وجود له، وحينئذ فلا يتكلم أحد إلا بكلام مؤلف مقيد مرتبط بعضه ببعض. فتكون تلك قيود ممتنعة الإطلاق . فتبين أنه ليس لمن فرق بين الحقيقة والمجاز فرق معقول يمكن به التمييز بين نوعين، فعلم أن هذا التقسيم باطل ،وحينئذ فكل لفظ موجود في كتاب اللّه ورسوله فإنه مقيد بما يبين معناه، فليس في شيء من ذلك مجاز، بل كله حقيقة.

٧/ ١٠٨ ولهذا لما ادعى كثير من المتأخرين أن في القرآن مجازاً وذكروا ما يشهد/ لهم ــ رد عليهم المنازعون جميع ما ذكروه. فمن أشهر ما ذكروه قوله تعالى : ﴿ **جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ** ﴾ [الكهف : ٧٧] . قالوا : والجدار ليس بحيوان ، والإرادة إنما تكون للحيوان؛ فاستعمالها في ميل الجدار مجاز . فقيل لهم : لفظ الإرادة قد استعمل في الميل الذي يكون معه شعور وهو ميل الحي ،وفي الميل الذي لا شعور فيه، وهو ميل الجماد ، وهو

من مشهور اللغة، يقال: هذا السقف يريد أن يقع ،وهذه الأرض تريد أن تحرث، وهذا الزرع يريد أن يسقي ، وهذا الثمر يريد أن يقطف، وهذا الثوب يريد أن يغسل، وأمثال ذلك.

واللفظ إذا استعمل في معنيين فصاعداً ؛ فإما أن يجعل حقيقة في أحدهما مجازاً في الآخر، أو حقيقة فيما يختص به كل منهما ؛ فيكون مشتركاً اشتراكا لفظيا، أو حقيقة في القدر المشترك بينهما، وهي الأسماء المتواطئة، وهي الأسماء العامة كلها. وعلى الأول يلزم المجاز، وعلى الثاني يلزم الاشتراك ، وكلاهما خلاف الأصل، فوجب أن يجعل من المتواطئة، وبهذا يعرف عموم الأسماء العامة كلها ،وإلا فلو قال قائل: هو في ميل الجماد حقيقة، وفي ميل الحيوان مجاز، لم يكن بين الدعويين فرق إلا كثرة الاستعمال في ميل الحيوان، لكن يستعمل مقيداً بما يبين أنه أريد به ميل الحيوان، وهنا استعمل مقيداً بما يبين أنه أريد به ميل الجماد.

والقدر المشترك بين مسميات الأسماء المتواطئة أمر كلي عام ، لا يوجد كلياً عاماً إلا في الذهن ،و هو مورد التقسيم بين الأنواع، لكن ذلك المعنى العام/ الكلي كان أهل اللغة لا ٧/ ١٠٩
يحتاجون إلى التعبير عنه؛ لأنهم إنما يحتاجون إلى ما يوجد في الخارج، وإلى ما يوجد في القلوب في العادة، وما لا يكون في الخارج إلا مضافاً إلى غيره، لا يوجد في الذهن مجرداً، بخلاف لفظ الإنسان والفرس، فإنه لما كان يوجد في الخارج غير مضاف، تعودت الأذهان تصور مسمى الإنسان، ومسمى الفرس، بخلاف تصور مسمى الإرادة ، ومسمى العلم ،ومسمى القدرة ،ومسمى الوجود المطلق العام، فإن هذا لا يوجد له في اللغة لفظ مطلق يدل عليه، بل لا يوجد لفظ الإرادة إلا مقيداً بالمريد ،ولا لفظ العلم إلا مقيداً بالعالم، ولا لفظ القدرة إلا مقيداً بالقادر. بل وهكذا سائر الأعراض، لما لم توجد إلا في محالها مقيدة بها، لم يكن لها في اللغة لفظ إلا كذلك.

فلا يوجد في اللغة لفظ السواد والبياض، والطول والقصر، إلا مقيداً بالأسود والأبيض والطويل والقصير، ونحو ذلك، لا مجرداً عن كل قيد، وإنما يوجد مجرداً في كلام المصنفين في اللغة ؛ لأنهم فهموا من كلام أهل اللغة ما يريدون به من القدر المشترك، ومنه قوله تعالى: ﴿ **فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ** ﴾ [النحل:١١٢]. فإن من الناس من يقول : الذوق حقيقة في الذوق بالفم ، واللباس بما يلبس على البدن ، وإنما استعير هذا وهذا وليس كذلك ، بل قال الخليل : الذوق في لغة العرب هو: وجود طعم الشيء، والاستعمال يدل على ذلك ، قال تعالى: ﴿ **وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ**

الْعَذَابِ الأَكْبَرِ﴾ [السجدة: ٢١] ، وقال: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] ، وقال: ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ [الطلاق: ٩] ، وقال: ﴿فَذُوقُوا/ الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ ٧/ ١١٠
[الأنفال: ٣٥] ، ﴿فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ﴾ [القمر: ٣٧]، ﴿لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلاَّ الْمَوْتَةَ الأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦] ، ﴿ لا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلا شَرَابًا . إِلاَّ حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴾ [النبأ: ٢٤، ٢٥] ، وقال النبي ﷺ :« ذاق طَعْمَ الإيمان من رضي باللّه ربا، وبالإسلام دينًا وبمحمد رسولا»(١) . وفي بعض الأدعية :« أَذِقْنا بَرْدَ عَفْوِك، وحلاوة مغفرتك».

فلفظ «الذوق» يستعمل في كل ما يحس به ويجد ألمه أو لذته، فدعوى المدعى اختصاص لفظ الذوق بما يكون بالفم تحكُّم منه، لكن ذاك مقيد، فيقال: ذقت الطعام، وذقت هذا الشراب، فيكون معه من القيود ما يدل على أنه ذوق بالفم ،وإذا كان الذوق مستعملاً فيما يحسه الإنسان بباطنه، أو بظاهره ، حتى الماء الحميم يقال: ذاقه ،فالشراب إذا كان بارداً أو حاراً يقال: ذقت حره وبرده.

وأما لفظ « اللباس» فهو مستعمل في كل ما يغشى الإنسان ويلتبس به، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾ [النبأ : ١٠] ،وقال: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، وقال: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] . ومنه يقال: لبس الحق بالباطل، إذا خلطه به حتى غشيه فلم يتميز . فالجوع الذي يشمل ألمه جميع الجائع، نفسه وبدنه، وكذلك الخوف الذي يلبس البدن. فلو قيل : فأذاقها اللّه الجوع والخوف، لم يدل ذلك على أنه شامل لجميع أجزاء الجائع ، بخلاف ما إذا قيل : لباس الجوع والخوف. ولو قال: فألبسهم، لم يكن فيه ما يدل على أنهم ذاقوا ما يؤلمهم إلا بالعقل ،من حيث إنه يعرف أن الجائع الخائف يألم. بخلاف لفظ ذوق الجوع والخوف؛ فإن هذا اللفظ يدل على الإحساس بالمؤلم، وإذا أضيف إلى الملذ، دل/على الإحساس به، كقوله ﷺ:« ذاق طَعْمَ الإيمان من ٧/ ١١١
رضي باللّه ربا ،وبالإسلام ديناً ،وبمحمد ﷺ نبيا».

فإن قيل : فلم لم يصف نعيم الجنة بالذوق؟ قيل : لأن الذوق يدل على جنس الإحساس، ويقال: ذاق الطعام لمن وجد طعمه، وإن لم يأكله. وأهل الجنة نعيمهم كامل تام لا يقتصر فيه على الذوق ، بل استعمل لفظ الذوق في النفي، كما قال عن أهل النار: ﴿ لا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلا شَرَابًا ﴾ [النبأ: ٢٤] أي: لا يحصل لهم من ذلك ولا ذوق. وقال عن أهل الجنة: ﴿لا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلاَّ الْمَوْتَةَ الأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦].

وكذلك ما ادعوا أنه مجاز في القرآن كلفظ «المكر» و«الاستهزاء» و«السخرية» المضاف

---

(١) مسلم في الإيمان (٣٤/ ٥٦) .

إلى اللّه، وزعموا أنه مسمى باسم ما يقابله على طريق المجاز، وليس كذلك ، بل مسميات هذه الأسماء إذا فعلت بمن لا يستحق العقوبة كانت ظلماً له، وأما إذا فعلت بمن فعلها بالمجنى عليه ـ عقوبة له بمثل فعله ـ كانت عدلاً ، كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ [يوسف:٧٦] ،فكاد له كما كادت إخوته لما قال له أبوه: ﴿لا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف:٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا . وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق:١٥، ١٦] ،وقال تعالى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ . فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ﴾ [النمل: ٥٠، ٥١]، وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة:٧٩]. ولهذا كان الاستهزاء بهم فعلاً يستحق هذا الاسم ، كما / روى عن ابن ٧/ ١١٢
عباس: أنه يفتح لهم باب من الجنة وهم في النار فيسرعون إليه فيغلق، ثم يفتح لهم باب آخر فيسرعون إليه فيغلق ، فيضحك منهم المؤمنون، قال تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ. عَلَى الأَرَائِكِ يَنظُرُونَ . هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المطففين: ٣٤-٣٦] .

وعن الحسن البصري: إذا كان يوم القيامة، خَمَدت النار لهم كما تُخْمَد الإهَالَة[1] من القِدْر، فيمشون فيُخْسَف بهم. وعن مقاتل : إذا ضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب، فيبقون في الظلمة ،فيقال لهم: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا. وقال بعضهم: استهزاؤه: استدراجه لهم. وقيل : إيقاع استهزائهم ورد خداعهم ومكرهم عليهم. وقيل : إنه يظهر لهم في الدنيا خلاف ما أبطن في الآخرة. وقيل: هو تجهيلهم وتخطئتهم فيما فعلوه، وهذا كله حق ،وهو استهزاء بهم حقيقة.

ومن الأمثلة المشهورة لمن يثبت المجاز في القرآن: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف:٨٢] . قالوا :المراد به أهلها، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، فقيل لهم: لفظ القرية والمدينة والنهر والميزاب، وأمثال هذه الأمور ـ التي فيها الحال والمحال ـ كلاهما داخل في الاسم. ثم قد يعود الحكم على الحال وهو السكان، وتارة على المحل وهو المكان. وكذلك في النهر يقال: حفرت النهر، وهو المحل . وجرى النهر، وهو الماء .ووضعت الميزاب، وهو المحل. وجرى الميزاب ، وهو الماء، وكذلك القرية ،قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً﴾ [النحل:١١٢] ، وقوله: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ /أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا ٧/ ١١٣

(١) هي الوَدَاك، وهو دَسَم اللحم والشَّحْم. انظر: القاموس، مادتي « أهل» و «ودك».

بأسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ . فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا إِلاَّ أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤، ٥]، وقال في آية أخرى: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧] ،فجعل القرى هم السكان، وقال: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلا نَاصِرَ لَهُمْ ﴾ [محمد: ١٣]، وهم السكان، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا﴾ [الكهف: ٥٩] ، وقال تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩]، فهذا المكان لا السكان، لكن لابد أن يلحظ أنه كان مسكوناً ، فلا يسمى قرية إلا إذا كان قد عمر للسكنى، مأخوذ من القرى وهو الجمع،ومنه قولهم: قريت الماء في الحوض :إذا جمعته فيه.

ونظير ذلك لفظ« الإنسان» ،يتناول الجسد والروح ، ثم الأحكام تتناول هذا تارة وهذا تارة لتلازمهما؛ فكذلك القرية إذا عذب أهلها خربت. وإذا خربت كانَ عذاباً لأهلها ؛ فما يصيب أحدهما من الشر، ينال الآخر؛ كما ينال البدن والروح ما يصيب أحدهما ، فقوله: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، مثل قوله :﴿ قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً﴾ [النحل: ١١٢]. فاللفظ هنا يراد به السكان من غير إضمار ولا حذف، فهذا بتقدير أن يكون في اللغة مجاز، فلا مجاز في القرآن . بل وتقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع محدث لم ينطق به السلف. والخلف فيه على قولين، وليس النزاع فيه لفظيًا، بل يقال: نفس هذا التقسيم باطل ،لا يتميز هذا عن هذا؛ ولهذا كان كل ما يذكرونه من الفروق تبين أنها فروق باطلة،وكلما ذكر بعضهم فرقاً أبطله الثاني؛ كما يدعى المنطقيون أن الصفات القائمة بالموصوفات/ تنقسم اللازمة لها إلى داخل في ماهيتها الثابتة في ١/١١٤
الخارج، وإلى خارج عنها لازم للماهية، ولازم خارج للوجود.وذكروا ثلاثة فروق كلها باطلة؛ لأن هذا التقسيم باطل لا حقيقة له، بل ما يجعلونه داخلاً يمكن جعله خارجاً، وبالعكس كما قد بسط في موضعه.

وقولهم: اللفظ إن دل بلا قرينة فهو حقيقة، وإن لم يدل إلا معها فهو مجاز ـ قد تبين بطلانه، وأنه ليس في الألفاظ الدالة ما يدل مجرداً عن جميع القرائن، ولا فيها ما يحتاج إلى جميع القرائن . وأشهر أمثلة المجاز لفظ «الأسد» و«الحمار» و«البحر» ونحو ذلك، مما يقولون: إنه استعير للشجاع والبليد والجواد. وهذه لا تستعمل إلا مؤلفة مركبة مقيدة بقيود لفظية، كما تستعمل الحقيقة ، كقول أبي بكر الصديق عن أبي قتادة لما طلب غيره سلب القتيل: لاها اللّه ، إذاً يعمد إلى أسد من أسد اللّه، يقاتل عن اللّه ورسوله فيعطيك سلبه . فقوله : يعمد إلى أسد من أسد اللّه يقاتل عن الله ورسوله ، وصف له

بالقوة للجهاد في سبيله، وقد عينه تعييناً أزال اللبس. وكذلك قول النبي ﷺ: « إن خالداً سيف من سيوف اللّه، سلَّه اللّه على المشركين»[1] وأمثال ذلك.

وإن قال القائل : القرائن اللفظية موضوعة، ودلالتها على المعنى حقيقة، لكن القرائن الحالية مجاز، قيل :اللفظ لا يستعمل قط إلا مقيداً بقيود لفظية موضوعة، والحال حال المتكلم والمستمع، لابد من اعتباره في جميع الكلام،/ فإنه إذا عرف المتكلم ، فهم من ٧/ ١١٥
معنى كلامه ما لا يفهم إذا لم يعرف؛ لأنه بذلك يعرف عادته في خطابه، واللفظ إنما يدل إذا عرف لغة المتكلم التي بها يتكلم وهي عادته وعرفه التي يعتادها في خطابه، ودلالة اللفظ على المعنى دلالة قصدية إرادية اختيارية، فالمتكلم يريد دلالة اللفظ على المعنى ، فإذا اعتاد أن يعبر باللفظ عن المعنى كانت تلك لغته؛ ولهذا كل من كان له عناية بألفاظ الرسول ومراده بها، عرف عادته في خطابه، وتبين له من مراده ما لا يتبين لغيره.

ولهذا ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظ من القرآن والحديث، أن يذكر نظائر ذلك اللفظ؛ ماذا عنى بها اللّه ورسوله ، فيعرف بذلك لغة القرآن والحديث وسنة اللّه ورسوله التي يخاطب بها عباده، وهي العادة المعروفة من كلامه ، ثم إذا كان لذلك نظائر في كلام غيره، وكانت النظائر كثيرة، عرف أن تلك العادة ،واللغة مشتركة عامة، لا يختص بها هو ﷺ، بل هي لغة قومه، ولا يجوز أن يحمل كلامه على عادات حدثت بعده في الخطاب لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه ، كما يفعله كثير من الناس ، وقد لا يعرفون انتفاء ذلك في زمانه؛ ولهذا كان استعمال القياس في اللغة ، وإن جاز في الاستعمال فإنه لا يجوز في الاستدلال ، فإنه قد يجوز للإنسان أن يستعمل هو اللفظ في نظير المعنى الذي استعملوه فيه مع بيان ذلك على ما فيه من النزاع ، لكن لا يجوز أن يعمد إلى ألفاظ قد عرف استعمالها في معان ،فيحملها على غير تلك المعاني ، ويقول: إنهم أرادوا تلك
٧/ ١١٦ بالقياس على تلك ، بل هذا تبديل وتحريف ،/ فإذا قال: «الجار أحق بسَقَبِه»[2]، فالجار هو الجار ليس هو الشريك؛ فإن هذا لا يعرف في لغتهم ؛ لكن ليس في اللفظ ما يقتضي أنه يستحق الشفعة ، لكن يدل على أن البيع له أولى.

وأما «الخمر» فقد ثبت بالنصوص الكثيرة والنقول الصحيحة ،أنها كانت اسماً لكل مسكر، لم يسم النبيذ خمراً بالقياس. وكذلك «النَّبَّاش» كانوا يسمونه سارقاً، كما قالت

(١) الترمذي في المناقب (٣٨٤٦) وقال: «حسن غريب» وأحمد ١/ ٨ .

(٢) البخاري في الشفعة (٢٢٥٨) عن سعد بن أبي وقاص.

وقوله: « بسَقَبه»: السَّقَب في الأصل : القُرْب . والمراد : أن الجار أحق بالبر والمعونة بسبب قربه من جاره. انظر: النهاية ٢/ ٣٧٧.

عائشة: سارق موتانا كسارق أحيانا. واللائط عندهم كان أغلظ من الزاني بالمرأة.

ولابد في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدل على مراد اللّه ورسوله من الألفاظ ، وكيف يفهم كلامه، فمعرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد اللّه ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني،فإن عامة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب؛ فإنهم صاروا يحملون كلام اللّه ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه،ولا يكون الأمر كذلك،ويجعلون هذه الدلالة حقيقة،وهذه مجازاً،كما أخطأ المرجئة في اسم«الإيمان»،جعلوا لفظ «الإيمان» حقيقة في مجرد التصديق،وتناوله للأعمال مجازاً.

فيقال : إن لم يصح التقسيم إلى حقيقة ومجاز ، فلا حاجة إلى هذا، وإن صح ، فهذا لا ينفعكم، بل هو عليكم لا لكم؛ لأن الحقيقة هي: اللفظ الذي يدل بإطلاقه بلا قرينة، والمجاز إنما يدل بقرينة. وقد تبين أن لفظ الإيمان حيث أطلق في الكتاب والسنة، دخلت فيه الأعمال، وإنما يدعى خروجها منه/ عند التقييد، وهذا يدل على أن الحقيقة ٧/ ١١٧
قوله: «الإيمان بضع وسبعون شُعْبَةً»(١).

وأما حديث جبريل (٢)، فإن كان أراد بالإيمان ما ذكر مع الإسلام ، فهو كذلك، وهذا هو المعنى الذي أراد النبي ﷺ قطعاً. كما أنه لما ذكر الإحسان أراد الإحسان مع الإيمان والإسلام، لم يرد أن الإحسان مجرد عن إيمان وإسلام.

ولو قدر أنه أريد بلفظ «الإيمان» مجرد التصديق، فلم يقع ذلك إلا مع قرينة ، فيلزم أن يكون مجازاً، وهذا معلوم بالضرورة ،لا يمكننا المنازعة فيه بعد تدبر القرآن والحديث. بخلاف كون لفظ «الإيمان» في اللغة مرادفاً للتصديق، ودعوى أن الشارع لم يغيره ولم ينقله، بل أراد به ما كان يريده أهل اللغة بلا تخصيص ولا تقييد ، فإن هاتين المقدمتين لا يمكن الجزم بواحدة منهما، فلا يعارض اليقين، كيف وقد عرف فساد كل واحدة من المقدمتين ، وأنها من أفسد الكلام.

وأيضا، فليس لفظ الإيمان في دلالته على الأعمال المأمور بها بدون لفظ الصلاة والصيام والزكاة والحج، في دلالته على الصلاة الشرعية، والصيام الشرعي، والحج الشرعي، سواء قيل: إن الشارع نقله، أو أراد الحكم دون الاسم، أو أراد الاسم وتصرف فيه تصرف أهل العرف، أو خاطب بالاسم مقيداً لا مطلقاً.

فإن قيل : الصلاة و الحج ونحوهما، لو ترك بعضها بطلت ، بخلاف الإيمان، / فإنه ٧/ ١١٨
لا يبطل عند الصحابة وأهل السنة والجماعة بمجرد الذنب، قيل : إن أريد بالبطلان أنه لا

---

(١) سبق تخريجه ص٩ .

(٢) سبق تخريجه ص٧ .

تبرأ الذمة منها كلها، فكذلك الإيمان الواجب إذا ترك منه شيئًا لم تبرأ الذمة منه كله، وإن أريد به وجوب الإعادة فهذا ليس على الإطلاق، فإن في الحج واجبات إذا تركها لم يعد، بل تجبر بدم، وكذلك في الصلاة عند أكثر العلماء إذا تركها سهواً أو مطلقاً وجبت الإعادة، فإنما تجب إذا أمكنت الإعادة، وإلا فما تعذرت إعادته يبقى مطالباً به كالجمعة ونحوها.

وإن أريد بذلك أنه لا يثاب على ما فعله، فليس كذلك، بل قد بين النبي ﷺ في حديث المسيء في صلاته[1] أنه إذا لم يتمها يثاب على ما فعل، ولا يكون بمنزلة من لم يصل. وفي عدة أحاديث : أن الفرائض تكمل يوم القيامة من النوافل[2]؛ فإذا كانت الفرائض مجبورة بثواب النوافل، دل على أنه يعتد له بما فعل منها، فكذلك الإيمان إذا ترك منه شيئًا كان عليه فعله، إن كان محرماً تاب منه، وإن كان واجبا فعله ، فإذا لم يفعله لم تبرأ ذمته منه، وأثيب على ما فعله كسائر العبادات، وقد دلت النصوص على أنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان[3].

وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، واعتمدوا على رأيهم، وعلى ما تأولوه بفهمهم اللّغة ، وهذه طريقة أهل البدع؛ ولهذا كان الإمام أحمد يقول: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس.

٧/ ١١٩ / ولهذا تجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع ،يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم، وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، فلا يعتمدون لا على السنة، ولا على إجماع السلف وآثارهم؛ وإنما يعتمدون على العقل واللغة، وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث، وآثار السلف وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التي وضعتها رؤوسهم، وهذه طريقة الملاحدة أيضاً ؛ إنما يأخذون ما في كتب الفلسفة، وكتب الأدب واللغة، وأما كتب القرآن والحديث والآثار، فلا يلتفتون إليها. هؤلاء يعرضون عن نصوص الأنبياء؛ إذ هي عندهم لا تفيد العلم، وأولئك يتأولون القرآن برأيهم وفهمهم بلا آثار عن النبي ﷺ وأصحابه، وقد ذكرنا كلام أحمد وغيره في إنكار هذا، وجعله طريقة أهل البدع.

وإذا تدبرت حججهم وجدت دعاوى لا يقوم عليها دليل. والقاضي أبو بكر الباقلاني نصر قول جَهْم في مسألة «الإيمان» متابعة لأبي الحسن الأشعري، وكذلك أكثر أصحابه.

---

(١) سبق تخريجه ص١٤ .

(٢) أبو داود فى الصلاة (٨٦٤) والترمذى فى الصلاة (٤١٣) وقال : « حسن غريب » .

(٣) البخارى فى الإيمان (٢٢) ومسلم فى الإيمان (٩١/١٤٨) .

فأما أبو العباس القلانسي، وأبو علي الثقفي ، وأبو عبد الله بن مجاهد ـ شيخ القاضي أبي بكر وصاحب أبي الحسن ـ فإنهم نصروا مذهب السلف. وابن كُلاَّب ـ نفسه ـ والحسين بن الفضل البجلي[1] ونحوهما ،كانوا يقولون: هوالتصديق والقول جميعاً موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفيين، كحماد بن أبي سليمان، ومن اتبعه مثل أبي حنيفة وغيره.

/ فَصْـل ٧/ ١٢٠

وأبو الحسن الأشعري نَصَرَ قول جَهْمٍ في الإيمان ،مع أنه نصر المشهور عن أهل السنة من أنه يستثنى[2] في الإيمان ، فيقول : أنا مؤمن إن شاء الله؛ لأنه نصر مذهب أهل السنة في أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة ولا يخلدون في النار، وتقبل فيهم الشفاعة ونحو ذلك.

وهو دائماً ينصر ـ في المسائل التي فيها النزاع بين أهل الحديث وغيرهم ـ قول أهل الحديث، لكنه لم يكن خبيراً بمآخذهم ، فينصره على ما يراه هو من الأصول التي تلقاها عن غيرهم، فيقع في ذلك من التناقض ما ينكره هؤلاء وهؤلاء، كما فعل في مسألة الإيمان؛ونصر فيها قول جهم مع نصره للاستثناء؛ ولهذا خالفه كثير من أصحابه في الاستثناء ـ كما سنذكر مأخذه في ذلك ـ واتبعه أكثر أصحابه على نصر قول جهم في ذلك، ومن لم يقف إلا على كتب الكلام، ولم يعرف ما قاله السلف وأئمة السنة في هذا الباب، فيظن أن ما ذكروه هو قول أهل السنة ، وهو قول لم يقله أحد من أئمة السنة ، بل قد كفر أحمد بن حنبل ووَكِيع وغيرهما من قال بقول جهم في الإيمان ،الذى نصره أبو الحسن. وهو عندهم شر من قول المرجئة ؛ ولهذا صار من يعظم الشافعي من الزيدية والمعتزلة ونحوهم، يطعن في كثير ممن ينتسب إليه/ يقولون: الشافعي لم يكن فيلسوفاً ولا ٧/ ١٢١ مرجئاً، وهؤلاء فلاسفة أشعرية مرجئة، وغرضهم ذم الإرجاء ، ونحن نذكر عمدتهم لكونه مشهوراً عند كثير من المتأخرين المنتسبين إلى السنة.

قال القاضي أبو بكر في «التمهيد»: فإن قالوا: فخَبِّرونا ما الإيمان عندكم ؟ قيل: الإيمان هو: التصديق بالله وهو العلم، والتصديق[3] يوجد بالقلب، فإن قال : فما الدليل

---

(١) هو أبو علي الحسين بن الفضل بن عمير البجلي ، الكوفي ثم النيسابوري ، المفسر المحدث، عالم عصره، ولد قبل الثمانين ومائة، وتوفى سنة ٢٨٢هـ.[سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤١٤-٤١٦].

(٢) في المطبوعة :« يستثنى» والصواب ما أثبتناه.

(٣) في المطبوعة : « الصديق» والصواب ما أثبتناه.